A

WIPO
المنظمة العالمية
للملكية الفكرية

SCP/30/11
الأصل: بالإنكليزية
التاريخ: 6 ديسمبر 2019

اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات

الدورة الثلاثون
جنيف، من 24 إلى 27 يونيو 2019

التقرير

الذي اعتمدته اللجنة الدائمة

1. عقدت اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات ("اللجنة" أو "اللجنة الدائمة") دورتها الثلاثين في جنيف في الفترة من 24 إلى 27 يونيو 2018.

2. ومُثلت الدول الأعضاء التالية في الويبو و/أو اتحاد باريس لحماية الملكية الصناعية في الدورة: الجزائر، أنغولا، الأرجنتين، أستراليا، أذربيجان، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بوليفيا (دولة - متعددة القوميات)، بوتسوانا، البرازيل، بوركينا فاصو، بوروندي، الكاميرون، كندا، شيلي، الصين، كولومبيا، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إستونيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، الكرسي الرسولي، هندوراس، هنغاريا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، الكويت، لاتفيا، لبنان، ليبيريا، ليبيا، ليتوانيا، موريشيوس، موريتانيا، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، نيبال، نيوزيلندا، نيكاراغوا، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، باناما، باراغواي، البيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، رومانيا، الاتحاد الروسي، المملكة العربية السعودية، صربيا، سيشيل، سنغافورة، سلوفاكيا، جنوب افريقيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تايلند، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان، فييت نام، زمبابوي (96).

3. وشارك في الاجتماع ممثلو المنظمات الحكومية الدولية التالية بصفة مراقب: المنظمة الأفريقية للملكية الفكرية (OAPI)، والمنظمة الأوروبية الآسيوية للبراءات (EAPO)، والاتحاد الأوروبي (EU)، ومكتب براءات الاختراع التابع لمجلس التعاون الخليجي (GCC Patent Office)، ومركز الجنوب (SC)، والأمم المتحدة (UN)، ومنظمة الصحة العالمية (WHO)، ومنظمة التجارة العالمية (WTO) (8).

4. وشارك ممثلو المنظمات غير الحكومية التالية في الاجتماع بصفة مراقب: الرابطة الآسيوية لوكلاء البراءات (APPA)، جمعية مديري التكنولوجيا في الجامعات (AUTM)، ومركز الدراسات الدولية للملكية الفكرية (CEIPI)، وتحالف المجتمع المدني (CSC)، وكروب لايف إنترناشيونال (CROPLIFE)، والرابطة الأوروبية لطلاب القانون (ELSA International)، ومعهد فريدجورف نانسن (FNI)، ومعهد الوكلاء المعتمدين لدى المكتب الأوروبي للبراءات (EPI)، وجمعية الأمريكتين للملكية الصناعية (ASIPI)، والجمعية الدولية لحماية الملكية الفكرية (AIPPI)، وغرفة التجارة الدولية (ICC)، والاتحاد الدولي لوكلاء الملكية الفكرية (FICPI)، والاتحاد الدولي لجمعيات المنتجين الصيدليين (IFPMA)، والجمعية اليابانية لوكلاء البراءات (JPAA)، والمؤسسة الدولية للإيكولوجيا المعرفية (KEI)، والجمعية الدولية لخبراء التراخيص (LES)، ومنظمة أطباء بلا حدود (MSF)، ومؤسسة تجميع براءات الأدوية (MPP)، واتحاد قطاع الأعمال الأوروبي (Business Europe)، وشبكة برهارد للعالم الثالث (TWN)، والمجلس الأوروبي iP4 - منظمة غير هادفة للربح (4iP Council) (21).

5. وترد قائمة المشاركين في مرفق هذا التقرير.

6. وعُرضت الوثائق التالية التي أعدتها الأمانة على اللجنة الدائمة قبل انعقاد الدورة: "مشروع التقرير" (SCP/29/8 Prov.2)؛ و"مشروع جدول الأعمال المعدّل" (SCP/30/1 Prov.2)؛ و"تقرير عن نظام البراءات الدولي: جوانب معينة من قوانين البراءات الوطنية/الإقليمية" (SCP/30/2)؛ و"مشروع الوثيقة المرجعية بشأن الاستثناء المتعلق بالترخيص الإجباري" (SCP/30/3)؛ و"دراسة إضافية بشأن النشاط الابتكاري (الجزء الثالث)" (SCP/30/4)؛ و"إضافة: دراسة إضافية بشأن النشاط الابتكاري (الجزء الثالث)" (SCP/30/4 Add.)؛ و"وثيقة معلومات أساسية بشأن البراءات والتكنولوجيات الناشئة" (SCP/30/5)؛ و"تجارب الويبو بشأن أنشطة تكوين الكفاءات المتعلقة بالتفاوض على اتفاقات الترخيص" (SCP/30/6)؛ و"سرية الاتصالات بين مستشاري البراءات وموكليهم: تحديث (SCP/30/7)؛ و"أحكام قانون البراءات التي تسهم في النقل الفعال للتكنولوجيا، بما في ذلك كفاية الكشف" (SCP/30/8)؛ و"اقتراح منقح للوثيقة SCP/28/7 مقدّم من وفدي فرنسا وإسبانيا" (SCP/30/9).

7. ونظرت اللجنة، بالإضافة إلى ذلك، في الوثائق التالية التي أعدتها الأمانة: "اقتراح مقدم من البرازيل" (SCP/14/7)؛ و"اقتراح مقدم من وفد جنوب افريقيا نيابة عن المجموعة الافريقية ومجموعة أجندة التنمية" (SCP/16/7)؛ و"تصويب: اقتراح مقدم من وفد جنوب افريقيا نيابة عن المجموعة الأفريقية ومجموعة أجندة التنمية" (SCP/16/7 Corr.)؛ و"اقتراح مقدم من وفد الدانمرك" (SCP/17/7)؛ و"اقتراح منقح مقدم من وفدي كندا والمملكة المتحدة" (SCP/17/8)؛ و"اقتراح مقدم من وفد الولايات المتحدة الأمريكية" (SCP/17/10)؛ و"البراءات والصحة: اقتراح مقدم من وفد الولايات المتحدة الأمريكية" (SCP/17/11)؛ و"استبيان بشأن جودة البراءات: اقتراح مقدم من وفدي كندا والمملكة المتحدة" (SCP/18/9)؛ و"اقتراح مقدم من وفد الولايات المتحدة الأمريكية حول كفاءة نظام البراءات" (SCP/19/4)؛ و"اقتراح مقدم من وفد البرازيل بشأن الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات" (SCP/19/6)؛ و"اقتراح مقدم من وفود

جمهورية كوريا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية بشأن تقاسم العمل بين المكاتب من أجل تحسين كفاءة نظام البراءات" (SCP/20/11 Rev.)؛ و"اقتراح مقدم من وفد الولايات المتحدة الأمريكية بشأن دراسة مشاركة العمل" (SCP/23/4)؛ و"اقتراح مقدم من وفد إسبانيا" (SCP/24/3)؛ و"اقتراح مقدم من المجموعة الافريقية حول برنامج عمل الويبو بشأن البراءات والصحة" (SCP/24/4)؛ و"اقتراح مقدم من وفد إسبانيا" (SCP/28/7)؛ و"اقتراح مقدم من وفود الجمهورية التشيكية وكينيا والمكسيك وسنغافورة والمملكة المتحدة (SCP/28/8)؛ و"اقتراح منقح مقدم من وفود الأرجنتين والبرازيل وكندا وسويسرا" (SCP/28/9 Rev.)؛ و"اقتراح منقح مقدم من وفود الأرجنتين والبرازيل وشيلي وسويسرا" (SCP/28/10 Rev.).

8. ودوَّنت الأمانةُ المداخلات التي تم تقديمها وسجلتها على شريط تسجيل. ويلخص هذا التقرير المناقشات بناء على جميع الملاحظات التي أُبدِيت.

البند 1 من جدول الأعمال: افتتاح الدورة

9. افتتح السيد فرانسيس غري، المدير العام للمنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو)، الدورة الثلاثين للجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات، ورحب بالمشاركين. وتولى السيد ماركو أليمان (الويبو) مهمة أمين اللجنة.

البند 2 من جدول الأعمال: انتخاب الرئيس ونائبي الرئيس

10. انتخبت اللجنة الدائمة بالإجماع، ولمدة سنة واحدة، السيدة سارة وايتهيد (المملكة المتحدة) رئيسةً للجنة، والسيدة غريس إيساهاكي (غانا) والسيد ألفريد يبب (سنغافورة) نائبين للرئيسة.

البند 3 من جدول الأعمال: اعتماد جدول الأعمال

11. اعتمدت اللجنة مشروع جدول الأعمال (الوثيقة SCP/30/1 Prov.2).

البند 4 من جدول الأعمال: اعتماد مشروع تقرير الدورة التاسعة والعشرين

12. اعتمدت اللجنة مشروع تقرير دورتها التاسعة والعشرين (الوثيقة SCP/29/8 PROV. 2)، كما هو مقترح.

البيانات العامة

13. تحدّث وفد كرواتيا باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق (CEBS) وأعرب عن تقديره للرّئيسة على توجيهها في اللّجنة، وتطلّعه إلى عقد دورة ناجحة. كما أعرب الوفد عن شكره للأمانة على مساهمتها الأساسية في إعداد الدّورة الثّلاثين للجنة الدائمة. وأعرب عن أمله في أن تساهم الأعمال الناجحة للدّورات السّابقة للجنة في تمهيد الطريق لمواءمة قوانين البراءات الموضوعيّة. كما أعرب الوفد عن تقديره للأمانة لإعداد الدّراسة الإضافية بشأن النّشاط الابتكاري (الجزء الثالث) الواردة في الوثيقة SCP/30/4، التي سوف تسمح بإجراء دراسة إضافيّة حول جودة البراءات باعتباره موضوع أساسي لنجاح نظام البراءات. وأعرب عن تطلّعه إلى المناقشات حول سريّة الاتّصالات بين مستشاري البراءات وموكِّليهم، وأكّد دعمه لنهج القانون غير الملزم. ورحّب الوفد كذلك بالجلسة التشاركيّة بشأن جودة عمليّة منح البراءات داخل مكاتب الملكيّة الفكريّة، بما في ذلك أنظمة الاعتراض، مع إيلاء اهتمام خاص لتكوين كفاءات فاحصي البراءات والمكاتب، إضافة إلى تبادل

الخبرات من جانب الأمانة. وفي هذا الصدد، رحّب الوفد بقيام المؤسّسات المعنيّة بتبادل الخبرات بشأن أنشطة تكوين الكفاءات المتعلّقة بالتّفاوض على اتّفاقات التّرخيص. وأشار الوفد إلى مشاركته الإيجابية في الدورة الثّلاثين وأهمّية الحفاظ على التّوازن الصّحيح بين القضايا ذات الاهتمام المشترك. وفي الختام، كرر الوفد التزامه بالمشاركة البنّاءة للمساهمة في عقد دورة مثمرة.

14. وتحدّث وفد غواتيمالا باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينيّة والكاريبي وأعرب عن أمله في المشاركة في هذه الدّورة بطريقة بنّاءة وفعّالة. كما أعرب الوفد عن شكره للأمانة على العمل الممتاز الّذي أنجزته في إعداد الدّورة والوثائق الّتي سوف تشكّل أساساً للمناقشات. وأشار الوفد إلى أهمية اللّجنة كونها تتناول المواضيع التي تؤثر بشكل كبير على تنمية الدّول، لا سيما تلك المتعلقة بالاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات، والبراءات والصّحة، ونقل التّكنولوجيا. كما أشار الوفد إلى أهمّيّة جودة البراءات كونها تلعب دوراً أساسياً في حماية التكنولوجيات الجديدة فقط وبالتّالي في السماح بالوصول إليها. وأعرب الوفد عن اهتمامه الكبير في تبادل الخبرات والمعلومات الخاصة بموضوع البند 7 من جدول الأعمال. وفيما يتعلق بالاستثناءات والتقييدات على الحقوق التي تمنحها البراءات لأغراض البحث، شكر الوفد الأمانة على إعداد الوثيقة SCP/30/3 الّتي تحتوي على معلومات قيّمة ومفيدة. وشكر الوفد أيضاً الأمانة على تنظيم الجلسة التّشاركيّة حول مختلف أنشطة تكوين الكفاءات المتعلقة بالتّفاوض على اتّفاقات التّرخيص. وبحسب الوفد، كانت هذه الجلسة بالغة الأهمية وسوف يكون لها تأثير إيجابي ومحدّد على عمل اللّجنة. وفيما يتعلق بنقل التّكنولوجيا، شدّد الوفد على أهمّيّة تدفّق المعلومات نحو البلدان النّامية، الأمر الّذي سيتيح الوصول إلى التّكنولوجيات الجديدة بشكل فعال. وشكر الوفد الأمانة على إعداد الوثيقة SCP/30/8 وتصحيحها، وأعرب عن تطلّعه إلى مناقشة بند جدول الأعمال. وفي الختام، أعرب الوفد عن ثقته بنجاح عمل اللّجنة، تحت قيادة الرئيس.

15. وأعرب وفد الصّين عن أمله في أن تستمرّ اللّجنة الدّائمة في تحقيق نتائج تدريجيّة من خلال مناقشة مواضيع مختلفة تحت قيادة الرئيس. وأشار الوفد إلى أهمّيّة نظام البراءات في تشجيع التّنمية التّكنولوجيّة والاقتصاديّة. كما أشار إلى أن الحكومة الصّينية تأمل في زيادة البحوث الخاصة بنظام البراءات والتّعلم من الدّول الأعضاء الأخرى وذلك لبناء نظام يلبّي احتياجات الأمّة ويعزّز الأنشطة الابتكارية. وأقرّ الوفد بأهمّيّة اللّجنة الدّائمة باعتبارها منبراً للمناقشات حيث لعبت دوراً مهمّا في تعزيز تطوير أنظمة البراءات. وأعرب الوفد عن تقديره للجهود الّتي بذلتها الدّول الأعضاء للمساهمة في تطوير اللجنة الدّائمة بشكل مستمر. وأعرب الوفد عن أمله في أن يستمر نظام البراءات في لعب دور في تشجيع الابتكار والتّطوير التكنولوجي، وأن يواصل الوفد مشاركته البنّاءة في المناقشات وتبادل المعلومات، لا سيّما فيما يتعلّق بموضوع الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات، والبراءات والصّحة، ونقل التكنولوجيا. وصرّح الوفد بأنّ القضايا المدرجة في جدول الأعمال لعبت دوراً هاماً في تحقيق التّوازن بين مصالح أصحاب البراءات والأطراف الأخرى، وتحسين الاستخدام المرن والفّعال لنظام البراءات، وتحقيق القيم الاجتماعية بشكل أفضل. ومع مراعاة درجات التّطوّر والاحتياجات المتفاوتة بين مختلف الدّول الأعضاء، أعرب الوفد عن أمله في إتاحة مجال أكبر للمناقشات واعتماد نهج أكثر مرونة خلالها. كما أعرب الوفد عن أمله في أن يكون الاجتماع مثمرًا وأعلن عن سعيه المستمر لتسهيل مناقشات اللّجنة.

16. وتحدّث وفد أوغندا باسم المجموعة الأفريقية، وشكر الأمانة على الإعداد الممتاز للدّورة الثّلاثين، بما في ذلك الوثائق الّتي ستساهم في توجيه عمل اللّجنة الدائمة. وأكّد الوفد من جديد على أهمّيّة اللّجنة باعتبارها منتدى متعدّد الأطراف للمناقشات الموضوعيّة وأهمية التقدم في تطوير عملية وضع القواعد والمعايير الخاصة بقانون البراءات الدّولي والقضايا ذات

الصلة. وأشار الوفد أيضا إلى أنّه يجب مناقشة القضايا المدرّجة في جدول الأعمال من دون التوقّع أنه سيتم وضع قواعد أو معايير. وبحسب الوفد، في حين بقي دور البراءات في تطوير مجالي الصّحة والابتكار قيد المناقشة، ساهمت البراءات مبدئيّاً في تعزيز الابتكار من خلال توفير حوافز للاستثمار في البحث والتّطوير لتعزيز التّنمية الاجتماعية والاقتصادية. وصرّح الوفد بأن الحفاظ على التّوازن بين مصالح أصحاب الحقوق ووصول الجمهور إلى المعرفة والابتكار، أمرٌ ضروري. وأشار الوفد إلى المجموعة الواسعة من خيارات السّياسات ومواطن المرونة المتوفرة في نظام الملكيّة الفكريّة والتي تساعد البلدان النّامية على تحقيق أهدافها الوطنية، بما في ذلك الاستنفاد، ومعايير منح البراءات، وإجراءات الاعتراض ما قبل المنح وما بعده، وكذلك الاستثناءات والتقييدات. وفيما يتعلّق بالبراءات والصّحة، أعرب الوفد عن اعتقاده بأن المناقشات حول التفاعل بين البراءات والصّحة العامّة كانت جوهريّة لضمان اتّباع نهج منسّق. وفي هذا الصّدد، أثنى الوفد على الأمانة لإعدادها لموضوع التّرخيص الإجباري الوارد في الوثيقة SCP/30/3، وأعرب عن تطلّعه إلى عرضه ومناقشته. وذكر الوفد كذلك أن مشروع الوثيقة المرجعيّة قد يقدّم أمثلة مفيدة عن الحالات الّتي استفادت فيها بلدان أخرى من نطاق هذا الاستثناء بالكامل، وأعرب عن اعتقاده بأن الوثيقة ستشكل دليلاً مفيدًا لواضعي السّياسات سيمكّنهم من مواصلة تحسين قوانين البراءات في سبيل تحقيق أهدافهم. بالإضافة إلى ذلك، رحّب الوفد بعقد جلسة إعلاميّة ستقوم خلالها الأمانة والمؤسّسات المعنيّة بتبادل الخبرات بشأن أنشطة تكوين الكفاءات المتعلّقة بالتّفاوض على اتّفاقات التّرخيص، وأعرب عن تطّلعه إلى المشاركة البنّاءة في هذه الجلسة. وفيما يتعلّق بالعمل المستقبلي حول البراءات والصّحة، أشار الوفد إلى أن الاقتراح الوارد في الوثيقة SCP/24/4 سيوفّر أساساً جيداً لمناقشة برنامجه. فيما يتعلّق بمسألة نوعيّة البراءات وأنظمة الاعتراض، رحّبت المجموعة الأفريقية بالجلسة الإعلامية لتبادل الخبرات حول النُهج التي تستخدمها الوفود لضمان جودة عمليات منح البراءات في مكاتب الملكيّة الفكريّة، بما في ذلك أنظمة الاعتراض مع التّركيز بشكل خاص على تكوين كفاءات مكاتب فحص البراءات. وفيما يتعلّق بسريّة الاتّصالات بين مستشاري البراءات وموكّليهم، اعتبر الوفد أن هذه المسألة ليست مسألة مرتبطة بقانون البراءات الموضوعي، وأنه لا ينبغي تنظيم أيّ أنشطة لوضع القواعد والمعايير، لأنّ النُهج تختلف بين المناطق. ومع ذلك، أكّد الوفد من جديد على استعداده لمناقشة هذه المسألة بشكل أوسع. وبالإضافة إلى ذلك، سلّط الوفد الضوء على أهمّية الدور الذي تلعبه جميع هيئات الويبو المعنية لتنفيذ توصيات أجندة الويبو بشأن التّنمية، وأشار إلى قرار الجمعيّة العامّة للويبو في عام 2010، الذي طلب من هيئات الويبو المعنية أن تدرج في تقاريرها السّنوية إلى الجمعيّات، وصف لمساهمتها في تنفيذ توصيات أجندة التّنمية. وطلب الوفد من الأمانة أن تدرج في تقرير اللّجنة الدّائمة إلى الجمعيّة العامة لعام 2019 مساهمات اللّجنة في تنفيذ توصيات أجندة الويبو بشأن التّنمية. وفي الختام، أكّد الوفد تقديم الدعم اللازم لضمان تحقيق نتيجة ناجحة، وأعرب عن أمله في أن تتوصّل جميع الدول الأعضاء في الويبو وأصحاب المصلحة إلى نتائج مقبولة من جميع الأطراف.

17. وتحدّث وفد طاجيكستان باسم مجموعة بلدان آسيا الوسطى والقوقاز وأوروبا الشرقية وأعرب عن تقديره للجهود المبذولة لإعداد الوثائق والدّورة الثلاثين. وأشار الوفد إلى الجّهود الهامّة التي قامت بها اللّجنة والّتي سمحت بتنظيم الدّورة الثّلاثين، وشكر المدير العام والأمانة على التّعاون المثمر والدّعم المستمر. وفي الختام، تمنّى الوفد إجراء مناقشات بنّاءة والعمل بشكل مثمر خلال الدّورة.

18. وتحدّث وفد إندونيسيا باسم مجموعة آسيا والمحيط الهادئ، وأعرب عن ثقته في قيادة الرئيسة للمداولات التي جرت خلال دورة اللّجنة، والّتي ستؤدي، بحسب الوفد، إلى نتائج ناجحة. كما أعرب الوفد عن تقديره للعمل الشّاق الّذي أنجزته الأمانة للتّحضير للدّورة. في البداية، شددّ الوفد على أنّ قوانين البراءات كانت إقليمية، وأشار إلى أهميّة الحفاظ على المرونة في قوانين البراءات المحلّية، وذلك ليتمكّن صانعو السّياسات من صياغة أو تعديل أو تأخير التّنفيذ المحلّي لبعض أحكام قانون

البراءات وفقاً لأولويّات التّنمية الوطنيّة والحقائق الاقتصاديّة والاجتماعيّة. كما ذكر الوفد أن هذه المرونة أتاحت للحكومات حيز السّياسة اللّازم لتعزيز الابتكار. ورأى أنّ عمل اللجنة لعب دوراً مهماً في الحفاظ على التّوازن بين حقوق أصحاب البراءات والمصلحة العامّة الأكبر، لا سيّما في مجال الصّحة العامّة، ونقل التّكنولوجيا، ومواطن المرونة المتعلقة بالبراءات. وأكّد الوفد أنّه سيشارك بشكل بنّاء للمساهمة في إجراء مناقشات مثمرة حول تلك المسألة. وفيما يتعلق بمسألة جودة البراءات وبما في ذلك أنظمة الاعتراض، أشار الوفد إلى حرصه على المشاركة في الجلسة التّشاركيّة، وتعلُّم النُهج الّتي تستخدمها الدّول الأعضاء الأخرى لضمان جودة عمليّة منح البراءات داخل مكاتب الملكيّة الفكريّة، بما في ذلك بناء قدرات موظّفي وفاحصي البراءات ضمن أنظمة الاعتراض. كما أعرب الوفد عن أمله في أن توفّر الجلسة التّشاركيّة فهماً أفضل حول كيفية تحسين نظام البراءات الحالي وزيادة فعاليّته بطريقة تراعي الاحتياجات المختلفة للدّول الأعضاء. كما أعرب الوفد عن شكره للأمانة على إعدادها "الدّراسة الإضافية بشأن النّشاط الابتكاري (الجزء الثّالث)" والواردة في الوثيقة SCP/30/4، الّتي قيّمت النشاط الابتكاري في قطاع المواد الكيميائية، وأعرب عن تطلّعه إلى عرض هذه الدّراسة. بالإضافة إلى ذلك، أيّد الوفد المناقشات حول نظام الاعتراض، وطلب أن تولي اللّجنة نفس الاعتبار لكلّ من موضوعي أنظمة الاعتراض وجودة البراءات. وبحسب الوفد، ينبغي وضع برنامج عمل بشأن أنظمة الاعتراض، على شكل استبيان مثلاً، يبحث في مختلف أنواع آليّات الاعتراض المتاحة، والإجراءات والنهج والقيود الخاصة باستخدامها، وكيفيّة تعزيز النظام. بالإضافة إلى ذلك، أشار الوفد إلى أن اللّجنة يجب أن تتوصّل إلى تفاهم مشترك حول جودة البراءات: سواء يعني ذلك الكفاءة في استكمال طلبات البراءات، أو جودة البراءات الممنوحة للتأكد من عدم منح المكاتب لبراءات مشكوك في صحتها. وأعرب الوفد عن تطلّعه إلى مناقشة التّقييدات والاستثناءات على حقوق البراءات وإلى الحصول على إرشادات إضافية حول مواضيع جديدة، وشكر الأمانة على مشروع الوثيقة المرجعيّة بشأن التّراخيص الإلزاميّة الوارد في الوثيقة SCP/30/3. كما أعرب الوفد عن تطلّعه إلى المناقشات حول الوثيقة SCP/30/7 بشأن سريّة الاتّصالات بين مستشاري البراءات وموكليهم، والوثيقة SCP/30/8 بشأن أحكام قانون البراءات الّتي تسهم في النّقل الفعّال للتّكنولوجيا، بما في ذلك كفاية الكشف. وفيما يتعلّق بموضوع البراءات والصّحة، أعرب الوفد عن تطلّعه إلى تبادل الخبرات بشأن أنشطة تكوين الكفاءات المتعلّقة بالتّفاوض على اتّفاقات الترخيص، بما في ذلك مناقشة الوثيقة SCP/30/6 بشأن خبرات الويبو، والمناقشات حول التّحديثات المنتظمة في قواعد البيانات المتاحة للجمهور بشأن المعلومات عن وضع البراءات. وأعرب الوفد عن أمله في أن توفّر الجلسة التّشاركيّة فهماً أفضل للعلاقة بين أنظمة البراءات والأدوية، وتطلّع إلى عرض الاقتراح المقدّم من وفدي فرنسا وإسبانيا بشأن الذّكاء الاصطناعي والبراءات، ومناقشته. وفي الختام، أشار الوفد إلى أنّ أعضاء مجموعة آسيا والمحيط الهادئ سيتدخّلون بصفتهم الوطنيّة في بنود معيّنة من جدول الأعمال.

19. وتحدّث وفد كندا باسم المجموعة باء، وشكر شعبة قانون البراءات وقسم المؤتمرات والأمانة على إعداد الدّورة الثّلاثين للّجنة الدّائمة المعنيّة بقانون البراءات. ورحّب الوفد بالعمل الّذي أنجز خلال الدّورة التّاسعة والعشرين للّجنة الدّائمة على أساس برنامج عمل متوازن. وأشار الوفد إلى أنّ اللّجنة الدائمة هي المنتدى المتعدّد الأطراف الوحيد من نوعه، وينبغي أن تقوم هذه اللّجنة بتشجيع وإجراء مناقشات تقنيّة بشأن قضايا قانون البراءات الموضوعي بما يتماشى مع ولاية اللّجنة. وشكر الوفد كذلك الدّول الأعضاء التي زوّدت الأمانة بمعلومات محدّثة للمنتدى الإلكتروني للجنة الدائمة، الأمر الذي ساهم في تعزيز دور هذا المنتدى كأداة مرجعيّة مفيدة وفريدة من نوعها. وأشار الوفد إلى أن جودة البراءات لا تزال تشكّل أولويّة. وبعد أن أعرب الوفد عن تقديره للجلسة التّشاركيّة والمؤتمر الّذي استمرّ لمدّة نصف يوم والّذي انعقد خلال الدّورة التّاسعة والعشرين، تطلّع إلى إجراء جلسة تشاركيّة حول النُهج الخاصة بجودة عمليّة منح البراءات داخل مكاتب الملكية الفكرية، وبما في ذلك

أنظمة الاعتراض. كما أعرب الوفد عن تطلّعه إلى الدّراسة اللّاحقة الّتي ستجريها الأمانة بشأن جودة عمليّة منح البراءات، والّتي تمّ الاتفاق على تسليمها خلال الدورة اللّاحقة. وقد أيّد الوفد بالكامل المناقشات حول النّشاط الابتكاري. كما أعرب الوفد عن شكره للأمانة على إعدادها "الدّراسة الإضافية بشأن النّشاط الابتكاري (الجزء الثّالث)"، على النّحو الّذي تمّت مناقشته في الدّورة التّاسعة والعشرين وتوزيعها على شكل الوثيقة SCP/30/4 والّتي ركّزت على تقييم النّشاط الابتكاري في قطاع المواد الكيميائية. وشكر الوفد أيضاً الدّول الأعضاء والمكاتب الإقليمية للبراءات التي قدّمت معلومات إلى الأمانة بهدف إعداد بند جدول الأعمال. فيما يتعلق بموضوع البراءات والتّكنولوجيات النّاشئة، الوارد في الوثيقة SCP/30/5، الّتي ركّزت على الذّكاء الاصطناعي وأهلية الحصول على براءة، شكر الوفد الأمانة على الوثيقة ورحّب بمزيد من النّقاش حول موضوع الذّكاء الاصطناعي بالاستناد إليها وإلى الاقتراح المنقّح المقدّم من قبل وفدي فرنسا وإسبانيا في الوثيقة SCP/30/9. وعلاوة على ذلك، أعرب الوفد عن اهتمامه الكبير بموضوع سرية الاتّصالات بين مستشاري البراءات وموكّليهم، وأعرب عن اعتقاده بأن تقارب النُهج في شكل قانون غير ملزم سيساهم في تحديد إطار براءات أكثر قابلية للتنبؤ به وأعلى جودة. وأخيراً، أعلن الوفد عن عزمه على إجراء مناقشات بنّاءة والعمل على قضايا أخرى، مثل الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات، والبراءات والصّحة، ونقل التّكنولوجيا، شرط أن تكون تلك المناقشات متوازنة وأن تأخذ في عين الاعتبار مصالح جميع أصحاب المصلحة. وأشار الوفد إلى أن المناقشات داخل اللّجنة الدّائمة ينبغي أن تتفادى ازدواجية الجهود المبذولة في أي مكان آخر في الويبو أو في المنظّمات الدّولية الأخرى. وفيما يتعلق بمساهمة اللجنة الدائمة في تنفيذ توصيات أجندة التنمية، ذكر الوفد أنه ينبغي اتباع الممارسة المحدّدة والمتفق عليها للنظر في هذه المسألة.

20. وتحدّث وفد رومانيا باسم الاتّحاد الأوروبي والدّول الأعضاء فيه، وشكر الأمانة على عملها لإعداد الدّورة الثلاثين للجنة البراءات. وأشار الوفد إلى أهمّية العمل السّابق الّذي أنجزته اللّجنة فيما يخصّ مناقشة المواضيع المهمّة والنّهوض بها واتّخاذ القرارات بشأن عملها في المستقبل. وأشار الوفد إلى التزامه بالمشاركة البنّاءة في المناقشات وفقاً لبرنامج العمل المتّفق عليه. وعلاوة على ذلك، أعرب الوفد عن دعمه لجدول الأعمال ولولاية لجنة البراءات، الّتي، بحسب اعتقاده، تستوجب مناقشة القائمة غير الحصريّة من القضايا مع اتباع نهج قائم على تقصّي الحقائق. وأشار إلى أنّه على الرّغم من صعوبة تعزيز تنسيق البراءات في اللجنة الدائمة، شدّد الوفد على أنّ تنسيق قانون البراءات الموضوعي ينبغي أن يكون هدف اللّجنة على المدى المتوسّط والطّويل، وأنّ أعمال تقصّي الحقائق والمناقشات الحاليّة كانت ذات أهمّية كبيرة بالنسبة للعمل المستقبلي. وأشار الوفد إلى أهمّية النهوض بالعمل المتعلّق بجودة البراءات، وشكر الأمانة على إعداد الدّراسة الإضافية بشأن النّشاط الابتكاري (الجزء الثّالث) الواردة في الوثيقة SCP/30/4 والدّول الأعضاء على مساهمتها. وأشار الوفد إلى أن مواصلة الجلسات التشاركيّة بشأن جودة البراءات سيكون مفيداً جداً للدّراسة المقبلة التي ستجريها الأمانة بشأن النّهج المتعلّقة بجودة عملية منح البراءات، والّتي تمّ الاتّفاق على تسليمها خلال الدّورة المقبلة، وشجّع الدّول الأعضاء من جميع المجموعات الإقليمية على المشاركة. وأعرب الوفد عن تطلّعه إلى مناقشة الاقتراح المنقّح حديثًا الّذي قدّمه وفدا إسبانيا وفرنسا والوارد في الوثيقة SCP/30/9 وكذلك وثيقة المعلومات الأساسيّة SCP/30/5 بشأن التكنولوجيات الناشئة والمناقشات حول موضوع حصانة العلاقة بين محامي البراءات وموكّله الوارد في الوثيقة SCP/30/7. وبالإضافة إلى ذلك، أعرب الوفد عن تطلّعه إلى مناقشات مثيرة للاهتمام ومثمرة فيما يتعلق بقواعد البيانات المتاحة للجمهور بشأن المعلومات عن وضع البراءات المتعلّقة بالأدوية واللّقاحات، إضافة إلى تبادل الخبرات بين الأمانة والمؤسسات المعنيّة فيما يتعلق بأنشطة تكوين الكفاءات المتعلّقة بالتّفاوض على اتّفاقات التّرخيص في مجال البراءات والصحة. وفي هذا الصّدد، شدّد الوفد على أنّ أي عمل إضافي في هذا المجال يجب أن يعكس نهجاً متوازناً ويراعي مختلف العوامل ذات الصّلة. وأعرب الوفد عن اعتقاده بأنّ هذا العمل يجب ألّا يتجاوز ولاية لجنة

البراءات والويبو، وينبغي إجراء المناقشات حول العوامل الأخرى التي قد يكون لها تأثير على الوصول إلى الأدوية، خلال منتديات أكثر ملاءمة. وفي الختام، أشار الوفد إلى التزامه بعمل اللّجنة وأعرب عن تطلّعه إلى جلسة بنّاءة.

21. وشكر وفد كولومبيا الأمانة على عملها المستمرّ والوثائق والدّعم الدّائم. وأعرب الوفد عن تأييده للبيان الذي أدلى به وفد غواتيمالا، متحدّثاً باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي. وصرّح الوفد بأنّه يولي أهمية كبيرة للجنة البراءات ولإسهامها في تحقيق أهداف التّنمية المستدامة. وفيما يتعلق بقضايا الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات والبراءات والصّحة، صرّح الوفد بأنّ اللّجنة أطلقت المفاوضات ذات الصّلة وتبادل الخبرات، الأمر الذي سوف يساهم في تحقيق أهداف لجنة البراءات. وفيما يتعلّق بنقل التكنولوجيا، صرّح الوفد بأنّه من الضّروري أن تستمرّ المناقشات داخل لجنة البراءات لأنّ الابتكار يشكّل ركيزة أساسية للسّياسات في كولومبيا، ولأنّه من المهم تحقيق التّوازن الصّحيح داخل نظام البراءات. وأكّد الوفد مجدّدًا على اهتمامه بالمناقشات المتعلّقة بجودة البراءات. وفي الختام، صرّح الوفد بأنّه ملتزم تمامًا بمناقشات لجنة البراءات وأعرب عن أمله في تحقيق نتائج قيّمة.

22. وأكّد وفد إيران (جمهورية - الإسلامية) على تعاونه الكامل خلال مداولات اللّجنة. وأيّد الوفد البيانات الّتي أدلى بها وفد إندونيسيا باسم مجموعة آسيا والمحيط الهادئ. وصرّح الوفد بأنّ اللّجنة، بصفتها منتدى متعدّد الأطراف، وفّرت منصّة لمناقشة القضايا المتعلقة بالبراءات، وينبغي أن تضع برنامج عمل متوازن، من شأنه أن يتيح الفرصة لتبادل مثمر للآراء حول مجموعة واسعة من المواضيع المتعلّقة بالبراءات. وأعرب الوفد عن اعتقاده بأنّ المناقشات حول موضوع الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات، والبراءات والصّحة، ونقل التّكنولوجيا، كانت مهّمة لتحقيق التوازن بين مصالح أصحاب البراءات والمصلحة العامّة المتمثلة في الاستفادة الفعّالة من مواطن المرونة في نظام البراءات وتعزيز القيمة الاجتماعية لهذا النظام. وصرّح الوفد بأنّ المداولات سوف تساعد اللّجنة على فهم التّحديات الّتي تواجهها البلدان النامية وأقل البلدان نمواً في تنميتها الاقتصادية والاجتماعية بشكل أفضل، وعلى إيجاد طرق لاعتماد نظام البراءات على نحو أفضل لتلبية الاحتياجات والأولويات الوطنيّة. وصرّح الوفد بأنّه لا يزال يعتقد أنّ التنسيق الدّولي لن يفيد الدول الأعضاء، وذلك نظراً إلى الاختلافات في مستويات التّنمية الاجتماعيّة والاقتصاديّة والتكنولوجيّة إلى جانب النُّهج والمصالح السّياسية المختلفة لدى الدّول الأعضاء. وعلاوة على ذلك، شدّد على أنّ موضوع الاستثناءات والتقييدات على قانون البراءات بالغ الأهمّية لحسن سير نظام البراءات. وأعرب الوفد عن تقديره للأمانة لإعدادها مشروع الوثيقة المرجعية بشأن التّرخيص الإجباري الواردة في الوثيقة SCP/30/3 وأعرب عن تطلّعه إلى مناقشة هذا الموضوع. وفيما يتعلّق بجودة البراءات ونظام الاعتراض، أعرب الوفد عن تطلّعه إلى الجلسة التّشاركيّة بشأن النُّهج المعتمدة من قبل الوفود لضمان جودة عمليّة منح البراءات داخل مكاتب الملكيّة الفكريّة. وشدّد الوفد أيضًا على أهمية الجلسة التّشاركيّة فيما يتعلق بتكوين كفاءات فاحصي البراءات والمكاتب، مما سيؤدي إلى تحسين كفاءة نظام البراءات الحالي بطريقة تراعي الاحتياجات المختلفة للدّول الأعضاء. وفيما يتعلّق بمسألة البراءات والصّحة، أعرب الوفد عن تطلّعه إلى تبادل الخبرات وأنشطة تكوين الكفاءات المتعلّقة بالتّفاوض على اتّفاقات التّرخيص بما في ذلك الوثيقة SPC/30/6 بشأن تجارب الويبو. وأعرب الوفد عن أمله في أن توفّر مداولات اللّجنة فهماً أفضل للقيود المتعلّقة بالبراءات الّتي تحول دون الوصول إلى الأدوية. وفيما يتعلّق بمسألة سريّة الاتّصالات بين مستشاري البراءات وموكّليهم، رأى الوفد أنّ هذه المسألة ليست مسألة مرتبطة بقانون البراءات الموضوعي، وأنه لا ينبغي تنظيم أيّ أنشطة من اللّجنة لوضع القواعد والمعايير. وفي الختام، أعرب الوفد عن أمله في أن تنجح اللجنة في احراز التقدم في المناقشات حول القضايا ذات الأهمية الخاصّة لجميع المشتركين.

23. وشكر وفد بيلاروس الأمانة على إعداد أعمال الدّورة الثّلاثين، لا سيما فيما يتعلق بالاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات. وأشار الوفد إلى أنّه أولى أهمّية كبيرة لعمل لجنة البراءات، حيث ساعد على تبادل المعلومات ذات الأهمّية العمليّة الكبرى، وأعرب عن سروره لأنّ الوثائق ذات الصّلة بنقل التّكنولوجيا وجودة البراءات قد تمّ إعدادها. وأشار إلى أن التّبادل المتعدّد الأطراف للمعلومات كان مفيدًا للغاية لجميع الدّول الأعضاء، وأبدى استعداده للمساهمة في جميع المناقشات، لا سيّما بشأن الاستثناءات والتقييدات ونقل التّكنولوجيا. وأعرب الوفد عن تقديره لمختلف الأنشطة الّتي نُظّمت ضمن إطار عمل اللّجنة من أجل تسهيل تبادل المعلومات حول هذه المواضيع المهمّة، وتمنّى كامل النّجاح للّجنة.

24. وأعرب وفد أوغندا، بصفته الوطنيّة، عن ثقته في قيادة الرّئيسة والتزم بالمشاركة البنّاءة في مناقشة مختلف بنود جدول الأعمال. وشكر الوفد أيضا الأمانة على إعدادها الممتاز للدّورة الثّلاثين، بما في ذلك اللّوجستيات والوثائق المعدة بدقة الّتي ستوجّه أعمال الدورة. وأعرب الوفد عن تأييده التام للبيان الافتتاحي الّذي أدلت به المجموعة الأفريقيّة، وأعرب عن اهتمامه الشديد ببنود جدول الأعمال المتعلّقة بالبراءات والصّحة ونقل التّكنولوجيا، والّتي كانت مرتبطة مباشرةً بسياسة أوغندا الوطنيّة للملكيّة الفكريّة الّتي أقرّها مجلس الوزراء مؤخرًا في 27 مايو 2019. وفيما يتعلّق بالبراءات والصّحة، أشار الوفد إلى أن رؤية السّياسة الوطنيّة للملكيّة الفكريّة لتحفيز التّنمية تتعلّق إلى حد كبير بصحّة أفرادها، وبالحاجة إلى توفير بيئة مؤاتية لتعزيز إنتاج جميع الأدوية ونشرها. وشدّد الوفد على دور اللّجنة في جعل الأدوية الأساسية متاحة للجميع مع الحفاظ على مصالح أصحاب البراءات. وأعرب عن أمله في الاستفادة بشكل أكبر من جلسة تبادل الخبرات بين الأمانة والمؤسّسات المعنيّة المدعوّة، بشأن أنشطة تكوين الكفاءات المتعلّقة بالتّفاوض على اتّفاقات التّرخيص، كما ورد في جدول الأعمال. وفيما يتعلّق بموضوع نقل التّكنولوجيا، شكر الوفد الأمانة على إعداد الوثيقة SCP/30/8 والوثائق السّابقة مثل الوثيقة SCP/29/6. وصرّح الوفد بأنّه يقدّر حقيقة أنّ الوثيقة لا تقدّم أحكام قانونية بموجب القانون فقط، بل تقدّم أيضًا الأدوات والبرامج والمبادرات العمليّة الّتي استُخدمت لتعزيز هذه الأحكام القانونية في مختلف الدّول الأعضاء. كما أشار الوفد إلى أنّه على الرغم من قيامه بتحديث نظام البراءات الخاص به ليشمل أحكاماً مثل كفاية الكشف، والمحتويات الواضحة لطلب البراءة، ونشر طلب البراءة، فإنّه جاهز للتّعلم من النُّهج المتّبعة من قبل الدّول الأعضاء الأخرى. وفي الختام، أكّد الوفد تقديم الدعم اللازم لضمان تحقيق نتيجة ناجحة للّدورة الثّلاثين للجنة البراءات.

25. وأيّد وفد بوليفيا البيان الذي أدلى به وفد غواتيمالا نيابة عن مجموعة بلدان أمريكا اللّاتينية والكاريبي. وشكر الوفد الأمانة على إعداد الدّورة الثّلاثين وعلى الوثائق، وأكّد من جديد على استعداده للمناقشة بطريقة بنّاءة. واعتبر الوفد أيضًا أن مواطن المرونة تشكّل عناصر حيويّة لتعزيز السّياسة الوطنية الّتي سمحت بتوافر السّلع والخدمات. ورأى الوفد أنّه من المهم تناول البند 8 من جدول الأعمال بشأن البراءات والصّحة. كما وجد الوفد أن الوثائق المعدّة مفيدة للغاية، وأعرب عن أمله في أن يعزّز تبادل الخبرات فهم العلاقة بين البراءات والأدوية لدى مختلف الأطراف. وأكّد الوفد من جديد على أهمّية التّعامل مع هذه القضيّة بهدف الوصول إلى نظام براءات متوازن يعزّز الوصول الحقيقي إلى الأدوية، بغية تحقيق أهداف التّنمية المستدامة (برنامج التّنمية المستدامة لعام 2030)، وتحديداً الهدف 38 المتمثل بالتّغطية الصّحية الشّاملة. وأعرب الوفد عن أمله في أن يكون عمل اللّجنة مفيدًا في تسهيل التّقاش التّشاركي والبنّاء.

26. وأعرب وفد الهند عن أمله في إجراء مناقشات إيجابيّة وحيويّة خلال الدّورة الثّلاثين للجنة البراءات. وكرّر الوفد بيانه الّذي ألقاه خلال الدورات السّابقة للجنة البراءات. وبحسب هذا البيان، إنّ دور الويبو بصفتها الهيئة الدولية المعنيّة بالملكية الفكرية يلقي على عاتقها مسؤوليّة السّعي بنشاط لتحقيق توازن دقيق بين حقوق الملكية الفكرية والشّواغل الاقتصاديّة

والاجتماعيّة لسكّان العالم. وأثنى الوفد على الجهود الّتي بذلتها الأمانة لإطلاق مثل هذه المناقشات ولإعداد الوثائق بشكل دقيق ومستمر وفي الوقت المناسب. وأكد الوفد أنّه سيشارك بنشاط في جميع المناقشات تماماً كما فعل خلال الدورات السّابقة، لكنّه كرر موقفه بأنّ هذه المناقشات ينبغي أن تقتصر على تقصي الحقائق وألا تكون موجّهة نحو أيّ محاولة للتّنسيق، وأبدى معارضته الشّديدة لأي جهد يبذل لتحقيق تلك الغاية. وشكر الوفد الأمانة على إعداد مشروع الوثيقة المرجعية SCP/30/3 بشأن الاستثناءات والتقييدات، الذي يركز بشكل خاص على استخدام التّرخيص الإلزامي وأعرب عن أمله في إجراء مناقشة بنّاءة بين جميع الدّول الأعضاء. وسلّط الضّوء على أنّ التّرخيص الإلزامي كان أحد أهمّ الاستثناءات المتعلقة بالحصول على الأدوية والقدرة على تحمّل تكاليفها، خاصة بالنسبة للبلدان النامية وأقل البلدان نمواً، وبالتّالي فهو مفيد للجمهور بشكل عام. كما كرر الوفد بياناته السّابقة وأكد أنّ بعض الاستثناءات الأخرى مثل الاستخدام الحكومي واستثناء بولار وجدت لتحقيق هذه الغاية. وشكر الوفد كذلك الأمانة على الإعداد الدّقيق للوثيقة SCP/30/4 حول الدّراسة الإضافية بشأن النّشاط الابتكاري (الجزء الثّالث)، الّتي ركّزت بشكل خاص على تقييم النّشاط الابتكاري في قطاع المواد الكيميائية، وبما في ذلك مطالبات ماركوش. وذكر الوفد أن جودة البراءات تشكّل العنصر الأكثر أهمية في عمليّة تسجيل البراءات، وينبغي دراسة العلاقة بين جودة البراءات وأنظمة الاعتراض بطريقة موضوعية. وفي هذا الصّدد، رأى الوفد أن نظام الاعتراض مُحدّد المعالم يضيف قيمة إلى عمليّة فحص البراءات ويساعد على ضمان الجودة في المطالبة بها. وشكر الوفد الأمانة على إعداد وثيقة المعلومات الأساسية SCP/30/5 بشأن البراءات والتّكنولوجيات النّاشئة والذّكاء الاصطناعي، والّتي من شأنها ضمان بقاء صانعي سياسات الملكيّة الفكريّة على اطلاع بآخر التّطورات في هذه المجالات. وشكر الوفد الأمانة على إعداد الوثيقة SCP/30/8 مشيراً إلى ضرورة وجود توازن بين الحقوق والالتزامات، وينبغي أن تستند حماية الحقوق إلى المحتوى التكنولوجي الوارد في طلبات البراءات. وصرّح الوفد بأنّ مقدم الطلب ملزم بالامتثال لمطلب كفاية الكشف حتى يتمكن عامة الجمهور من الاستفادة من الكشف بمجرد انتهاء مدّة الحماية. وسلّط الوفد الضوء على أنّ بند جدول الأعمال بشأن كفاية الكشف يمكن مناقشته في إطار بند جدول الأعمال بشأن جودة البراءات. وفي الختام، أكّد الوفد على مشاركته النشطة في مداولات اللّجنة والتزامه بالمناقشة البنّاءة والتّشاركيّة لمختلف القضايا.

27. وأيّد وفد بوتسوانا البيان الّذي أدلى به وفد أوغندا المتحدّث باسم المجموعة الأفريقيّة. وصرّح الوفد بأنّه يتطلّع إلى مناقشات مثمرة في جميع المواضيع المدرجة على جدول الأعمال، وأكد على دعمه الكامل لقيادة الرئيس. كما أعرب الوفد عن تقديره للعمل الشّاق الّذي أنجزته الأمانة خلال إعداد الاجتماع. وفيما يتعلّق بموضوع جودة البراءات بما في ذلك أنظمة الاعتراض، أعرب الوفد عن تقديره للجلسة التّشاركيّة نظراً لأهمّيتها، وعن اعتقاده بأنّ الخبرة المكتسبة خلال هذه الجلسة ستشّجع وتحفّز الدّول الأعضاء على ضمان منح براءات عالية الجودة، وسوف تعزّز تكوين كفاءات مكاتب الملكيّة الفكريّة بهدف تطوير نظام براءات فعّال. وفي الختام، أعرب الوفد عن تطلّعه إلى مناقشات مثمرة خلال الجلسة.

28. أعرب وفد جمهورية كوريا عن تقديره لقيادة الرّئيسة ولإعداد الأمانة للدورة. وأقرّ الوفد بأنّ لجنة البراءات شكّلت منتدى للدّول الأعضاء يمكّنها من المشاركة في مناقشات مثمرة وجوهريّة بشأن القضايا التّقنية المتعلّقة بقانون البراءات وبالتّعاون الدّولي. بالإضافة إلى ذلك، أشار أيضًا إلى أن لجنة البراءات أعطت الدّول الأعضاء فرصًا لتبادل الخبرات المفيدة والأفكار المتعلّقة بالقضايا المهمّة مثل الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات وجودة البراءات الإجماليّة وتشارك العمل ونقل التّكنولوجيا والابتكارات في مجال الصّحة وأدوية. وأكّد الوفد أنّ اللّجنة سمحت للدول الأعضاء بالاستفادة من نظام البراءات الحالي إلى أقصى حد ممكن، وأعرب عن التزامه بالتّنمية وباستخدام نظام البراءات بشكل متوازن لضمان الاعتراف

الفعلي بحقوق الملكية الفكرية للمخترعين. وأعرب الوفد عن أمله في زيادة الاهتمام العالمي من خلال الابتكار الاجتماعي عبر تعزيز حياة الأشخاص، وأكّد على سعيه إلى أن تراعي المناقشات الجارية المصلحة العامّة.

29. وأعرب وفد كندا، بصفته الوطنية، عن تقديره لتوجيه الرّئيس. وصرّح الوفد بأنه سيشارك بشكل بناء ويساهم في العمل الذي تقوم به اللّجنة. وشكر الوفد أيضا الأمانة على إعداد الدّورة الثّلاثين، بما في ذلك الوثائق حول الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات، وجودة البراءات بما في ذلك أنظمة الاعتراض، والبراءات والصّحة، وسرية الاتّصالات بين مستشاري البراءات وموكّليهم ونقل التّكنولوجيا. وأعرب الوفد عن تطلّعه إلى إجراء مناقشات بنّاءة حول هذه المواضيع بالاستناد إلى برنامج عمل متوازن، وإلى الجلسات التّشاركيّة المختلفة المقرّر عقدها على مدار الأسبوع. كما أعرب الوفد عن عزمه على تبادل خبرات المكتب الكندي للملكية الفكرية بشأن النُّهج المستخدمة لضمان جودة عمليات منح البراءات، ضمن إطار الجلسة التشاركيّة للدّورة الثلاثين حول هذا الموضوع. وفي الختام، أقرّ الوفد بالمشاركة الإيجابية والبنّاءة بين الدّول الأعضاء في الدّورات الأخيرة للجنة البراءات، كما أقرّ بالتّعاون عبر الأقاليم الّذي كان له دور حيوي في تقدّم عمل اللّجنة. وأعرب الوفد عن تطلّعه إلى مزيد من المشاركة مع الدّول الأعضاء في جو تسوده روح الزّمالة وإلى جلسة مثمرة.

30. وأيّد وفد المملكة المتّحدة البيانات التي أدلت بها المجموعة باء كما ألقاها وفد كندا ووفد رومانيا المتحدّث باسم الاتحاد الأوروبي والدّول الأعضاء فيه. وأعرب الوفد عن تطلّعه إلى العمل مع المندوبين الآخرين خلال الدّورة الثّلاثين والدّورات اللّاحقة للّجنة. وأعرب الوفد عن امتنانه للعمل الشّاق الّذي أنجزته الرّئيسة ونوّابها في توجيه خطّة العمل المتوازنة للّجنة. وأعرب الوفد عن أمله في أن يستمر العمل الجيد من قبل المنتخبين الجدد، وأكّد على مشاركته البنّاءة في العمل تحت قيادتهم. وشكر الوفد أيضا الوفود الأخرى في المجموعات الإقليمية لدعمها انتخاب مرشّحة المملكة المتّحدة، السّيدة سارة وايتهيد، لمنصب الرئيس. وأعرب الوفد عن ثقته في أن تجربتها السّابقة، كجزء من وفد المملكة المتّحدة لدى اللّجنة، ستشكّل مصدراً لرؤية خاصة ستساعد في توجيه المناقشات الإيجابية وتعزيز التبادل القيّم للمعلومات. كما أعرب الوفد عن امتنانه للأمانة على العمل الشاق الّذي أنجزته في تنظيم الدّورة الثّلاثين وإعداد الوثائق المختلفة. وأبدى الوفد اهتمامًا خاصًا ببند جدول أعمال تحت عنوان "جودة البراءات"، وبما في ذلك الجزء الأخير للجلسات التّشاركيّة مع التّركيز بشكل خاص على تكوين كفاءات فاحصي البراءات ومكاتبها. وصرّح الوفد بأنّ التّبادل القيّم للمعلومات حول هذا الموضوع سيكون ذات فائدة كبيرة للدّراسة المقبلة الّتي ستجريها الأمانة حول النُهج المتعلّقة بجودة عملية منح البراءات، والّتي تمّ الاتّفاق على تسليمها خلال الدّورة اللاحقة. وشكر الوفد الزملاء الّذين كانوا قد ساهموا في المناقشة، وشجّع الدّول الأعضاء من جميع المجموعات الإقليمية على المشاركة في تبادل الخبرات لضمان الشّموليّة التّامّة للدّراسة المستقبليّة. علاوة على ذلك، أعرب الوفد عن أمله في أن تسمح العمليّة التّشاركيّة ونتائجها للوفود والمكاتب بالتّعلم وبمقارنة كيفية تقييم جودة البراءات وتحسينها في مختلف الولايات القضائية. ورأى الوفد انّ هذه العمليّة سمحت للوفود باستخدام المعلومات بطريقة تتلاءم مع الظّروف الخاصّة بها.

31. وأكد وفد الأرجنتين على التزامه بالمشاركة البنّاءة والنشطة في لجنة البراءات. وشكر الوفد الأمانة على العمل الممتاز الّذي قامت به فيما يخصّ إعداد الدّورة الثّلاثين والوثائق. وأعرب الوفد عن سروره حيال الطّبيعة الموضوعية للوثائق الّتي أعدّتها الأمانة، وخاصّة الوثيقة المتعلقة بالنّشاط الابتكاري. وفي الختام، أعرب الوفد عن تطلّعه إلى جلسة مثمرة للجنة البراءات.

32. وشكر وفد الإكوادور الأمانة على إعداد الوثائق، وأعرب عن تأييده للبيان الّذي أدلى به وفد غواتيمالا المتحدّث باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي. وكذلك شكر الوفد الأمانة على إعداد الوثيقة SCP/30/3 حول الاستثناءات

والتقييدات على حقوق البراءات الّتي تضمّ معلومات عن التشريعات في مختلف البلدان. وأعرب الوفد عن اعتقاده بأنّ الوثيقة سوف تساعد المكاتب الأخرى على تطبيق الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات بشكل صحيح، فهي تتناول جوانب تمّ تغطيتها كلها في التشريعات الوطنيّة للوفد، مثل حماية المصلحة العامة والممارسات المانعة للمنافسة وحالات الطوارئ الوطنية وغيرها. وفيما يتعلّق بالقانون الوطني، ذكر الوفد أنّ الأحكام المتعلقة بالتّراخيص الإلزاميّة تم تدوينها تحت الباب 3، الفصل 2، القسم 1 من القانون الأساسي بشأن الاقتصاد الاجتماعي للمعرفة والإبداع والابتكار الّذي دخل حيّز التّنفيذ في 9 ديسمبر 2019.

33. وتحدّث ممثل شبكة برهارد للعالم الثّالث عن ثلاث نقاط. أوّلاً، تحدّث الممثل عن المخاوف بشأن شفافيّة المنتجات الصيدلانية في مبادرة معلومات البراءات للأدوية. وأشار الممثل إلى أنّ قاعدة البيانات لم تقدم معلومات كاملة عمّا إذا كانت الطلبات قد رُفضت أو سُحبت، أو متى قُدّمت أيّ اعتراضات. وفي هذا الصدد، أشار الممثل إلى عدم توفّر أي آليّات للتّحقق من المعلومات الّتي تم تحميلها من قبل الشركات المستحدثة للمنتجات في قاعدة البيانات، وأنّ التّأخير الناجم عن عرقلة الوصول إلى الأدوية الجنيسة سوف يأثر سلباً على الصّحة العامة. وأشار الممثل أيضا إلى المخاوف المتعلّقة بعلاقة الويبو بمبادرة معلومات البراءات للأدوية وحثّ الدّول الأعضاء على مراجعة مبادرة معلومات البراءات للأدوية والتّحقق من المعلومات. ثانياً، أشار الممثل إلى أنّ استخدام مواطن المرونة في اتفاق تريبس تمّت عرقلته بسبب انتشار الاتّفاقات بين دول الشّمال والجنوب. ويرى الممثّل أنّ معايير تريبس بلس قد أدّت إلى زيادة كبيرة في تكلفة الأدوية وإلى إقامة الحواجز أمام منافسة المنتجات الجنيسة في الوقت المناسب. وشجّع الممثّل الدّول الأعضاء على مقاومة هذه الضّغوط. ثالثًا، حث الممثل الدول الأعضاء على توخّي الحذر فيما يخصّ الدخول في مذكرة تفاهم حول تدريب فاحصي البراءات. وأشار الممثّل إلى أن هذا التّدريب التّقني الّذي توفره البلدان المتقدمة سيزيد من الاعتماد على المعايير الّتي وضعتها الدول الأعضاء. ورأى الممثّل أنّ الدّول الأعضاء يجب أن تحدّد معايير الأهلية للحصول على براءة وتطبّقها وفقًا لاعتبارات المصلحة العامة.

34. ورّحب ممثّل المؤسسة الدولية للإيكولوجيا المعرفية بنشر الأمانة لمشروع الوثيقة المرجعية SCP/30/3 بشأن التّرخيص الإلزامي. وأشار الممثّل إلى أن وثيقة الأمانة هذه تسعى إلى تقديم نظرة عامّة عن التّرخيص الإلزامي ضمن إطار الهيكل القانوني الدّولي مع مراعاة ممارسات الدول الخاصّة بالتّرخيص الإجباري. وصرّح الممثل أن هناك عيب واحد في مشروع الوثيقة المرجعية بشأن الترخيص الإلزامي، وهو عدم تحليل الحالات التي تمّ فيها السّماح بالانتفاع غير الطوعي كتقييد على سبل الانتصاف. وبرأي الممثّل، ينبغي مراجعة دراسة الويبو لتتضمّن دراسة الحالات حيث تمّ السّماح بالانتفاع غير الطوعي كتقييد على سبل الانتصاف، بما في ذلك، على سبيل المثال، التقييدات الأخيرة على سبل الانتصاف من التعدي على البراءات في الاختبارات التشخيصية الطبية والأجهزة الطبية في الولايات المتحدة الأمريكية. كما طلب الممثّل من اللّجنة، في الدورة اللّاحقة، تنظيم ورشة عمل للخبراء لتحليل خبرة الدول في السماح بالانتفاع غير الطوعي من البراءات المتعلقة بالاختراعات الطبية كتقييد على سبل الانتصاف المتاحة في الجزء 3 من اتفاق تريبس، بما في ذلك على وجه التحديد حالات الإتاوات الجارية لانتهاك الأجهزة الطبية والاختبارات التشخيصية وتصدير تلك المنتجات خارج إطار المادة 31 مكرر بموجب اتّفاق تريبس. علاوة على ذلك، اقترح الممثل أن تقوم اللجنة بالتحقيق في مدى انطباق الاستبعاد من إمكانية الحماية ببراءة على العلاجات الخلوية والجينية الجديدة مثل المركب المضاد لفيروسات النسخ العكسي (CART) لعلاج السرطان. كما أوصى الممثّل اللّجنة على تنظيم ورشة عمل للخبراء حول براءات العلاجات الخليوية والجينية. بالإضافة إلى ذلك، اقتبس الممثّل قرار جمعية الصّحة العالمية المتّخذ في مارس 2019 "بمواصلة دعم الجهود الحالية لتحديد وضع براءات المنتجات الصحية والترويج لقواعد بيانات سهلة الاستخدام ومتاحة لعامّة الجمهور تتضمّن معلومات عن وضع البراءات للجهات الفاعلة في مجال

الصحة العامة." ثم طلب الممثّل من لجنة البراءات مناقشة تنفيذ قرار الشفافية التّابع لمنظمة الصّحة العالميّة، والذي تضمّن معالجة مسألة الشّفافية المتعلّقة بوضع البراءات الخاصّة بالأدوية البيولوجيّة وبالعلاجات الخليوية والجينية الجديدة الأمر الذي سيسمح بتشارك المعلومات بشأن التّقاضي حول صلاحيّة البراءة ونطاقها بشكل أفضل. وفي الختام، عرض الممثل مسألة ما إذا كان ينبغي أن تعتمد إحدى وكالات الأمم المتحدة على الاتحاد الدولي لجمعيات المنتجين الصيدليين لإدارة مشروعها، في ضوء احتمال تضارب المصالح.

البند 5 من جدول الأعمال: تقرير عن النظام الدولي للبراءات: جوانب معينة من قوانين البراءات الوطنية/ الإقليمية

35. استندت المناقشات إلى الوثيقة SCP/30/2.

36. شكر وفد بيلاروس الأمانة على تحديث المنتدى الإلكتروني. ووجد الوفد أن تحميل المعلومات بهذه الطريقة مفيد لأنّ اللجنة بإمكانها أن تطّلع على آخر التطورات من دون دراسة التّشريع ذات الصّلة بكامله. وأشار الوفد أيضًا إلى ضرورة جعل التّشريع متوافقًا مع معاهدة قانون البراءات الّتي انضمّ إليها في 2006. وفيما يتعلق بموضوع الاختراعات التي يمكن حمايتها بموجب براءة، أشار الوفد إلى استبعاد العديد من حالات من إمكانية الحماية ببراءة، مثل طرق العلاج الطبي. وأبلغ الوفد أن الإدارة الصحية في بيلاروسيا قد طبّقت الاستبعاد من إمكانية الحماية ببراءة لهذه الحالات للتصديّ للاحتكارات في هذا المجال، وأشار إلى أنّ البراءات لا يجب أن تعرقل العلاج المقدّم من قبل الأطباء. وأشار الوفد إلى أن التّشريع يشمل أيضًا قضايا ذات أولويّة متعلّقة بالطلبات المؤقتة. وأشار الوفد كذلك إلى التّغييرات المتعلّقة بالتّصاميم ونماذج المنفعة.

37. وشكر وفد فرنسا الأمانة على تنظيم الأعمال التّحضيرية للدّورة الثّلاثين وعلى جودة الوثائق. وأشار الوفد إلى أربعة تغييرات في التّشريعات الخاصّة بالملكيّة الفكريّة في فرنسا، وأنّ خطة العمل الهادفة إلى تنمية المشاريع قد صدرت في 23 مايو 2019. أولاً، عزّزت الخطّة نظام شهادات المنفعة الّذي سيدخل حيّز التّنفيذ بحلول صيف 2019 ممّدداً مدّة الحماية من 6 إلى 10 سنوات. وأشار الوفد كذلك إلى إمكانية تحويل طلب شهادة المنفعة إلى براءة. ثانياً، ينصّ القانون على تقديم طلب براءة مؤقت لمدّة 12 شهر مما يسهّل الوصول إلى الملكية الصناعية والشركات الناشئة والشركات الصغيرة والمتوسطة الحجم ويسمح بالحصول على تاريخ أولوية مع الحد الأدنى من الاجراءات الشكليّة. ثالثًا، أشار الوفد إلى أنّه سيتمّ وضع إجراء للاعتراض وسيدخل حيّز التّنفيذ في 1 يناير 2020 حيث سيكون لدى أي طرف آخر إمكانية الاعتراض على البراءة الممنوحة في غضون 12 شهرًا من منح تلك البراءة. رابعًا، سيسمح القانون للمكتب بفحص النّشاط الابتكاري خلال عملية فحص البراءات اعتبارًا من 22 مايو 2021 ممّا سيسمح بزيادة جودة البراءات الممنوحة من المكتب الفرنسي للبراءات.

38. وتحدّث وفد رومانيا باسم الاتحاد الأوروبي والدّول الأعضاء فيه، وشكر الأمانة على إعداد الوثيقة SCP/30/2. وشكر الوفد أيضا وفود الجزائر وأستراليا وبيلاروس والبوسنة والهرسك والجمهورية التشيكية والإكوادور وجورجيا وغواتيمالا وكازاخستان وبنما والبرتغال على مساهماتها في المنتدى الإلكتروني. وأشار الوفد إلى أهميّة تحديث موقع لجنة البراءات، بهدف الحفاظ على مرجع مفيد للمناقشات وعلى فهم أفضل لمختلف جوانب التّشريعات الإقليمية للبراءات وأنظمة البراءات الوطنيّة. بالإضافة إلى ذلك، أشار الوفد إلى أنّ أي معلومات متعلّقة بالتّطورات الأخيرة والتغييرات في قوانين الملكية الفكرية الوطنية لطالما كانت ذات أهمّيّة كبيرة لجميع أصحاب المصلحة. وفي هذا الصّدد، ذكر الوفد، على سبيل المثال، اعتماد الاتحاد الأوروبي مؤخّراً لقانون يسمح، في ظل ظروف معيّنة، بتصنيع الأدوية الجنيسة فيما يتعلق بالأدوية المحمية بموجب شهادة حماية تكميلية بعد انتهاء صلاحية البراءة. وأشار الوفد إلى أنّ الاستثناء المنصوص عليه في لائحة الاتّحاد الأوروبي 933 لعام 2019

سيخضع لشروط صارمة ولن يكون متاحًا إلا لغرضين، وهما التّصدير خارج الاتّحاد الأوروبي إلى البلدان التي لا تتوفّر فيها الحماية للملكيّة الفكريّة، أو التّخزين في الاتحاد الأوروبي لمدّة لا تفوق السّتة أشهر قبل انتهاء صلاحيّة شهادة الحماية التكميليّة.

39. وشكر وفد النرويج الأمانة على إعداد الدّورة الثّلاثين. وأشار الوفد إلى التّعديلات الّتي سيتمّ إدخالها على قانون البراءات النرويجي في 1 يوليو 2019، ليكون أكثر توافقًا مع الإطار الدولي. وحدّد الوفد نقطتين فيما يتعلّق بالتّعديل. أولاً، لإعادة الحقوق بعد الفشل في الوفاء بموعد نهائي، سيتمّ استبدال شرط "العناية الواجبة" بالمعيار "غير مقصود". ثانياً، تمّ تطبيق رد حق الأولويّة، وبالتّالي سحب الوفد تحفظه على هذا الموضوع الّذي أعرب عنه خلال جلسة الفريق العامل لمعاهدة التّعاون بشأن البراءات في يونيو 2019.

40. وتحدث وفد كرواتيا باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق، وشكر الأمانة على إعداد الوثيقة SPC/30/2. وشكر الوفد أيضا الدّول الأعضاء على مساهماتها في المنتدى الإلكتروني للجنة البراءات والأمانة على تحديث الموقع. وأكد الوفد كذلك على الدور المهم الذي تلعبه مثل هذه المناقشات في تعزيز المعرفة بأنظمة البراءات الإقليميّة والوطنيّة التي تشكّل مرجع وأساس متين للمناقشات المستقبلية.

41. وذكر وفد البرتغال أنّه استجاب إلى التّعميم C.8828، وطلب أن يتمّ تحميل المعلومات المحدّثة على الموقع. وأشار أن التغييرات الّتي أدخلت على قانون الملكيّة الصّناعية للتّشريع البرتغالي (قانون الملكية الصناعية) فستدخل حيّز التّنفيذ في 1 يوليو 2019.

42. وأعرب وفد الجمهورية الدومينيكية عن امتنانه للأمانة لتنظيمها الدّورة الثّلاثين. وأبلغ الوفد أنه قام بتعديل الفترة الزمنية التي يمكن خلالها لمقدّمي الطّلبات تعديل طلبهم بعد بدء الفحص الموضوعي، من خلال اصدار قرار بذلك الموضوع. وأشار الوفد إلى أن مودعي الطلبات الّذين قدّموا طلب للحصول على براءة لاختراع لا يستوفي شرط النشاط الابتكاري، يمكنهم بناءً على اقتراح الفاحص وبعد بدء الفحص، تعديل طلب البراءة، شرط ألّا يتوسّع نطاق المطالبات.

43. وذكر وفد كندا، بصفته الوطنيّة، أنّه وفقاً للبيان الّذي أدلى به خلال الجلسة السّابقة للجنة البراءات، فقد تم إدخال عدّة تعديلات على قانون البراءات كجزء من الاستراتيجية الوطنية للملكية الفكرية في كندا. وذكر الوفد أنّ تلك التعديلات التشريعية قد حصلت على الموافقة الملكية منذ ذلك الحين، اعتبارًا من 13 ديسمبر 2018، بموجب مشروع القانون C-86 (قانون ثان يقضي بتنفيذ بعض أحكام الميزانية المقدّمة إلى البرلمان في 27 فبراير 2018، وغيرها من التدابير). وأعرب الوفد عن اعتقاده بأنّ هذه التّعديلات سوف تساعد على تعزيز نظام الملكية الفكرية في كندا من خلال توضيح الأنشطة التّجارية المقبولة ومنع سوء استخدام نظام البراءات؛ وتوضيح الاستثناءات الحالية على حقوق البراءات، والتأكد من أنّ خطر التّقاضي لا يعرقل الابتكارات الجديدة؛ والحد من سوء استخدام نظام البراءات من قبل أولئك الّذين يهدّدون بالتّقاضي أو يلجؤون إليه عن سوء نيّة. وأشار الوفد إلى أنّ التّعديلات الهادفة إلى الحد من بعض السلوكيات الّتي تعيق الابتكار وإلى تعزيز الوضوح في نظام الملكية الفكرية، من شأنها أن تساعد على تحقيق قدر أكبر من المساواة بين جميع المشاركين في السوق. وأشار الوفد إلى أنّ التّعديلات الّتي أدخلت على قانون البراءات في كندا عالجت مسألة "تصيّد البراءات" من خلال تحديد الحدّ الأدنى من المتطلّبات في أوراق الطّلبات. بالإضافة إلى ذلك، أشار الوفد أيضًا إلى أنّ التّعديل الهادف إلى معالجة الاتهامات بسوء النية المتعلقة بالتعدي على البراءات حيث لم يتم تقديم معلومات كافية لتحديد أسس هذه الاتهامات

أو الادعاءات، يضع المستلمين في وضع أفضل لتحديد كيفية الرد. وصرّح الوفد بأنه يجب إدراج هذه المتطلبات في اللوائح لضمان التوازن بين الحد من السلوك السيئ والحفاظ على أوراق الطّلب كوسيلة منخفضة التكلفة تسمح بالتّأكيد على حق البراءة. ولتعزيز وضوح نظام البراءات، أشار الوفد أيضًا إلى أن كندا قد عدّلت قانون البراءات للسّماح بقبول البيانات السابقة المقدمة إلى المكتب الكندي للملكية الفكرية بشأن براءة، كدليل في المحكمة أثناء التقاضي بشأن البراءات. وأشار الوفد أيضا إلى البيانات التي أدلي بها خلال الدورات السّابقة للجنة البراءات بشأن الإصلاح، والتي شملت الاستثناء لأغراض البحث المقنن في قانون البراءات الكندي، وتعزيز حق المستخدم السابق، وكذلك الأحكام الّتي تضمن أنّ الأصحاب اللّاحقين للبراءات المعياريّة الأساسية يحترمون اتّفاقات الترخيص المبرمة من قبل أصحابها السّابقين. وأشار الوفد كذلك إلى سنّ قانون "كليّة وكلاء البراءات ووكلاء العلامات التجارية"، الّذي بموجبه أنشأت كلّية مستقلّة تتمتّع بالحكم الّذاتي هدفها تنظيم عمل وكلاء البراءات ووكلاء العلامات التجارية الكنديين. وأشار الوفد إلى عزمه على تحديث هذه التّعديلات، وتوفير المزيد من التفاصيل حولها خلال التّطرق إلى بنود جدول الأعمال ذات الصلة، والمناقشة مع أيّ من الأعضاء المهتمين، وتقديم المعلومات ذات الصّلة إلى أمانة لجنة البراءات بهدف تحديث المنتدى الالكتروني.

44. وشكر وفد الهند الأمانة على إعداد الوثيقة SCP/30/3 الّتي تضمّنت معلومات مختلفة عن قوانين البراءات الوطنيّة الإقليمية، وحالة التقنية الصناعية السابقة، والجدّة والنشاط الابتكاري، والاستبعاد والاستثناءات والتّقييدات على الحقوق. وأيّد الوفد أيضًا التّجميع، شرط ألا يؤدي هذا التجميع إلى أي شكل من أشكال التنسيق ويقتصر على المناقشة فقط.

البند 6 من جدول الأعمال: الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات

45. استندت المناقشات إلى الوثائق SCP/14/7 وSCP/19/6 وSCP/30/3.

46. وتحدث وفد كرواتيا باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق، وشكر الأمانة على إعداد مشروع الوثيقة المرجعية بشأن الاستثناء المتعلّق بالترخيص الإجباري في الوثيقة SCP/30/3. وأقر الوفد بالمقدار الكبير من العمل الذي كُرس لإعداد هذه الوثيقة وذكر أنّها تشكل مجموعة قيّمة من المعلومات ومصدر مرجعي لمزيد من المناقشات حول الاستثناءات والتّقييدات على حقوق البراءات. وأشار الوفد إلى أنّ الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات قد تكون وثيقة الصلة بالموضوع المطروح ومبرّرة في بعض الحالات، بما في ذلك بهدف حماية مصالح عامّة الجمهور، وخاصّة فيما يتعلّق بمعالجة مشاكل الصّحة العامة. وبرأي الوفد، يجب تحقيق التوازن المناسب في المصالح بين أصحاب البراءات وعامّة الجمهور. بالإضافة إلى ذلك، أشار الوفد إلى أهمّية إعداد وصيانة قواعد بيانات متاحة للجمهور بشأن المعلومات المتعلقة بالبراءات، بما في ذلك الوضع القانوني للبراءات المتعلّقة بالأدوية. وأيّد الوفد إيجاد حلول مرضية ومتوازنة للتّحديات وأوجه عدم المساواة في مجال الصّحة العامة، في نطاق ولاية اللّجنة. وأعرب الوفد عن تطلّعه إلى الاستماع إلى آراء الدّول الأعضاء الأخرى بشأن هذه المسألة.

47. وتحدّث وفد كندا باسم المجموعة باء، وشكر الأمانة على إعداد الوثيقة SCP/30/3، وأعرب عن اعتقاده بأنّ الابتكار في جميع المجالات التّكنولوجية يعزّزه نظام براءات فعّال، وأنّه ينبغي الحفاظ على التّوازن الدّقيق بين مصالح أصحاب الحقوق وعامّة الجمهور. وأشار الوفد إلى أنّه على الرّغم من أنّ استخدام الاستثناءات والتقييدات كان مناسبًا في بعض الأحيان وفي ظروف محدّدة، فإن استخدامها بطريقة تقوّض الأهداف الأساسية لنظام البراءات قد يضرّ بالابتكار وفي نهاية المطاف بالمجتمع. وأشار الوفد إلى أن الويبو ولجنة البراءات قد أنجزتا بالفعل عملاً موضوعيّاً في مجال الاستثناءات والتقييدات، وبما في ذلك دراسات الخبراء والاستبيانات والنّدوات ومساهمات الدّول الأعضاء في الخبرات العمليّة ودراسات

الحالات كما ورد في الوثائق الشاملة الموجودة على موقع الويبو على الإنترنت. وذكر الوفد أيضًا أن المراجع القيّمة العديدة متاحة لأي بلد قد يسعى إلى النظر في ترتيباته التّشريعية المحليّة وتعديلها وفقًا لاحتياجاته وأولويّاته الخاصّة مع ضمان الامتثال للمعايير الدّوليّة.

48. وتحدث وفد رومانيا باسم الاتّحاد الأوروبي والدّول الأعضاء فيه، وشكر الأمانة على إعداد مشروع الوثيقة المرجعيّة بشأن الاستثناء المتعلّق بالترخيص الإجباري الواردة في الوثيقة SCP/30/3، والّتي وفّرت مجموعة مفيدة من التجارب والمعلومات المختلفة، ونظرة عامّة جيّدة حول الإطار القانوني الدولي. وأشار الوفد إلى التّحديات والقيود الّتي قد تواجهها بعض البلدان في التّعامل مع مشاكل الصّحة العامّة، وأنّ وصول الجميع إلى الأدوية الأساسيّة واللّقاحات الآمنة والفعّالة وذات النوعية الجيدة وبالسعر المناسب شكّل تحدّياً كبيراً وهو أحد أهداف التنمية المستدامة الرّئيسية الّتي يجب أن يدعمها الجميع. وفي هذا الصدد، أعلن الوفد التزامه بزيادة فرص الوصول إلى الأدوية بكلفة ميسورة وإيجاد حلول للتّحديات الملحّة في مجال الصّحة العموميّة وعدم المساواة في العالم. ومع ذلك، شدّد الوفد على أن لجنة البراءات لا يمكن أن تتجاوز ولايتها، وشجّع الوفود على مواصلة اعتماد نهج متوازن، مع مراعاة جميع العوامل المختلفة ذات الصّلة بالبراءات والصّحة. وصرّح الوفد بأنّ العديد من جوانب النظام الصّحي تلعب دورا هامّا في ضمان إمكانية الحصول على الأدوية والقدرة على تحمل تكلفتها، مثل الحوافز على البحث والابتكار، وكذلك توفير العاملين الصحيين المؤهلين وتوفير الأدوية بأسعار معقولة بالإضافة إلى التمويل الكافي للقطاع وغيرها. وفي الختام، أعرب الوفد عن التزامه المستمرّ بالمشاركة في المناقشات حول هذا الموضوع.

49. وشكر وفد البرازيل الأمانة على إعداد الوثيقة SCP/30/3 والّتي برأيه توفّر توازناً بين حقوق أصحاب البراءات وحماية القيم المجتمعيّة. وأشار الوفد إلى التزامه بالمشاركة في تلك المناقشات الّتي بدأت بمناقشة الوثيقة SCP/14/7 الّتي كان قد قدّمها، وشدّد على أن الاستثناءات والتقييدات جزء لا يتجزأ وضروري من نظام براءات قوي وفعّال. بالإضافة إلى ذلك، ذكر الوفد أنّ العقيدة الأساسيّة لنظام البراءات هي أنّ التّشريع ينبغي أن يوفّر حوافز تؤدي إلى اكتشافات واختراعات جديدة، مع التأكد من أنّ تلك الحوافز ليست مقيّدة بشكل مفرط ولا تخلق عوائق أمام الابتكار ونشر المعرفة. كما شدّد الوفد أنه ينبغي تناول موضوع الاستثناءات والتقييدات في ظل هذا الإطار. ومع الأخذ بعين الاعتبار أنّ جميع الدول الأعضاء عليها الالتزام بتحقيق أفضل توازن بين مصالح أصحاب حقوق الملكية الفكرية ومصالح المجتمع ككل، شدّد الوفد على أنّ الحفاظ على هذا التوازن مهمّ لحماية المصالح المشروعة لجميع أصحاب المصلحة في نظام براءات. وسلّط الوفد الضوء على الاستثناء لأغراض الفحص الإداري، المعروف أيضًا باسم استثناء بولار، الّذي لعب دورًا مهمًا في تحقيق هذا التوازن، لا سيما من خلال ضمان أن القوة السوقية الممنوحة بموجب براءة لا تخلق عوامل خارجية مانعة للمنافسة تتجاوز مدة الحماية البالغة 20 سنة. وأشار الوفد كذلك إلى أهميّة الترخيص الالزامي كاستثناء لاستعادة التوازن في الحالات الخاصة عندما يكون استخدامه ضروريًا، على سبيل المثال لا الحصر، حالات الطوارئ الصحية أو استخدام البراءات بطريقة تمنع المنافسة المشروعة. وذكر أيضا أنّه ينبغي استخدام الاستثناء تبعاً للقواعد المنصوص عليها في اتّفاق تريبس وإعلان الدّوحة بشأن الصّحة العامة. وبحسب رأي الوفد، إيجاد توازن بين حوافز الابتكار وتعزيز الوصول إلى التكنولوجيات المجسدة في البراءة هي أمور بالغة الأهمية. ثم اقترح الوفد موضوعًا على الدّول الأعضاء لتقوم بالبحث فيه لاحقاً، وهو موضوع إعداد الأدوية الموصوفة بشكل فردي. ثم أعرب الوفد عن اعتقاده بأنّ الدّول الأعضاء ستستفيد من تجميع أحكام الاستثناءات والتقييدات من قبل الأمانة في وثيقة واحدة، وهي مادة بسيطة من شأنها أن توفر مرجعاً قيّماً للتّشريعات المختلفة حول هذا الموضوع. وفي الختام، أعرب الوفد عن أمله في إجراء مناقشة مثمرة، وأعرب عن استعداده للمشاركة مع الدول الأعضاء الأخرى في تطوير الموضوع اللّاحق في اللجنة.

50. وصرّح وفد إيران (جمهورية - الإسلامية) أنّ الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات لعبت دورا مهمّاً في دعم عمل نظام البراءات بالشكل المناسب. ووجد الوفد أنّ حقوق البراءات لا يمكن أن تكون مطلقة، ويجب أن تخضع لاستثناءات لتعود بالفائدة على الجمهور. وفي هذا الصدد، أشار الوفد إلى أهميّة وجود حيز مرن في مجال السياسات يسمح للدّول الأعضاء بتطوير واعتماد مجموعة من الاستثناءات والتقييدات تناسب احتياجاتها، بغض النظر عن مستوى التّنمية. وصرّح الوفد بأنّه مستعدّ لمناقشة هذه المسألة مع الدّول الأعضاء الأخرى.

51. وتحدّث وفد أوغندا باسم المجموعة الأفريقيّة، وأشاد بجهود الأمانة لإعداد وثيقة التّرخيص الالزامي. وأشار الوفد إلى أن الوثيقة تحتوي على معلومات حول مواضيع معقّدة وأحكام قانونية وتجارب الدّول الأعضاء، وسوف تشكّل دليلًا مفيدًا للدول الأعضاء والفاحصين ومحامي البراءات والباحثين. بالإضافة إلى تلك الوثيقة وغيرها من الوثائق السابقة، توقّع الوفد تقديم المزيد من الوثائق المرجعية حول مواضيع أخرى، على النحو الّذي وافقت عليه اللجنة. وأشار الوفد إلى أهمّية التّرخيص الإلزامي كأداة مهمّة للسّلطات الحكوميّة لوضع السياسات لتتمكّن من معالجة فشل الأسواق في تعزيز الوصول الشامل إلى الأدوية والتّكنولوجيّات الصّحيّة. وبرأي الوفد، لكي يكون نظام البراءات فعالاً، يتطلب الوصول إلى ثمار الابتكار، وبما في ذلك التّكنولوجيّات الصحية، الاعتراف والاحترام للحقوق الحصرية الممنوحة للمبتكرين إلى جانب التقييدات والاستثناءات على تلك الحقوق. وأشار الوفد إلى أنّه على الرغم من أنّ التّرخيص الإلزامي منصوص عليه في القوانين الوطنية، فإنّ فعّاليته العمليّة ليست واضحة. ومع ذلك، أعرب الوفد عن اعتقاده بأنّ أهميته لم تتناقص، وينبغي أن تحافظ البلدان على المرونة لمنح هذه التّراخيص. وفي الختام، طلب الوفد من الأمانة نشر الوثيقة المرجعية ومشروعي الوثيقتين السابقتين على نطاق أوسع، بما في ذلك المؤسسات التعليمية والبحثية ومكاتب الملكية الفكرية الوطنية وأصحاب المصلحة الآخرين المعنيين.

52. وأشار وفد باكستان إلى الأهميّة العمليّة للاستثناءات والتقييدات في تحقيق التوازن بين الرّفاه العام والمصالح الشخصية. وأيّد الوفد اتباع نهج متوازن في منح البراءات واستخدام الحكومة للترخيص الإلزامي من خلال مراعاة المصلحة العامّة. وأعرب الوفد عن تقديره لمشروع الوثيقة المرجعيّة بشأن التّرخيص الإلزامي الوارد في الوثيقة SCP/30/3 ووجد الوفد أنّ حكم التّرخيص الإلزامي أداة هامّة لتشجيع المنافسة وزيادة القدرة على تحمّل تكلفة الأدوية، مع ضمان حصول مالكي البراءات على تعويض نتيجة استخدام اختراعهم. بالإضافة إلى ذلك، أشار الوفد إلى أن الاستعراض الشامل للاستثناءات والتقييدات بموجب اتفاق تريبس سمح للدول الأعضاء باعتماد تدابير لتعزيز المصلحة العامة من أجل تنمية هذه الدول في المجالات الاجتماعية-الاقتصادية والتكنولوجية، وسمح لمصنّعي الأدوية الجنيسة تسريع الموافقة على إطلاق الأدوية الجنيسة في السوق، وبالتّالي تسهيل الوصول إلى الأدوية بأسعار معقولة. وشجّع الوفد الويبو على الاستفادة من العمل الحالي وتعزيز مساعدتها التقنية والقانونية، لا سيما للبلدان النامية، لزيادة الوعي بشأن النُّهج المتعلقة بالاستثناءات والتقييدات.

53. وأشارت ممثلة شبكة برهارد للعالم الثالث إلى أنّ التراخيص غير الطوعية هي نوع من المرونة الأساسية التي تسمح بزيادة نسبة الوصول إلى الأدوية وخفض تكلفتها. وشدّدت الممثلة على أن الإجراءات الخاصّة بالتّرخيص الإجباري لا ينبغي أن تكون مرهقة ويجب عدم إصدار أوامر قضائية بشأن طلبات الترخيص الإلزامي أثناء عملية المراجعة. ثم قدّمت الممثلة عدة ملاحظات عن الوثيقة. أولاً، ذكرت الممثلة أن الفقرة 191 من الوثيقة SCP/30/3 قد تستفيد من مزيد من التّفاصيل حول التّكتيكات التي تستخدمها بعض الحكومات والصناعات لتقويض استخدام التّرخيص الإلزامي. وذكرت الممثلة أن هذا التأثير الخارجي غير قانوني، لأنّه يصل إلى حد التّدخل في الشّؤون الدّاخلية للدّولة ذات السيادة المستقلة. كما ذكرت الممثّلة بعض الحالات القضائية الّتي سمحت بالتّرخيص الإجباري في سياق المادّة 44.2 من اتفاق تريبس حيث تم رفض أمر قضائي دائم

وإصدار قرار بدفع الإتاوات كما هو موضّح في الوثيقة SCP/30/3. ثانياً، أشارت الممثّلة إلى أنّه من الضّروري توضيح الفقرة 222 الّتي تنصّ على أنّ التّرخيص الإلزامي سيكون له أثر سلبي على البحث والتّطوير. ودعا الوفد الويبو إلى البحث عن الأدلّة المتعلقة بتكاليف البحث والتطوير التي تتحمّلها شركات الأدوية واعتماد الشّفافية خلال القيام بذلك. وصرح الوفد بأن الدراسات أظهرت أن تكاليف البحث والتطوير من قبل شركات الأدوية كانت مبالغ فيها إلى حد كبير بالمقارنة مع المبلغ الذي أنفق فعليًا على البحث والتطوير، خاصّة في حالة الأدوية الرّائجة حيث تمّ استرداد تكاليف البحث والتطوير من خلال المبيعات والربح المُحقق في السّنة الأولى. ثالثًا، قدّم الوفد نظرة مفصّلة عن الفقرات 218 و219 و229، والّتي تنصّ على أن المفاوضات على الأسعار قد تؤدي إلى نتائج أفضل للأسعار بالمقارنة مع التّراخيص الإلزاميّة، وذلك عبر ذكر دراسة أجرتها منظمة أطباء بلا حدود عن الدروس المكتسبة من البرازيل وتايلاند في عام 2007، والّتي وجدت أنّ التّفاوض بشأن الأسعار لم يؤدّ إلى خفض التكلفة بالقدر الذي كان من الممكن التوصل إليه من خلال التّرخيص الالزامي. رابعاً، فيما يتعلق بالفقرة 228، أكد الوفد أنّ التّراخيص الطّوعية الّتي يمنحها أصحاب البراءات لا تؤدّي بالضّرورة إلى نقل التكنولوجيا. وذكرت مثال عن الهند حيث كشف تحليل سريع لبيان عمل البراءات الّذي قدّمه أصحاب براءات شركات الأدوية أنّه تم منح التراخيص الطوعية لشركات الأدوية الجنيسة لتسويق المنتج الحائز على براءة فقط دون نقل التكنولوجيا وأن معظم الأدوية الحائزة على براءة كانت مستوردة. وأشارت الممثّلة إلى أن الوثيقة SCP/30/3 قد تستفيد من ملاحظات المراقبين والدول الأعضاء، ودعت البلدان إلى اتخاذ خطوات عاجلة لمعالجة تحدّي الحصول على الأدوية بأسعار ميسورة، ولا سيما أدوية السل المقاوم للأدوية المتعددة، ديلامانيد وبيداكويلين، الّتي حصلت على براءة على نطاق واسع في معظم البلدان التي تعاني من نسب مرتفعة من مرض السل. وشدّدت الممثلة على أنّ حوالي 558000 شخص قد أصيبوا بمرض السل المقاوم للأدوية المتعدّدة (DR-TB) في عام 2017، ولكن تمت معالجة 25 في المائة فقط من تلك الحالات المقدرة. وفي هذا الصدد، استشهدت الممثلة بدراسة ذكرت أنّ "كلفة النُّظم العلاجيّة الفردية الطويلة الأمد يمكن أن تصل الآن إلى أكثر من 2000 دولار أمريكي للأشخاص الّذين يحتاجون إلى 18 شهرًا على الأقل من البيداكويلين، أي بزيادة قدرها 50 في المائة على كلفة العلاج القياسي السّابق. أمّا بالنّسبة للأشخاص الّذين قد يحتاجون إلى كل من الديلامانيد والبيداكويلين لمدة تصل إلى 20 شهرًا، يمكن أن تصل الزيادة في الكلفة إلى 500 في المائة، مع وصول كلفة نظام العلاج إلى حوالي 9000 دولار أمريكي." وفي الختام، دعت الممثّلة الدّول الأعضاء إلى الاستفادة من الترخيص الإلزامي أو الاستخدام الحكومي لضمان الوصول إلى أسعار ميسورة، بدلاً من الاعتماد على برامج التبرّع غير المستدامة، ودعت أيضاً البلدان حيث أدوية السل غير محمية ببراءة إلى البحث في فرص إنتاج الأدوية الجنيسة بهدف تزويد أولئك الذين يعانون من عبء من جرّاء ارتفاع نسبة الإصابات بالسّل.

54. وقدّمت الأمانة عرضاً عن الوثيقة SCP/30/3. والعرض متاح على الرّابط: https://www.wipo.int/edocs/mdocs/scp/en/scp_30/scp_30_a.pdf.

55. وشكر وفد الصّين الأمانة على التّحليل المفصّل لموضوع التّراخيص الإلزاميّة الوارد في الوثيقة SCP/30/3 وملحقها، والّتي قدّمت مجموعة من الأحكام المعتمدة في مختلف البلدان. واعتبر الوفد أنّها مرجع جيّد للتّعرف على هذه الأحكام. وأوصى الوفد اللّجنة بإيلاء الاهتمام للمشاكل الّتي تواجهها البلدان وأصحاب المصلحة الآخرين فيما يخصّ تنفيذ هذا الاستثناء على الصّعيدين الوطني والإقليمي. وأيّد الوفد كذلك المناقشات المستمرّة حول هذا الموضوع في لجنة البراءات بهدف فهم وجهات النظر المختلفة بشكل أفضل وتزويد البلدان بالمراجع ذات الصّلة.

56. وأشار وفد الولايات المتّحدة الأمريكية إلى أنّ الوثيقة SCP/30/3 سلّطت الضوء على مختلف طرق تطبيق الاستثناء المتعلّق بالتراخيص الإلزاميّة وشكر الدّول الأعضاء الّتي قدّمت المعلومات لإعداد هذه الوثيقة. وأيّد الوفد البيان الّذي أدلى به وفد كندا متحدّثاً باسم المجموعة باء فيما يتعلق بالوثيقة. علاوة على ذلك، أشار الوفد إلى أنّ تنفيذ هذا الاستثناء، تماماً كتنفيذ أيّ استثناء آخر، يجب أن يحقّق توازناً دقيقاً، لأنّ تّطبيق هذا الاستثناء من دون أي قَيْد، قد يقوّض حقوق أصحاب البراءة، ويقلّل من الحوافز للاستثمار في مجالي البحث والتطوير للاختراعات الجديدة، ويحوّل عمليات تمويل الأنشطة المماثلة لأنشطة البحث والتطوير هذه إلى الأسواق الخارجية بشكل غير عادل ويعرقل عملية الابتكار. وصرّح الوفد بأن الحفاظ على سلامة أنظمة البراءات والقدرة على التنبؤ في هذا المجال، يفرض على الحكومات اعتماد الشّفافية وتطبيق الإجراءات القانونية المتعلّقة بهذا الاستثناء. وشجّع الوفد الدّول الأعضاء على استخدام هذا الاستثناء في ظروف محدّدة وبعد بذل كل جهد ممكن للحصول على إذن من صاحب البراءة، وفق شروط وأحكام تجاريّة معقولة. وأعرب الوفد عن تقديره للأمانة لإعداد الوثيقتين المرجعيّتين SCP/29/3 وSCP/28/3، وصرّح بأنّه يتطلّع إلى مجموعة الوثائق المماثلة المتعلّقة بالاستثناءات والتقييدات الأخرى الواردة في الوثيقة SCP/16/3. وأشار الوفد إلى أنّ لجنة البراءات قد أنجزت بالفعل قدراً كبيراً من العمل فيما يتعلق بموضوع الاستثناءات والتقييدات على الحقوق، وذكر أنّ العمل على إصدار وثيقة مرجعيّة بشأن الاستثناءات والتقييدات الأخرى يجب أن يُستكمل قبل التوّسع في النّهج المتّفق عليه. ورأى الوفد أيضًا أنه لا يوجد أيّ تبرير للقيام بأي عمل إضافي في لجنة البراءات في تلك المرحلة بشأن استثناء الترخيص الإلزامي في ضوء العمل الّذي تمّ تنفيذه بالفعل والوثائق الناتجة عنه، بما في ذلك الوثيقة SCP/30/3.

57. وذكر وفد الاتحاد الرّوسي أنّ الأمانة أعدّت الوثيقة SCP/30/3 بناءً على قرار اتُّخذ خلال الدّورة السّابقة للّجنة. وأشار الوفد إلى أن الحقّ في منح تراخيص إلزامية لمنع الممارسات التعسفية الّتي قد تنتج عن ممارسة الحقوق الحصريّة، تم ذكره لأول مرة في اتّفاقية باريس لحماية الملكيّة الصّناعية. وأشار الوفد كذلك إلى أن أهداف السياسات الخاصة بهذا الاستثناء هي ضمان المصلحة العامة في الوصول إلى الاختراع. بالإضافة إلى ذلك، ذكر الوفد أن الأحكام ذات الصّلة في اتّفاق تريبس هما المادّتان 31 و31 مكرّر. وانتقل الوفد إلى التّحدّث عن تشريعات الاتحاد الروسي، فأبلغ اللجنة أن من بين الأسباب الأساسية لإصدار مثل هذا التّرخيص في بلده هي حماية الأمن والدفاع الوطني فضلاً عن حماية البلد من تفشي وبائي لمرض خطير، وتعد مثل هذه الظروف ظروف قصوى. وذكر الوفد أن الإجراءات المفصّلة المتعلقة بإصدار التراخيص الإلزاميّة هي قيد الإعداد في بلده. بالإضافة إلى ذلك، وبهدف تنفيذ المادّة 31 مكرّر من تريبس، يتمّ إعداد التعديلات اللازمة على القانون المدني للاتّحاد الرّوسي. وعلاوة على ذلك، ذكر الوفد أن هناك مبررًا آخر لمنح الترخيص الإلزامي في بلده وهو البراءات التّابعة. وذكر الوفد أن الهدف من كلّ هذه الأسباب هو خلق توازن في المصالح بين صاحب الحقّ والمجتمع، وجعل الاختراعات الحاصلة على براءة، وبما في ذلك الأدوية الحاصلة على براءة، في متناول السكان. وأشار إلى أنّه بموجب التّشريع الوطني، يمكن منح ترخيص إلزامي إذا كانت البراءة الثانية تمثل "إنجازًا / تقدمًا تقنيًا مهمًا" وتتمتّع بـ"مزايا اقتصادية كبيرة" بالمقارنة مع البراءة الأولى، وذكر الوفد أنّه على الرغم من أن هذه العبارات تعكس محتوى المادة 31(l) من اتفاقية تريبس، لم يتمّ تقديم أيّ تفسير لتلك الشّروط في الاتّفاقيّة. ووفقًا للوفد، عند تفسير هذه المصطلحات، لا ينبغي الإشارة إلى أهلية الحصول على براءة للاختراعات قيد المناقشة، مثل النّشاط الابتكاري. وتابع الوفد قائلاً، بالنسبة للمنتجات الطبية مثلاً، إن ما يلزم النظر إليه عند تحديد تلك المصطلحات، هو، على سبيل المثال، إذا كانت هذه المنتجات توفر تأثيرًا علاجيًا أفضل أو إذا كان تأثيرها السام أقلّ بالمقارنة مع الدّواء الأصلي، إلخ. وفيما يتعلّق بالحالات المتعلقة بإصدار تراخيص إلزاميّة في الاتحاد الرّوسي، ذكر الوفد أن جميع الحالات التي تم الاستماع إليها قد تمّت تسويتها بين الأطراف عبر إبرام اتّفاق ودّي. وفي

الختام، أيّد الوفد مواصلة إجراء المزيد من المناقشات حول مسألة الاستثناءات والتقييدات على الحقوق، وبما في ذلك الترخيص الإلزامي، داخل اللجنة.

58. وشكر وفد غانا الأمانة على الوثيقة الشّاملة حول موضوع التّرخيص الإلزامي. وأبلغ الوفد اللجنة الدائمة أن قانون غانا للبراءات قد خضع للمراجعة وأنّ البرلمان ينظر في مشروع التّعديل. وصرّح الوفد بأنّ مشروع التّعديل أدخل إصلاحات على الأحكام المتعلقة بالاستثناءات والتقييدات من خلال مراعاة أولويّات سياسات غانا والامتثال لالتزاماتها الدّولية. تسعى الأحكام المعدّلة إلى تسهيل استخدام المعرفة التكنولوجية في سبيل التنمية الوطنية، وتوفير الفرص للصناعات المحلية من خلال النظر في امكانية استخدام مواطن المرونة الّتي توفّرها اتفاقية تريبس، مثل التّرخيص الإلزامي والواردات الموازية الّتي تسّهل الحصول على الأدوية بأسعار ميسورة. علاوة على ذلك، أشار الوفد إلى الوثيقة SCP/30/3 وذكر أنّه يقر بأنّ الاستثناءات والتقييدات على الحقوق لعبت دوراً أساسياً في نظام البراءات من خلال توفير توازن في المصالح بين صاحب البراءة والجمهور العام. وذكر الوفد أيضًا أن تجميع الأحكام الوطنية والإقليمية بشأن الاستثناءات والتقييدات على الحقوق يشكّل مرجعاً مفيداً للدّول الأعضاء ليتمكنوا من فهم النّظم القانونية المختلفة الّتي اعتمدتها الدّول الأعضاء في تلبية احتياجاتها الوطنية. ورحّب الوفد كذلك بالجلسات التّشاركية حول هذا الموضوع. وفي الختام، أعرب الوفد عن أمله في أن تُحرز اللجنة تقدمًا كبيرًا في المناقشات حول المسائل ذات الاهتمام المشترك بين الدّول الأعضاء.

59. وأعرب وفد إيران (جمهورية - الإسلامية) عن تقديره للأمانة لإعدادها مشروع الوثيقة المرجعيّة بشأن التّرخيص الإلزامي، الوارد في الوثيقة SCP/30/3 وكذلك الدول الأعضاء على مساهماتها في إعداد هذه الوثيقة. وأشار الوفد إلى أنّ الوثيقة منظمة بشكل جيد وأن الحكم الوارد في تلك الوثيقة، بشكل عام، يساهم في تحقيق أحد أهداف الويبو واللجنة الدائمة المتمثل بمساعدة الدّول الأعضاء على الاستفادة من نظام البراءات. وعلى وجه الخصوص، أشار الوفد إلى أنّه من خلال تسليط الضوء على استثناءات الترخيص الإلزامي بشكل أكبر، قدّمت الوثيقة المرجعية أمثلة مهمة عن الحالات الّتي استخدمت فيها البلدان تلك الاستثناءات. وذكر الوفد أيضًا أن الوثيقة تحتوي على وصف دقيق للاستثناء وهدف الكامن وراء السياسة الخاصة به ونطاقه والتحديات الّتي تواجه تطبيقه ونتائج هذا التّطبيق. وأشار إلى أنّ قانون بلده الوطني ينصّ أيضًا على هذا الاستثناء، وأعرب عن تطلّعه إلى وضع الأمانة لوثيقة مرجعية حول موضوع آخر.

60. وتحدّث وفد كرواتيا باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق، وشكر الأمانة على تقديم مشروع الوثيقة المرجعية بشأن الاستثناء المتعلّق بالترخيص الإجباري. واعترافاً بحجم العمل الّذي أنجز في هذا الصّدد، اعتبر الوفد أنّ هذه الوثيقة تشكّل مجموعة قيّمة من المعلومات ومصدر مرجعي قيّم لمزيد من النّقاش حول موضوع الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات. علاوة على ذلك، ذكر الوفد أنّ الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات قد تكون وثيقة الصلة بالموضوع المطروح ومبرّرة في بعض الأحيان، بما في ذلك بهدف حماية مصلحة الجمهور العام، وخاصّة فيما يتعلّق بمعالجة مشاكل الصّحة العامّة. وفي الوقت عينه، أشار الوفد إلى أنّ التّوازن السليم بين مصالح أصحاب البراءة، من جهة، والجمهور العام من جهة أخرى، يجب أن يتحقّق. وصرح الوفد بأنّ مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق تُدرك أهمية إنشاء وصيانة قواعد بيانات تتضمن المعلومات المتعلّقة ببراءات الأدوية واتاحتها للجمهور، وأيّد إيجاد حلول مرضية ومتوازنة للتّحديات وأوجه التّفاوت في مجال الصّحة العامة، في نطاق ولاية اللّجنة.

61. وشكر وفد البرازيل الأمانة على الوثيقة المتوازنة التي أعدتها بشأن التّرخيص الإلزامي، والواردة في الوثيقة SCP/30/3. وذكر الوفد أن الوثيقة قدّمت مراجعة مفيدة وشاملة للعمل الّذي أنجزته لجنة البراءات فيما يخصّ هذا الموضوع.

وبالإشارة إلى القسم الثّاني من الوثيقة، ذكر الوفد أنّ الأساس المنطقي العام الملاحظ هو أنّ الدول شعرت بأنّ آلية التّرخيص الإلزامي هي أداة تهدف إلى تحقيق المصالح الاقتصادية والاجتماعية للمجتمعات. وأشار الوفد كذلك إلى أنّ القدرة التّقنية شكّلت أحد العوائق الّتي تحول دون استخدام التّرخيص الإلزامي وأنّ اللجوء إلى القدرة الصناعية في المجال التقني ذات الصّلة هو الحلّ. وفي هذا الصّدد، ذكر الوفد المناقشات الّتي أجريت في منظمة التّجارة العالميّة والّتي أسفرت عن تعديل اتّفاق تريبس. وأشار الوفد إلى أن الوثيقة قدّمت بعض المعلومات حول هذا النّظام الخاص للتّرخيص الإلزامي. وذكر الوفد أيضًا أن التّفاعل المعقّد بين البراءات والنّظم القانونية والاقتصادية كان أيضًا جزءًا من الوثيقة المرجعية، مثل التّفاعل مع الأحكام الخاصة بحماية البيانات. وذكر الوفد أن ملحق الوثيقة يتضمن أحكامًا وطنية وإقليمية حول هذا الموضوع يمكن للأمانة استخدامها في أنشطة المساعدة التشريعية. علاوة على ذلك، ذكر الوفد إمكانيّة إجراء المزيد من الدّراسات الاقتصادية لتوضيح جوانب استخدام التراخيص الإلزاميّة. وذكر الوفد، على سبيل المثال، ضرورة إجراء المزيد من التحليل بالاشتراك مع كبير الاقتصاديّين في الويبو لإحدى نتائج الدّراسة الواردة في الفقرة 225 من الوثيقة والتي تنص على أنّه "في بعض الأحيان لوحظ ارتفاع في مستوى التّرفاهية على الصعيد العالمي عند استخدام التّرخيص الإلزامي، على الرّغم من تأثيره على الابتكار".

62. وشكر وفد إسبانيا الأمانة على إعداد الوثيقة SCP/30/3 الّتي تحتوي على دراسة شاملة بشأن إحدى الاستثناءات على حقوق البراءات، والّتي كانت معروفة وأكثرها إثارة للجدل وأقلّها استخداماً. وذكر الوفد أنّ في إسبانيا، لم يتم تقديم إلاّ عدد قليل من الطّلبات بهدف منح تراخيص إلزاميّة (ستّة خلال الفترة الممتدّة بين 1986 و2010) ولم يتم منح أي ترخيص إلزامي على الإطلاق. ومع ذلك، أشار الوفد إلى أنّ هناك أمثلة في الدّراسة أظهرت، خلافًا للاعتقاد الشّائع، أنه تم منح التراخيص الإلزاميّة في تلك الدّول الّتي تعتبر الأكثر نموّاً. علاوة على ذلك، أعرب الوفد عن رغبته في ذكر بعض الفقرات ذات الأهميّة الكبرى والواردة في الوثيقة المرجعية. وذكر الوفد على وجه الخصوص أنّ الفقرة 219 تُظهر أن التّهديد بمنح الترخيص الإلزامي قد استخدم كأداة لتخفيض كلفة الدّواء. علاوة على ذلك، ذكر الوفد الفقرة 220 من الوثيقة، وأشار إلى حجم الوفورات المقدّرة التي تحققت في بعض البلدان مثل البرازيل والإكوادور وتايلاند وماليزيا. وأخيراً، أشار الوفد إلى أنّ الفقرة 222 أظهرت أنّ الاستخدام المعتاد للتّراخيص الإلزاميّة سيؤثر على حوافز الابتكار وأنه ينبغي استخدام هذه التّراخيص فقط في ظروف استثنائية. وصرح الوفد كذلك، وبشكل عامّ، أنّ الوثيقة مثيرة للاهتمام للغاية، وحدّدت طبيعة هذا الاستثناء على أنّه شيء استثنائي حقًا ينبغي استخدامه فقط عندما تكون الظّروف استثنائية وتبرّر استخدامه. علاوة على ذلك، أبلغ الوفد اللّجنة بالتّغييرات التّشريعية الّتي تجري في الاتّحاد الأوروبي بدعم من الحكومة الإسبانية. وذكر الوفد على وجه الخصوص أنّ القانون الجديد بشأن شهادة الحماية التكميلية سيدخل حيز التنفيذ في 1 يوليو 2019 وسيطبّق على الشّهادات المودعة اعتبارًا من 1 يوليو 2022. وذكر الوفد أن الخصائص الرئيسية للتعديل التشريعي ستسمح بتصنيع المكوّنات الفاعلة والمنتجات الدوائية تحت حماية لجنة البراءات على أن يتمّ تخزين تلك المنتجات لمدّة ستة أشهر قبل انتهاء فترة صلاحية البراءة المعنيّة وتصدير المنتج المعني إلى بلدان أخرى. وتوقّع الوفد أن يسهّل هذا التّعديل التشريعي الوصول إلى الأدوية الجنيسة والأدوية المماثلة بيولوجيّاً بمجرد انتهاء صلاحية الشهادات.

63. وأعرب وفد اليابان عن تقديره للأمانة لجهودها البنّاءة المبذولة بهدف إعداد مشروع الوثيقة المرجعية بشأن الاستثناء المتعلّق بالترخيص الإجباري (الوثيقة SCP/30/3). وأعرب الوفد عن رغبته في التأكيد على أنّه يجب إجراء المناقشات في إطار هذا البند من جدول الأعمال بطريقة متوازنة، مع إيلاء اهتمام خاص ليس فقط لمصالح الجمهور العامّ، ولكن أيضًا لمصالح أصحاب الحقوق، وللفوائد الّتي قدّمها نظام البراءات للمجتمع ككل، كالحوافز للابتكار.

64. وشكر وفد الهند الأمانة على إعداد مشروع الوثيقة المرجعية بشأن الاستثناء المتعلّق بالتّراخيص الإلزاميّة الشائعة في مختلف البلدان. وذكر الوفد أنّ القوانين المعنية في قانون البراءات الهندي تنصّ على نظام ترخيص إلزامي قوي وفعّال ومتوازن يتوافق مع اتّفاق تريبس. وأبلغ الوفد اللّجنة أنّه في الهند، تمّ منح أول ترخيص إلزامي من قبل مكتب البراءات في 9 مارس 2012، لشركة أدوية هندية بهدف الإنتاج الجنيس لدواء نيكسافار المصنّع من قبل شركة "باير" (Bayer) وهو دواء منقذ للحياة يستخدم لعلاج سرطان الكبد والكلى. وذكر الوفد أن شركة "باير" باعت هذا الدّواء بسعر باهظ (جرعة شهر تكلّف حوالي 280000 روبية هندية). وذكر الوفد أن شركة الأدوية الهندية السّاعية إلى الحصول على الترخيص الإلزامي عرضت بيع الدّواء مقابل 9000 روبية هنديّة، ممّا يجعله في متناول الناس. وذكر الوفد أيضًا أنّ طلبين للحصول على ترخيص إلزامي قد رُفضا في الهند: أولاً، فيما يتعلّق بعقار السّرطان "داساتينيب" (Dasatinib) حيث لم يقم مقدّم الطّلب بأي محاولة صريحة للحصول على ترخيص طوعي وبالتالي لا يمكن القول إنّه استوفى بالشّرط الإلزامي الّذي يقضي بأن يكون مقدّم الطّلب قد تفاوض بحسن نيّة مع صاحب البراءة. وذكر الوفد أنه نظرًا إلى أنّ مقدم الطلب لم يقدم دعوى ظاهرة الوجاهة فيما يخصّ منح التّرخيص الإلزامي، فقد تمّ رفض الطّلب. ثانياً، فيما يتعلق بالعقار لمعالجة السّكري "ساكساجليبتين" (Saxagliptin)، تم تقديم الطلب على أساس أنّ الشروط المعقولة للمصلحة العامة فيما يخص الاختراع المحمي ببراءة لم يتمّ الوفاء بها، وأنّ الاختراع الحاصل على البراءة لم يكن متاحًا للجمهور بأسعار ميسورة ولم يُستغلّ في أراضي الهند. وذكر الوفد أن المراقب قد رفض هذا الطّلب للأسباب التّالية - (1) مقدم الطلب لم يثبت أنّ الشروط المعقولة للمصلحة العامة لم يتمّ الوفاء بها كون هناك مثبطات DPP-IV أخرى متوفّرة أيضًا في السوق إلى جانب "ساكساجليبتين"؛ (2) فشل مقدّم الطّلب في إثبات أنّ الاختراع الحاصل على البراءة لم يتم إتاحته للجمهور بسعر ميسور، كون وبالمقارنة مع العلامات التّجارية الأخرى المتاحة، فقد تم تسعير "ساكساجليبتين" بسعر تنافسي. بالإضافة إلى ذلك، كان دواء مقدّم الطّلب أرخص بمعدل 9 روبية/للقرص الواحد فقط؛ (3) لم تكن هناك أسس فيما يخصّ الادعاء بأنّ الاختراع لم يُستغلّ في الهند حيث تمّ استيراده إلى الهند. علاوة على ذلك، أعرب الوفد عن رغبته في اغتنام هذه الفرصة للتأكيد للدول الأعضاء أنّ الهند ستشارك بنشاط في المناقشات حول موضوع الترخيص الإلزامي وستكون مستعدة أيضًا لتتشارك فوائد نظام الترخيص الإلزامي القوي الشائع في الهند. وأشار الوفد إلى أنّ النظام الأساسي للهند أكد من جديد على التزام الهند القوي بحماية الصحة العامة ومعالجة القضايا المتعلقة بالوصول إلى الأدوية.

65. وشكر وفد جمهورية بيلاروس الأمانة على إعداد الوثيقة SCP/30/3 الّتي كانت مفيدة للغاية. وصرّح الوفد بأنّ إمكانية إصدار الترخيص إلزامي منصوص عليها في قانون البراءات في بلاده اعتباراً من العام 1993، عندما تمّ اعتماد القانون الأول لجمهورية بيلاروس "بشأن البراءات للاختراعات". وتابع الوفد ذاكراً أنّ القانون ينصّ على وجه الخصوص على أنّ مجلس وزراء جمهورية بيلاروس له الحقّ في السّماح باستخدام الاختراع دون موافقة صاحب البراءة مقابل دفع تعويض نقدي مماثل لسعر السّوق وذلك في مصلحة الدّفاع عن جمهورية بيلاروسيا والنّظام العام، وكذلك في حال حدوث كوارث طبيعية ونكبات وتفشّي الأوبئة وغيرها من الظّروف الطارئة. وصرّح الوفد كذلك بضرورة وضع إطار معياري لإصدار هذه التراخيص فضلاً عن ممارسة استخدام هذه التراخيص المتعلقة بالتكنولوجيات ذات الأولوية لتطوير الرعاية الصحية وتوفير الطّاقة وغيرها من مجالات النشاط ذات المهمة للمجتمع، كلّها أمور تمّ الإعلان عنها في الاستراتيجية الخاصة بالملكية الفكرية لعام 2012 2020 لجمهورية بيلاروس، والّتي وافقت عليها الحكومة. وتابع الوفد قائلاً إنّه وفقًا للتشريع الحالي، هناك ثلاثة شروط ضرورية لإصدار التراخيص الإلزاميّة وهي التّالية: (1) عدم استخدام صاحب البراءة للاختراع أو استخدامه غير الكافي في غضون ثلاث سنوات من تاريخ نشر معلومات البراءة؛ (2) عندما يؤدّي عدم الاستخدام هذا أو الاستخدام

غير الكافي هذا إلى نقص في توفير السّلع أو الخدمات أو في تنفيذ الأعمال ذات الصّلة؛ (3) رفض صاحب البراءة إبرام اتّفاق ترخيص وفقاً للشّروط الملائمة للممارسة المتّبعة. وصرّح الوفد كذلك أنّه في حال استيفاء هذه الشروط، يحق لأيّ شخص مستعد وجاهز لاستخدام هذا الاختراع أن يتقدّم بطلب إلى المحكمة لمنحه ترخيص إلزامي غير حصري. ستمنح المحكمة مثل هذا التّرخيص الّذي يحدّد نطاق الاستخدام والحجم والتوقيت وإجراءات الدفع، إلّا إذا أثبت صاحب البراءة أنّ عدم استخدام أو الاستخدام الغير كافي للاختراع المحمي ببراءة أو نموذج المنفعة أو النموذج الصّناعي الخاص به يعزى إلى أسباب وجيهة. وذكر الوفد أن الحقّ في استخدام الاختراع الّذي تمّ الحصول عليه بموجب هذا الترخيص لا يمكن نقله إلى أشخاص آخرين، وأنّ صاحب البراءة قد يطلب في المحكمة إنهاء التّرخيص الإلزامي في حال زوال الظروف التي شكّلت أساساً لمنح مثل هذا الترخيص. بالإضافة إلى ذلك، ذكر الوفد أن التّشريع ينصّ أيضًا على إمكانية منح ترخيص إلزامي للبراءات التابعة. وأشار الوفد إلى أنّه وفقا لممارسة المحاكم البيلاروسية، لم يسجل أي طلب للترخيص الإلزامي. لذا، لا تتمتّع البلاد بأيّ خبرة في إصدار هذا النوع من التّراخيص. وذكر الوفد أيضًا أنّه فيما يتعلق بإجراءات إصدار هذا التّرخيص، هناك مشكلة واحدة لم يتمّ حلّها بالكامل بعد. على وجه الخصوص، أوضح الوفد أنه وفقًا للتشريع البيلاروسي، ينبغي تسجيل أي ترخيص، وبما في ذلك الترخيص الإلزامي، لدى مكتب البراءات بعد دفع الرّسوم اللّازمة، على النحو المنصوص عليه في القانون. وفي هذا الصّدد، لم يكن واضحا إذا كان قرار المحكمة سيكون كافياً لتسجيل التّرخيص الإلزامي أو إذا كانت المحكمة ستفرض على الأطراف المعنية طلب هذا التسجيل، وفي هذه الحالة، من سيدفع الرّسوم اللّازمة. وفي هذا الصّدد، استذكر الوفد القضية عندما ألزمت محكمة إحدى الدول صاحب البراءة بتسجيل مثل هذا الاتّفاق مع مكتب البراءات. وفي الختام، ذكر الوفد أنّه يود الاستماع إلى تجارب البلدان الأخرى المتعلّقة بهذه المسألة.

66. وأشار وفد الجمهورية الدّومينيكية إلى أهميّة الحفاظ على استثناء التّرخيص الإلزامي في القانون. وذكر الوفد أنّ وجود مثل هذا الحكم في القانون يشكّل أداة تفاوض مفيدة للغاية، على الرّغم من أنّ هذا التّرخيص قد لا يمنح في نهاية المطاف. ومشيراً إلى أنّه ينبغي منح الترخيص الإلزامي في ظروف استثنائية فقط، ذكر الوفد أن هذه الأداة قد استخدمت في بلده في مجال علاج الإيدز ممّا أدى إلى منح ترخيص طوعي بسعر أفضل للدّواء المعني. وذكر الوفد أيضًا أنّ القيود على ميزانيّة حكومته، وارتفاع أسعار المستحضرات الصيدلانية البيوتكنولوجية الحاصلة على البراءة، وغياب الأدوية المماثلة بيولوجيّاً، سمحت للحكومة بتمويل عدد محدود من المرضى. علاوة على ذلك، طلب الوفد من منظّمة التّجارة العالميّة ومنظّمة الصّحة العالميّة والويبو إجراء دراسة حول التّكلفة الحقيقية لتطوير الأدوية بهدف تحديد سعر الإتاوة الصّحيح في حال تم منح الترخيص الإلزامي.

67. وتحدّث وفد كندا باسم المجموعة باء، وذكر أنّ هذه الأخيرة لن توافق على اتّباع "نهج واحد يناسب الجميع" فيما يتعلق بالأعمال المستقبليّة المحتملة. وصرّح الوفد أنّه، مع ذلك، سيكون بإمكانهم البحث في عمل الأمانة بشأن الوثيقة المرجعية التّالية حول موضوع استثناء الاستخدام السابق أو استخدام المواد على السّفن الأجنبية والطائرات والمركبات. وبما أنّه تم توفير وقت كاف لمناقشة الوثائق المرجعيّة بشأن الاستثناء لأغراض البحث والاستثناء لأغراض الفحص الإداري، أعرب الوفد عن رغبته في اختتام المناقشات المتعلقة بتلك الوثائق المرجعيّة.

68. وطلب ممثّل المؤسّسة الدّولية للإيكولوجيا المعرفيّة من الأمانة مراجعة مشروع الوثيقة المرجعيّة بشأن التّرخيص الإلزامي ليشمل قسمًا عن الحالات الّتي استخدم فيها الانتفاع غير الطوعي كتقييد على سبل الانتصاف. وقدّم الممثّل بعض المعلومات الأساسية عن هذا الاستخدام للتّراخيص غير الطوعية. وعلى وجه الخصوص، ذكر الممثّل أنّه في عام 2006،

قرّرت المحكمة العليا للولايات المتّحدة الأمريكية، في قرار شمل "أي بي" (eBay) وهي خدمة المزاد عبر الإنترنت، بأنّه لا يمكن إصدار أوامر قضائية على البراءات إلّا إذا تم رفض سبل الانتصاف الأخرى المتعلقة بالتّعدي، بما في ذلك منح التراخيص الإجبارية للبراءات المخالفة. وواصل الممثل ذاكراً أنّه منذ عام 2006، أصدرت المحاكم في الولايات المتّحدة الأمريكية عددًا من التّراخيص الإلزاميّة على البراءات، بما في ذلك التّراخيص الإلزاميّة الّتي استفادت منها شركة مايكروسوفت وتويوتا و"ديركت تيفي" (DirectTV) وجونسون وجونسون ومختبرات أبوت وغيرها من الشّركات الرّائدة في مجال التّكنولوجيا والتّصنيع. وذكر الممثّل كذلك أنّ المحاكم في الولايات المتّحدة الأمريكية، في مجال التكنولوجيّات الطّبية، رفضت الأوامر الزجرية وأمرت بإصدار إتاوات جارية في حالات عدّة، بما في ذلك في حالات موانع الحمل المأخوذة عن طريق الفم، وصمامات القلب عن طريق القثطرة، والعدسات اللّاصقة، واختبارات تشخيص التهاب الكبد الوبائي جيم. علاوة على ذلك، فيما يتعلّق بقضايا "أي بي" (eBay) الخاصّة بالتكنولوجيات غير الطّبية، ذكر الممثّل أنّه في عام 2009، أصدر قاضي المحكمة المحلّية في الولايات المتحدة، ديفيد فولسوم، في قضية "بايس" (Paice) ضد تويوتا، معدّل إتاوات مستمرّ في ضوء التّعدي على البراءات من قبل ثلاث أنواع سيارات لدى تويوتا. رفعت شركة "بايس" (Paice) دعوى قضائية في عام 2004 تزعم فيها أنّ سيّارات "تويوتا بريوس" Toyota Prius، و"هايلاندر أس يو في" Highlander SUV و" لكزس RX400h أس يو في" Lexus RX400h SUV، قد تعدّت على براءات "بايس" (Paice) فيما يتعلّق بمحرّكات السّيارات الكهربائية الهجينة. وذكر الممثّل كذلك أن المحكمة وجدت أنّ تويوتا قد تعدّت على براءة واحدة وأنّ هيئة المحلّفين منحت "بايس" (Paice) تعويض قدره 4،269،950 دولارًا أمريكيًا. وذكر الممثّل أن المحكمة حدّدت معدّل إتاوات مستمر كنسبة مئوية من سعر الجملة لكل نموذج مركبة معني. وكانت المعدلات المقرّرة 0.48 في المائة على كل تويوتا بريوس، و0.32 في المائة على كل تويوتا هايلاندر، و0.26 في المائة على كل لكزس RX400h إلى أن تنتهي فترة صلاحية البراءة. علاوة على ذلك، استشهد الممثّل بالقاضي راندال رايدر الّذي ذكر أنّ " المحاكم المحلّيّة تتمتع بسلطة تقديرية واسعة في صياغة سبل الانتصاف المنصفة، وفي عدد محدود من الحالات، مثل هذه الحالة، قد يشكل فرض الإتاوات المستمرّة حلّاً مناسبًا. ومع ذلك، فإنّ وصف الترخيص الإلزامي بأنه "إتاوة مستمرة" لا يقلّل من شأنه "كترخيص إلزامي". علاوة على ذلك، فيما يتعلّق بقضية شركة أبل Apple Inc ضد موتورولا Motorola (2012)، ذكر الممثل أنّ القاضي قد استشهد بقرار "أي بي" eBay ملاحظاً أنّه لم يكن لأي من الطّرفين الحق في الانتصاف لأنّ كليهما لم يتمكّنا من اثبات أنّ "الأضرار لن تكون وسيلة انتصاف ملائمة". وذكر الممثّل أنّ القاضي أشار بالأخصّ إلى أنّ "التّرخيص الإلزامي مع الإتاوات المستمرة من المرجح أن يكون وسيلة انتصاف ممتازة في مثل هذه الحالة بسبب عدم التّناسب بين الضرر الذي يلحق بصاحب البراءة من جرّاء التّعدي والضرر الّذي يلحق بالمتعدّي وبالجمهور من جرّاء الأمر القضائي".

69. وصرّحت ممثلة شبكة برهارد للعالم الثالث، مؤيدة البيان الذي أدلى به ممثل المؤسسة الدولية للإيكولوجيا المعرفية، بأنّ غياب المعلومات عن التّراخيص غير الطوعية، حيث سمحت المحكمة باستخدام الاختراع المحمي ببراءة مقابل دفع الإتاوات لصاحب البراءة، يشكل ثغرة كبيرة في مشروع الوثيقة المرجعية. علاوة على ذلك، وجد الممثّل أن هناك معلومات محدودة جدّاً من قبل هيئات المنافسة حول استخدام التراخيص غير الطوعية. وأشار الممثّل إلى أنّ استخدام التراخيص غير الطوعية في الحالات التنافسية منصوص عليه في المادّة 31 من اتّفاق تريبس، وإلى أنّه في عام 2007، على سبيل المثال، كانت هيئة المنافسة الإيطالية قد طلبت منح تراخيص من دون تحصيل إتاوات للسماح بتصنيع وبيع المكوّنات الفعالة والعقاقير المستخدمة لمشاكل البروستاتا وتساقط الشعر لدى الذكور في إيطاليا. علاوة على ذلك، لم يوافق الممثّل على البيان الوارد في الفقرة 217 من مشروع الوثيقة المرجعية والّذي ينصّ، كما ذكرت الدول الأعضاء، على أنّ آلية الترخيص الإلزامي لم

تستخدم إلّاً نادراً. وفيما يتعلّق بالفقرة 191، كرر الممثّل أنّ العامل الرّئيسي الّذي يؤثّر على استخدام التّراخيص غير الطوعيّة هو التأثيرات الخارجية الّتي، بنظر الممثّل، لم يتمّ تناولها بشكل كاف في الوثيقة. وفي هذا الصّدد، شدّد الممثّل على أن استخدام العقوبات التّجارية الأحادية الجانب يعتبر انتهاكًا لقوانين منظمة التّجارة العالميّة وأنّ هذه المسألة لم ترد في الوثيقة المرجعيّة. علاوة على ذلك، فيما يتعلّق بالفقرة 222، أشار الممثّل إلى أنّه لم يتوفّر أي دليل حقيقي يمكن التّحقق منه بشأن التّكلفة الحقيقية للبحث والتّطوير بصرف النظر عن التّأكيد المقدّم من قبل صناعة المستحضرات الصيدلانية. وبالإضافة إلى ذلك، أضاف الممثّل أنّ العديد من البلدان المتقدمّة، مثل كندا والولايات المتّحدة الأمريكية وإيطاليا وألمانيا، تقوم بإصدار التّراخيص غير الطّوعية من دون وجود أي دليل على تراجع الابتكار. وفيما يتعلق بالفقرات 224 إلى 229، ذكر الممثّل أن تلك الفقرات تعكس أدبيات محددة تم اختيارها ولا تعكس النتائج الرئيسية المتعلقة باستخدام التراخيص الإلزاميّة. علاوة على ذلك، فيما يتعلّق بالبيانات التي أدلت بها بعض الوفود والّتي مفادها أنّه ينبغي استخدام التّرخيص الإلزامي في ظروف استثنائية، أشار الممثّل إلى أنّ هذا الشّرط غير منصوص عليه في اتّفاق تريبس. وفي هذا الصّدد، أشار الممثّل إلى المادّتين 7 و8 من اتّفاق تريبس بشأن أهداف الاتفاق وإعلان الدوحة بشأن اتفاق تريبس والصحة العامة، واللّتين سمحتا لأعضاء منظمة التّجارة العالمية باتخاذ تدابير لحماية الصّحة العامّة.

70. وأعرب ممثّل الجمعيّة اليابانية للملكيّة الفكريّة بالنّيابة عن جمعيّته وعن جمعية مصنّعي المستحضرات الصّيدلانية في اليابان عن رغبتها في التّأكيد من جديد على أنّ توفير العلاج الممتاز لكثير من المرضى في العالم هي مهمّة الحكومات والشّركات في البلدان المتقدمة والنامية على حد سواء. وذكر الممثل كذلك أن الجمعيّة اليابانية للملكيّة الفكريّة وجمعية مصنّعي المستحضرات الصّيدلانية في اليابان تعتقدان أن أنشطة البحث والتطوير لخلق عقاقير جديدة ضرورية لتحسين الوصول العالمي إلى الأدوية في البلدان النامية. وأضاف الممثّل أنّ اكتشاف العقاقير الثّورية هو مسعى بالغ الصعوبة ولم يسفر إلّا عن معدّلات نجاح منخفضة للغاية. لذا، شدّد الممثّل على ضرورة إدارة نظام البراءات الحالي بعناية لكي يوفّر حافزًا للابتكار. وواصل الممثّل ذاكراً أنّه على الرّغم من أنّ الاستثناءات على حقوق البراءات، وبما في ذلك التراخيص الإلزاميّة قد تمّت مناقشتها خلال الدورات السّابقة للجنة البراءات، فإنّ الجمعيّة اليابانية للملكيّة الفكريّة وجمعية مصنّعي المستحضرات الصّيدلانية في اليابان تعتقدان أن هناك عوامل أخرى غير حقوق الملكيّة الفكريّة تعرقل الوصول العالمي إلى الأدوية، مثل أوجه الضعف التّنظيميّة، والمشاكل في سلسلة التوريد، والنّقص في تمويل نظام الرعاية الصّحية. لذا، أدركت الجمعيّة اليابانية للملكيّة الفكريّة وجمعيّة مصنّعي المستحضرات الصّيدلانية في اليابان ضرورة مواجهة التّحديات المتعدّدة الطّبقات بهدف معالجة مسألة النّفاذ العالمي إلى الأدوية. وذكر الممثّل أنه إلى جانب تلك الأفكار، تشارك الشركات اليابانية تشارك بنشاط في هذه النُّهج. وعلاوة على ذلك، قدّم الممثّل أمثلة عن الشّراكات بين شركات الأدوية اليابانية الّتي تهدف إلى تحسين الوصول إلى الأدوية. وفي هذا الصّدد، ذكر الممثل أنّ شركة تاكيدا Takeda والمعهد الوطني لأمراض الحساسية والأمراض المعدية (NIAID) قد أطلقا مشروعاً مشتركاً لدراسة جدوى استخدام تكنولوجيا الإبر الدقيقة من صنع تاكيدا Takeda لحقن لقاح ضد الملاريا يحتوي على مُسْتَضِدّ بروتينيّ يحدّ من إمكانية انتقال الملاريا، تم تطويره من قبل المختبر لعلم مناعة الملاريا ولقاحاتها التّابع للمعهد الوطني لأمراض الحساسية والأمراض المعدية من خلال قاعدة بيانات الويبو للبحث(:WIPO Re Search). علاوة على ذلك، ذكر الممثّل أن شركة أستيلاس Astellas قد أطلقت مؤسسة الصحة العالمية التابعة لأستيلاس Astellas Global Health Foundation (AGHF)، وهي منظّمة خيريّة دوليّة حديثة تكرّس عملها لتحسين الوصول إلى خدمات الصّحة في المجتمعات العالميّة الّتي تعاني من نقص في الخدمات. وسوف تركّز المؤسّسة على المجالات الرئيسية التّالية في البداية وهي الأمراض المدارية والمعدية المُهملة وصحّة الأطفال والصّحة النّفسيّة في المجتمعات ذات

الدّخل المنخفض والدّول المنخفضة والمتوسّطة الدّخل حيث لا تتمتّع شركة أستيلاس Astellas بوجود تجاري. علاوة على ذلك، أبلغ الممثّل اللّجنة أنّ شركة ميتسوبيشي تانابي فارما Mitsubishi Tanabe Pharma كانت تعمل على بحث مشترك مع مشروع أدوية مكافحة الملاريا (MMV)، وهي مؤسسة بحثية تركّز على علاج الملاريا، وأنّ الصّندوق العالمي لتكنولوجيا الرّعاية الصّحية المبتكرة (GHIT) سيقدّم منحة لهذا البحث المشترك. وذكر الممثل كذلك أنّ شركة تشوجاي Chugai كانت تعمل على مشروع لتطوير دواء جديد لعلاج حمى الضّنك بالتّعاون مع شبكة سنغافورة لعلم المناعة. لقد أدرك الصّندوق العالمي لتكنولوجيا الرّعاية الصّحية المبتكرة (GHIT) أنّ المشروع قد يساهم في "مكافحة الأمراض المدارية المهملة في الدّول النّامية"، وقد قرّر منح حوالي 4.4 مليون دولار أمريكي لهذه الغاية. علاوة على ذلك، ذكر الممثّل أنّ الشّركات اليابانية لصناعة الأدوية قد ساهمت بنشاط في تعزيز سهولة الوصول إلى المعلومات حول حالة البراءات المتعلّقة بدواء معيّن. وعلى وجه الخصوص، ذكر الممثّل أنّ شركات تاكيدا Takeda وأستيلاس Astellas ودايتشي سانكيو Daiichi Sankyo وايساي Eisai وشونوجي Shionogi قد شاركت في مبادرة معلومات البراءات من أجل الأدوية (Pat-INFORMED) التّابعة للويبو، وأنّ معلومات عن البراءات المتعلّقة بـ 30 منتجًا كانت قد نشرت بالفعل من خلال قاعدة البيانات تلك. وأعرب الممثل عن اعتقاده بأنّ المبادرات المماثلة لمبادرة معلومات البراءات من أجل الأدوية Pat-INFORMED توفّر معلومات مفهومة يسهل الوصول إليها حول حالة البراءات المتعلّقة بدواء معيّن في بلد معيّن. واختتم الممثّل كلمته قائلاً إنّ أنشطتهم لا تساهم في تحسين الوصول العالمي للأدوية فحسب، بل أيضاً في تعزيز إمكانيّة الوصول إلى المعلومات المتعلّقة بحالة البراءات المتعلّقة بدواء معيّن في بلد معيّن من خلال مبادرة معلومات البراءات من أجل الأدوية Pat-INFORMED.

البند 7 من جدول الأعمال: جودة البراءات، بما في ذلك أنظمة الاعتراض

71. استندت المناقشات إلى الوثائق SCP/17/7 وSCP/17/8 وSCP/17/10 وSCP/18/9 وSCP/19/4 وSCP/20/11 Rev. وSCP/23/4 وSCP/24/3 وSCP/28/7 وSCP/28/8 وSCP/30/4 وSCP/30/5 وSCP/30/9.

72. وتحدّث وفد كندا باسم المجموعة باء، وذكر أنّ مجموعته فخورة بأنّ لجنة البراءات تعقد جلسة تشاركيّة بشأن النُّهج المعتمدة لضمان جودة عملية منح البراءات داخل مكاتب الملكية الفكرية، وبما في ذلك أنظمة الاعتراض. وذكر الوفد أنّ الآليات الّتي تضمن جودة إجراءات الفحص داخل مكاتب البراءات ساعدت في دعم مَنح براءات ذات جودة عالية، وبالتّالي دعمت نظام البراءات في تحقيق أهدافه. وأشار الممثّل إلى وجود مجموعة متنوعة من الممارسات الوطنيّة والإقليميّة في هذا المجال، وذكر أنه يتطلّع إلى الاستماع إليها. وأعرب الوفد عن أمله في أن تسمح التّبادلات القيّمة في تلك الدّورة وغيرها من دورات اللجنة الدائمة للأمانة العامة اعداد دراسة معمّقة حول مختلف النُّهج الّتي تستخدمها المكاتب لضمان جودة عمليّة منح البراءات.

73. تحدّث وفد كرواتيا باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق، وأكد على اهتمام مجموعته ودعمها للتقدم في عمل اللجنة بشأن جودة البراءات التي تشكل هدفاً أساسياً من أهداف نظام البراءات. وشكر الوفد كذلك الأمانة على إعداد الوثيقة الشّاملة SCP/30/4. وصرّح الوفد بأن تقييم النّشاط الابتكاري هو أمر أساسي بالنّسبة لجودة البراءات، حيث أنّ تقييمه الدّقيق يكفل أن يتم منح الحقوق الحصرية للاختراعات الّتي ساهمت في التأثير على حالة الصّناعة، من جهة، ومن جهة أخرى تحقيق أهداف نظام البراءات. وتابع الوفد ذاكراً أنّ الدّراسة الشّاملة بشأن الممارسات الخاصّة بتقييم النّشاط الابتكاري

في مجال الكيمياء في جميع أنحاء العالم بالإضافة إلى المزيد من التّبادل للممارسات والمعلومات بين الخبراء فيما يخصّ مسألة جودة البراءات، أمور ذات أهمية بالغة يجب مناقشتها في لجنة البراءات. وصرّح الوفد بأنّ فهم ممارسات مكاتب البراءات المختلفة المتعلّقة بالنّشاط الابتكاري بشكل جيد هو أمر أساسي ينبغي أن يبنى عليه التّعاون وتقاسم العمل الدّولي. وواصل الوفد قائلاً إنّ تقاسم العمل على نطاق واسع بين المكاتب ذات الأحجام المتفاوتة ومستويات التّنمية المختلفة شكّل خطوة إلى الأمام فيما يخصّ التّطوير المستقبلي لنظام البراءات، وبالتالي فإنّ مجموعته تؤيد هذه الممارسة بشدّة. علاوة على ذلك، ذكر الوفد، كما بات واضحاً خلال الدّورات السّابقة للّجنة، أنّ ملاحظات الطّرف الثالث، وإجراءات الاعتراض أو غيرها من الأنظمة الإداريّة لإبطال البراءة عقب منحها، كلّها أمور قد تؤثر على منح براءات عالية الجودة. وذكر الوفد أنّ قياس جودة إجراءات الفحص هو ذات أهميّة كبرى لمنح براءات ذات جودة عالية. وبالتّالي، أعرب الوفد عن سروره بمواصلة الجلسة التّشاركيّة حول النُّهج الّتي تستخدمها الوفود لضمان جودة عملية منح البراءات في مكاتب الملكية الفكرية، وبما في ذلك أنظمة الاعتراض، وأعرب عن تطلّعه إلى الدّراسة المتّفق عليها والّتي ستعدّها الأمانة العامة لاجتماع لجنة البراءات المقبل. ومشيراً إلى أنّ التّقدم التكنولوجي يؤثر مباشرةً على قضايا البراءات، ذكر الوفد أنّ الحلول المبنيّة على الذّكاء الاصطناعي (AI) قد تنعكس عاجلا أو آجلا في قانون البراءات. لذلك، أيّدت مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق الاقتراح المنقّح الجديد المقدّم من قبل وفدي إسبانيا وفرنسا (الوثيقة SCP/30/9) ورحّبت بالأنشطة الجديدة المدرجة في الاقتراح، مثل جلسات تبادل المعلومات حول استخدام الذكاء الاصطناعي في فحص طلبات البراءات وفحص أهلية الحصول على براءة للاختراعات المتعلقة بالذّكاء الاصطناعي. ورأى الوفد أنّ هذه الأنشطة ستفيد الجميع من خلال تعزيز فهمهم للتّأثيرات الحقيقية للتكنولوجيات الجديدة على نظام البراءات. وفي الختام، شكر الوفد الأمانة على إعداد الوثيقة SCP/30/5 وأعرب عن تطلّعه إلى متابعة العرض التقديمي الخاص بها.

74. وتحدّث وفد رومانيا باسم الاتحاد الأوروبي والدّول الأعضاء فيه، وشكر الأمانة على إعداد الدّراسة الشّاملة حول الممارسات المتّبعة في جميع أنحاء العالم لتقييم النّشاط الابتكاري في قطاع المواد الكيميائية، والواردة في الوثيقة SCP/30/4. وشكر الوفد أيضا الدّول الأعضاء الّتي ساهمت في إعداد هذه الوثيقة. وصرّح الوفد بأنّ شرط النّشاط الابتكاري كان جزءًا أساسيًا من الشّروط الموضوعية لأهلية الحصول على براءة وأنّ تقييمه الصحيح يضمن منح الحقوق الحصرية فقط للاختراعات الّتي تستحقها نتيجة مساهماتها في المجال ذات الصلة. وذكر الوفد كذلك أن التّوجيهات الّتي قدّمتها الدراسة يمكن اعتبارها مفيدة بشكل خاص، لأن فنّ الكيمياء يتّسم بطبيعته التجريبية. وأوضح الوفد أنّه بالمقارنة مع المجال الإلكتروني أو الميكانيكي، كانت نتائج البحوث في قطاع المواد الكيميائية أقل قابليّة للتنبؤ. وذكر الوفد، على سبيل المثال، أنه لم يكن من السّهل دائمًا التنبؤ بالآثار التقنية الّتي قد يحدثها المركب الكيميائي بالاستناد إلى بنيته فحسب، وبالتّالي فكان من الضّروري التحقق من الآثار التقنية والتأكيد عليها بواسطة البيانات التجريبية. وصرّح الوفد كذلك بأنّ الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه يتوقعون أن تساعد الدّراسات حول النّشاط الابتكاري اللّجنة على فهم هذا المطلب بشكل أفضل. وأضاف الوفد أنّه على الرغم من وجود نُهج مختلفة بشأن العوامل الّتي تحدّد "مفهوم" جودة البراءات، ومن اختلاف معنى هذا المفهوم بين مختلف أصحاب المصلحة وفي سياقات مختلفة، إلا أنّه شعر بتقارب في فهم القضايا الرئيسية. لذلك، أعرب الوفد عن ثقته في أنّ نتائج الاستبيان حول مصطلح "جودة البراءات"، والجلسات التّشاركيّة المختلفة حول هذا الموضوع، وبما في ذلك تلك الّتي ستعقد خلال الدّورة الحاليّة، ستكون مفيدة لتنفيذ عملنا في مجال جودة البراءات. علاوة على ذلك، ذكر الوفد أن تبادل الممارسات والمعلومات بين الخبراء بشأن مسألة جودة البراءات يشكّل إحدى أهمّ المسائل الّتي يتعيّن تناولها في لجنة البراءات. بالإضافة إلى ذلك، ذكر الوفد أن تعزيز الفهم لممارسات المكاتب المتعلقة بالنّشاط الابتكاري هو أمر أساسي ينبغي أن يبنى عليه

التّعاون وتقاسم العمل الدّولي. وأشار الوفد إلى أن الاتحاد الأوروبي والدّول الأعضاء فيه قد أيّدوا بشكل مستمر تقاسم العمل على نطاق أوسع بين مكاتب البراءات ذات الأحجام المتفاوتة ومستويات التنمية المختلفة. علاوة على ذلك، ذكر الوفد أنّه يؤيد أيضًا مواصلة الجلسات التشاركيّة بشأن جودة عملية منح البراءات. وفي هذا الصدد، أعرب الوفد عن تطلّعه إلى اكتساب المزيد من المعرفة من الوفود الأخرى، لا سيما فيما يتعلّق بتكوين كفاءات فاحصي البراءات والمكاتب، وأعرب عن أمله في أن تنتج عن تلك المساهمات القيّمة دراسة معمّقة بشأن النُّهج المتّبعة لضمان جودة عمليّة منح البراءات، وأن تعدّ الأمانة هذه الدّراسة الّتي تم الاتّفاق على تسليمها خلال الدّورة المقبلة. ولتحقيق تلك الغاية، شجّع الوفد الدّول الأعضاء على المشاركة في الجلسة التّشاركيّة، لتكون الدّراسة المستقبلية شاملة قدر الإمكان. وذكر الوفد كذلك أنّه في السّنوات الأخيرة، حدثت تطوّرات سريعة في مجال الذكاء الاصطناعي الّتي قد تنعكس عاجلاً أو آجلاً في قانون البراءات. لذلك، أعرب الوفد عن تقديره للاقتراح المنقّح الجديد المقدّم من قبل وفدي إسبانيا وفرنسا (الوثيقة SCP/30/9) وذكر أنّ الأنشطة الجديدة المدرجة في الاقتراح، مثل جلسات تبادل المعلومات حول استخدام الذكاء الاصطناعي في فحص طلبات البراءات وفحص أهلية الحصول على براءة للاختراعات المتعلقة بالذّكاء الاصطناعي، ستفيد جميع الدول الأعضاء من خلال تعزيز فهمها للتّأثيرات الحقيقية للتكنولوجيات الجديدة على نظام البراءات. علاوة على ذلك، شكر الوفد الأمانة على إعداد الوثيقة SCP/30/5 بشأن التكنولوجيات الناشئة. وصرّح الوفد بأنّ الاتحاد الأوروبي والدّول الأعضاء فيه قد أقرّوا بأنّ نظام البراءات ينبغي أن يساهم في تعزيز الابتكار التّكنولوجي ونقل التّكنولوجيا ونشرها بما يحقّق المنفعة للمجتمع ككلّ من خلال ضمان التّوازن في الحقوق والواجبات بين منتجي التّكنولوجيا ومستخدمي المعرفة التّكنولوجية. بعد ـن ذكر الوفد أنّ التّكنولوجيات الرّقمية، وبما في ذلك تكنولوجيا الذّكاء الاصطناعي، تشكّل تحديات مشتركة لجميع الدول، رأى الوفد أنّ المناقشة حول هذا الموضوع قد توفر للدول حلولاً وطرقًا ملائمة لمواجهة تلك التّحديات.

75. وتحدّث وفد أوغندا باسم المجموعة الأفريقيّة، وأثنى على الأمانة لإعدادها الجلسة التّشاركيّة بشأن النُّهج الّتي تستخدمها الوفود لضمان جودة عملية منح البراءات داخل مكاتب الملكيّة الفكريّة، بما في ذلك أنظمة الاعتراض، مع إيلاء اهتمام خاص لتكوين كفاءات فاحصي البراءات والمكاتب. وذكر الوفد أن مفهوم جودة البراءة لا يقتصر على جودة البراءة فحسب بل أيضاً على جودة عملية منح البراءات داخل مكتب الملكية الفكرية. وتابع الوفد قائلاً إنّ جودة البراءة لها صلة وثيقة بالمعايير الموضوعيّة الخاصّة بالأهلية للحصول على البراءات المطبّقة خلال إجراء الفحص في كلّ دولة. وذكر الوفد أن مجموعته تشاطر شواغل الدّول الأعضاء الأخرى بشأن زيادة نسبة انخفاض جودة البراءات في جميع المناطق، والّتي تُعزى إلى عدد من العوامل، بما في ذلك إلى القدرة التّقنية في مكاتب الملكية الفكرية في البلدان النامية وأقل البلدان نمواً، وتراجُع معايير أهليّة الحصول على براءة في جميع المناطق، وزيادة حجم طلبات البراءات، بما في ذلك على التكنولوجيات الحديثة. وفيما يتعلّق بأنظمة الاعتراض، ذكر الوفد أن المجموعة الأفريقية تعتقد اعتقاداً راسخاً بأنّ وجود نظام فعّال للاعتراض يحسّن من جودة البراءات، وأنّ مثل هذا النظام يجب أن يشكّل ضماناً لجودة البراءة. وذكر الوفد أيضًا أنّ نظام الاعتراض يجب أن يكون متاحًا وألّا يتعثّر بسبب التّكاليف أو المسائل المتعلّقة بالقدرات البشريّة الّتي تؤثر على مختلف مراحل العمليّة. وبعد الإشارة مرّة أخرى إلى الجلسة التّشاركيّة بشأن النّهج الّتي تستخدمها الوفود لضمان جودة عملية منح البراءات في مكاتب الملكيّة الفكريّة، صرّح الوفد بأن تنظيم نشاط للدّول الأعضاء للتّعرف على هذه النّهج الّتي تستخدمها المكاتب الأخرى هو أمر بالغ الأهميّة. ومع ذلك، أكّد الوفد أنّه على الرّغم من أهميّة تبادل الخبرات، إلّا أنّ هذه الطّريقة ليست إلّا واحدة من الطّرق المتعددّة المتكاملة التي تهدف إلى معالجة مشكلة انخفاض جودة البراءات. وأضاف الوفد أنّه بالنّسبة للعديد من مكاتب الملكية الفكرية في منطقته، إنّ أفضل طريقة لمواجهة التّحديات المتعلّقة بالبراءات وبأنظمة الاعتراض هي تعزيز قدرة فاحصي

البراءات من خلال التّدريب في مختلف المجالات التكنولوجية. لذا، طلب الوفد من الأمانة زيادة أنشطتها في مجال توفير المساعدة وتكوين كفاءات فاحصي البراءات والمكاتب في البلدان النّامية وأقل البلدان نموًّا.

76. ورأى وفد جمهورية كوريا أنّ جودة البراءات تشكّل عاملاً رئيسياً لتطوير التّكنولوجيات المبتكرة على نحو فعّال وحماية المخترعين وتحسين كفاءة الحكومات في إدارة البراءات. وذكر الوفد كذلك أنّه خلال عصر الثّورة الصّناعيّة، أو العصر الجديد للتّكنولوجيّات النّاشئة، الّذي يتميز بالتقدم التّكنولوجي الكبير، يجب أن مراعاة جودة البراءات كونها مسألة بالغة الأهمية. وأشار الوفد إلى أنّ هذا الأمر يرتبط ارتباطًا وثيقًا، ليس فقط بجودة البراءات الممنوحة، بل أيضًا بقدرة السّلطة الإدارية للحكومات على تحسين جودة البراءات والحد من ازدواجية العمل وتحقيق الكفاءة الاقتصادية. واعتبر الوفد أن التّعاون من أجل تحسين إجراءات الفحص - تقاسم العمل بين المكاتب – هو من أهمّ الأدوات لتعزيز جودة البراءات وضمانها. وأشار كذلك إلى أن اتّخاذ القرار بشأن منح براءة أو لا يقع على عاتق كلّ مكتب للملكية الفكرية، وذكر الوفد أن تقاسم العمل ليس له أي تأثير على السّلطة المستقلّة الّتي تتمتّع بها مكاتب البراءات فيما يخصّ بمنح البراءات. وبدلاً من ذلك، أشار الوفد إلى أنّ تقاسم العمل قد يكون مفيداً من أجل منح براءات عالية الجودة. واختتم الوفد قائلاً إنّه انطلاقاً من وجهة النّظر هذه، كانت مناقشة الدّراسة الإضافية بشأن النّشاط الابتكاري مفيدة للغاية (الوثيقة SCP/30/4)، وأيّد الوفد الاقتراح المنقّح للوثيقة SCP/28/7 الّذي قدّمه وفدا فرنسا وإسبانيا (الوثيقة SCP/30/9).

77. وشكر وفد البرازيل الأمانة على تجميع الوثائق SCP/30/4 وSCP/30/5 وSCP/30/9، وأعرب عن تقديره للعمل المنجز بهدف توضيح الوضع في مختلف الدّول الأعضاء والمكاتب فيما يتعلق هذه المواضيع الهامّة. كما أعرب الوفد عن تقديره للجهود الّتي بذلتها جميع الدّول الأعضاء والمكاتب لتوفير المعلومات والشّرح بشأن نهجها المتّبعة ذات الصّلة، مما ساعد على فهم القرارات المتّخذة والحلول الموجودة على المستوى الوطني بشكل أفضل، الأمر الذي ساهم في تسهيل عمليّة منح البراءات. وصرّح الوفد بأنّه كان قد قدّم معلومات إلى الأمانة بشأن الإرشادات الّتي تتّبعها البرازيل فيما يتعلّق بتحليل النّشاط الابتكاري للبراءات في قطاع المواد الكيميائيّة، والّتي استفادت من المشاورات العامّة وتمّ نشرها في ديسمبر 2017 من أجل توفير المزيد من الشّفافية حول الأساليب والمعايير المستخدمة. على وجه الخصوص، ذكر الوفد أنّه قدّم معلومات عن النّشاط الابتكاري في المجالات التّالية: صيغة ماركوش، والأملاح، وأكسدة الأمينات، والإستيرات والإيثرات، والبرودروجس (المواد التي تتحول إلى أدوية بفعل أنزيمات داخل الجسم)، والمركبات الوسيطة، والمتماكبات الفراغيّة، والمُقَصّصات، والمذيبات، والمركبات القفصية، والبلورات المشتركة، ومزيج من المركبات، والاستخدامات الطّبية الجديدة. وتابع الوفد ذاكراً أنّ المبادرات المتعدّدة الأطراف والإقليميّة، مثل نظام الويبو للنفاذ المركزي إلى تقارير البحث والفحص (WIPO CASE)، لعبت دور الميسّر في تحقيق التّعاون بين مكاتب الملكيّة الفكرية. وفيما يتعلّق باقتراح وفدي فرنسا وإسبانيا، ذكر الوفد أنّه يعي أنّ الدّول الأعضاء يمكن أن تستفيد من تبادل الخبرات بشأن الذّكاء الاصطناعي، وبما في ذلك كيف سيؤثر الذكاء الاصطناعي على مجال الملكيّة الفكريّة في جوانبه المختلفة. وأشار إلى حدوث تطوّرات هائلة في مجال الذّكاء الاصطناعي، وذكر أنّه وفقاً لتقرير الاتّجاهات التّكنولوجية للويبو للعام 2019، بدأ تزويد الذّكاء الاصطناعي بالبراءات منذ خمس سنوات فقط، مع تسجيل زيادة بنسبة 40 في المائة في طلبات البراءات على الذّكاء الاصطناعي خلال الفترة قيد الدّراسة. وذكر الوفد أنّه يعتقد، أنّ المرحلة الأوّليّة للمناقشات واستمرار التّطورات بشأن هذا الموضوع لا يُؤهّلان مناقشات لجنة البراءات أن تتحوّل إلى أنشطة وضع للقواعد والمعايير. وذكر الوفد أنّ الحكومات ومكاتب البراءات لا تزال تجري دراسات وتحاليل من أجل التّفكير في كيفيّة تكييف عملياتها وإجراءاتها لمعالجة هذه المسألة. وفي هذا الصدد، أيّد الوفد تبادل المعلومات بين الدّول الأعضاء وشجّع الأمانة على العمل على هذه المسألة.

78. وشكر وفد إيران (جمهورية - الإسلامية) الأمانة على إعداد الوثيقتين SCP/30/4 وSCP/30/5. وبعد الإشارة إلى تاريخ مناقشات اللّجنة لهذا البند من جدول الأعمال وإلى الرّدود المتفاوتة على الاستبيان حول مصطلح "جودة البراءات"، لاحظ الوفد أنه لا يوجد فهم مشترك لمصطلح "جودة البراءات" بين الدّول الأعضاء. ووفقاً لرأي الوفد، يشكّل هذا مؤشراً قوياً يدلّ على عدم إمكانيّة تعزيز جودة البراءات بمجرد تبني ممارسة مكاتب البراءات الأخرى أو عبر التّعاون مع المكاتب الأخرى من خلال أنشطة تقاسم العمل. وبرأيه، إنّ تقاسم العمل هو مسألة دقيقة ومن الضّروري أن تعالج على المستوى الثّنائي أو الإقليمي. وذكر الوفد أن الإطار القانوني الحالي يسمح لأيّ دولة عضو بتقاسم بعض أو جزء من عملها مع الدّول الأعضاء الأخرى. وفي هذا الصّدد، أكّد الوفد على اعتقاده بأنّ الحفاظ على هذا الموضوع في إطار بند جدول الأعمال هذا، لا ينبغي أن يفسّر على أنّه أداة لتنسيق قانون البراءات أو لوضع القواعد والمعايير في تلك المرحلة. وصرّح الوفد بأنّ هذا الفهم يتّفق مع المادّة 27.1 من اتّفاقية تريبس الّتي لم تحدّد شروط الأهلية للحصول على براءة، مما يعطي الحكومات مجالاً كافياً لتحديد وتطبيق المعايير وفقًا لاحتياجاتها وأولوياتها. وشدّد الوفد على أن جودة فحص طلبات البراءات تحتاج إلى تحسين ملموس لتتوافق مع أهداف السّياسات الوطنيّة لكل دولة بغية تفادي التّكاليف الاجتماعيّة الضّخمة النّاجمة عن منح البراءات لتحسينات غير هامة. وتحقيقاً لهذه الغاية، ذكر الوفد أنّ تبادل الخبرات قد يؤدّي إلى تحسين جودة البراءات وتحسين الخبرة التقنية الّتي تتمتّع بها مكاتب البراءات من خلال التّعاون الثّنائي والإقليمي بين مكاتب البراءات. وأكّد الوفد من جديد، أنّ أي مبادرة تقوّض مبدأ قانون البراءات ومعايير الأهلية للحصول على براءة ستعرّض النّظام بأكمله للخطر، وأنّ الدّول الأعضاء بحاجة إلى حيّز سياسي لتحديد آلية تأخذ بعين الاعتبار أولويّاتها وأهدافها وشواغلها الخاصّة. وفي الختام، شجع الوفد اللّجنة على التّركيز على أنشطة بناء القدرات للبلدان النامية وأقلّ البلدان نموّاً، مثل تطوير قواعد البيانات وأدوات البحث والأدوات المماثلة.

79. وشكر وفد المغرب الأمانة على جودة الوثائق الّتي أعدّتها لدورة اللجنة الدائمة هذه، ورحّب بالجلسة التّشاركيّة بشأن النّهج الّتي تستخدمها الوفود لضمان جودة عمليّة منح البراءات داخل مكاتب الملكيّة الفكريّة، بما في ذلك أنظمة الاعتراض. وصرّح الوفد أنّه في المغرب، تمّ اتّخاذ خطوات مختلفة، بهدف ضمان جودة البراءات. على وجه الخصوص، ذكر الوفد أنه فيما يتعلّق بعمليّة منح البراءات، تم إجراء تحسينات كبيرة من خلال إدخال التّعديلات على القانون رقم 17-97 بشأن حماية الملكيّة الصناعيّة، فضلاً عن تطوير الأدوات والمؤشّرات المختلفة لتحسين جودة البراءات. وذكر الوفد كذلك وجود ثلاثة جوانب مهمّة في هذا الصّدد: القانوني والتّقني والإداري. فيما يتعلّق بالجانب القانوني، ذكر الوفد أنّ دخول القانون رقم 17-97 حيّز التّنفيذ في ديسمبر 2014، سمح بتعديل نظام تسجيل البراءات في المغرب ليشمل نظام فحص يسمح للمكتب بتطوير تقرير حول البحث وتكوين آراء حول أهليّة الحصول على براءة بهدف ضمان لمقدّمي الطّلبات المستوى المناسب فيما يخص فحص أهليّة الحصول على براءة، وكذلك اعتماد نظام للتحقق من صحة البراءات، يعترف بالفحص الّذي أجراه المكتب الأوروبي للبراءات لضمان حماية براءات مقدّمي الطّلبات الأجانب الّذين عيّنوا المغرب، دون إجراء فحص مرهق بالضّرورة. وفيما يتعلّق بالجانب التّقني، ذكر الوفد أنّه بهدف مواكبة الجانب القانوني والتأكد من أن البراءات الصّادرة تتوافق مع المعايير الدّولية، اعتمد المكتب أدوات بحث عالية الأداء مكّنت الفاحص من إجراء فحص دقيق. وعلى وجه الخصوص، ذكر الوفد أنّه منذ عام 2009، تمّ تدريب الفاحصين على استخدام قواعد البيانات والأدوات المختلفة، مثل EPOQUE Net وأوربيت ORBIT وWPI وIEEE. وتابع الوفد ذاكراً أنّه بالإضافة إلى ذلك، ركّز المكتب على البنية التّحتية الرّقمية المترابطة، ممّا سهّل إدارة طلبات البراءات، مثل نظام أتمتة مكاتب الملكيّة الفكريّة للبراءات IPAS ونظام الويبو لإدارة الرقمنة وتدفّق العمل WIPO Scan ونظام إدارة الوثائق الإلكترونيّة EDMS ونظام الويبو للنّشر WIPO Publish وDAS ومنصّة

الإجراءات الإلكترونيّة لمعاهدة التّعاون بشأن البراءات ePCT. وفيما يتعلّق بالجانب الإداري، ذكر الوفد أنّه بهدف ضمان مواءمة الإجراءات والقواعد مع القانون، بدأ المكتب بإضفاء الطّابع الرّسمي على أساليب العمل وبصياغة الوثائق المتعلّقة بجودة البراءات، لا سيمّا التّوجيهات، والإجراءات ومذكرات الإحاطة. علاوة على ذلك، ذكر الوفد أنّه بهدف تعزيز الأداء وتحسين الإنتاجيّة، وتجنّب إصدار براءات منخفضة الجودة، وترشيد التّكاليف، وتسريع معالجة الطّلبات، وتفادي هدر الموارد وزيادة نسبة رضا العملاء، اعتمد المكتب برنامج سيغما التّدريبي "Lean Six Sigma". وتابع الوفد ذاكراً أنّه من أجل القيام بذلك، احتاج المكتب إلى استخدام أدوات محدّدة، وبما في ذلك "كليك فيو" Qlickview، الّتي شكّلت منصة تجارية ذكيّة توفر بيانات مرئية لتحليل طلبات البراءات. وذكر الوفد أن هذه الأداة تعتمد على لوحات معلومات ديناميكية لإدارة طلبات البراءات وتحليلها ومتابعتها، مما سمح، بشكل أساسي، بمراقبة ورصد مؤشرات تقييم أداء العمليّة، مثل الإجراء الأول الذي يقوم به المكتب وفترة النّشر وفترة الإصدار وإنتاجية الفاحصين. وواصل الوفد ذاكراً أنّه، بالمثل، لضمان الجودة الجيّدة للبراءات الصّادرة والتماشي مع المعايير الدّولية الخاصّة بفحص البراءات، قدّم المكتب دورات تدريبية ودورات لاكتساب المهارات لفاحصي البراءات بطريقتين: أوّلاً، عبر التّدريب الأساسي، الّذي يزوّد الفاحصين المعيّنين حديثًا بالمعرفة والمهارات الّتي يحتاجون إليها لإجراء الفحص. وصرّح الوفد بأنّه تم توفير فترة إرشاد وتدريب مدّتها أربعة أشهر لكل فاحص معيّن حديثاً، ممّا مكّنهم من التّعلم أثناء العمل والبدء في إعداد تقارير البحث الأولى الخاصة بهم بدعم من معلّميهم. وواصل الوفد قائلاً إنّ الطريقة الثّانية للتّدريب هي التّدريب المستمرّ الّذي يشمل جميع الفاحصين ممّا يمكّنهم من تحسين مهاراتهم ومعرفتهم. وذكر الوفد أنّ مثل هذا التدريب تمّ توفيره من قبل الوكالات الشريكة، مثلاً المكتب الأوروبي للبراءات والويبو، على شكل تدريب في المكتب أو ندوات من خلال أكاديمية الويبو فضلاً عن التعليم عن بعد.

80. شكر وفد البرتغال الأمانة على إعداد الوثيقة SCP/30/4 تحت عنوان "دراسة إضافية بشأن النّشاط الابتكاري (الجزء الثّالث)". واعتبر الوفد أنّ هذه الدّراسة بالغة الأهمّية بالنّسبة لجميع الدّول الأعضاء. وصرّح الوفد بأنّ هذه الدّراسة سمحت بتبادل المعلومات بين الدّول الأعضاء، ممّا يوفّر معرفة وفهم أقوى لتقييم النّشاط الابتكاري في مجال المواد الكيميائيّة، الّذي اعتبره الوفد معقّدًا. علاوة على ذلك، لاحظ الوفد أنّه على الرغم من أنّ مكتبه قد قدّم المعلومات عن تقييم النّشاط الابتكاري في مجال المواد الكيميائيّة، فإنّه لم يتم ادراجها في الوثيقة SCP/30/4. علاوة على ذلك، شكر الوفد الأمانة على إعداد الوثيقة SCP/30/5 بشأن التّكنولوجيّات النّاشئة، لأنّها قد توفّر حلولاً لمواجهة التّحديات الناجمة عن تلك التّكنولوجيات. وكرر الوفد دعمه والتزامه بالمناقشات حول موضوع "جودة البراءات". لذا، أيد الوفد العديد من الاقتراحات الّتي قد تحسّن من جودة البراءات، وبما في ذلك الاقتراح المنقّح المقدّم من قبل وفدي فرنسا وإسبانيا الوارد في الوثيقة SCP/30/9. وأشار الوفد إلى أنّ تلك التّقنيات الجديدة، مثل الذّكاء الاصطناعي، سيكون لها أثر على البحث في حالة التقنية الصناعية وكذلك على قانون البراءات. ولذلك، رأى الوفد أنّ تلك الأنشطة والدّراسات مهمّة للغاية، كونها ستساعد الدّول الأعضاء على فهم التأثير الحقيقي للذّكاء الاصطناعي على نظام البراءات.

81. وأيّد وفد غانا البيان الّذي أدلى به وفد أوغندا، متحدّثاً باسم المجموعة الأفريقيّة. وصرّح الوفد بأنّ جودة البراءات الممنوحة من قبل المكاتب الوطنية كانت محوريّة لنظام البراءات. وأعرب الوفد عن تقديره للأمانة لإعدادها الدّراسة المفصّلة حول هذا الموضوع المهمّ. وأعرب الوفد عن تطلّعه إلى إجراء الجلسة التّشاركيّة بشأن النّهج الّتي تستخدمها الوفود لضمان جودة عملية منح البراءات في مكاتب الملكيّة الفكريّة، وبما في ذلك أنظمة الاعتراض. وبعد الإشارة إلى أنّ جودة البراءات تعتمد إلى حد كبير على قدرات ومهارات فاحصي البراءات وعلى الإجراءات الشفافة لعمليّة المنح، ذكر الوفد أنّه ينبغي

مساعدة مكاتب الملكية الفكرية في البلدان النامية وأقلّ البلدان نمواً على تعزيز قدرة فاحصي البراءات في المجالات التكنولوجية المختلفة لتمكينهم من إصدار براءات عالية الجودة ومن استخدام التقارير الّتي تشاركتها المكاتب الأخرى بطريقة فعّالة.

82. وصرّح وفد الإكوادور بأنّ جودة البراءات تمثّل عنصراً حيوياً يضمن تحقيق بعض أهداف نظام البراءات لا سيما تحفيز الابتكار وتسهيل نقل المعرفة. وبرأيه، ينبغي تفسير جودة البراءات على أنّها الحماية الممنوحة لتلك الاختراعات الّتي تستوفي شروط الأهلية للحصول على براءة. وأعرب الوفد عن رغبته في ضمان حسن سير عمل نظام البراءات، وبما في ذلك إزالة العناصر الّتي لا تخدم الغرض. وشدّد الوفد على أنّ الحفاظ على معايير عالية الجودة فيما يخصّ أهليّة الحصول على براءة تشكّل حافز للابتكار. وفي هذا السّياق، شكر الوفد الأمانة على إعداد الوثيقة SCP/30/4، والعرض التقديمي ذات الصّلة، الّذي كان مهمًا للغاية لفاحصي البراءات. كما أعرب الوفد عن تقديره لوفدي فرنسا وإسبانيا على اقتراحهما المنقّح الوارد في الوثيقة SCP/30/9، والّذي أيّده. علاوة على ذلك، ذكر الوفد أنّه كون أساليب الفحص المرتبطة بالذّكاء الاصطناعي لم تتمّ مشاركتها على نطاق واسع، فهو يحتاج إلى مزيد من المعلومات للحماية الممكنة لهذه الاختراعات.

83. وأثنى وفد الهند على الأمانة لما بذلته من جهود لإعداد الدّراسة الإضافية بشأن النّشاط الابتكاري (الجزء الثّالث)، الّتي ركّزت بالأخصّ على تقييم النّشاط الابتكاري في قطاع المواد الكيميائيّة، وبما في ذلك مطالبات مركوش. وكرر الوفد البيان الّذي أدلى به خلال الدّورة الثّانية والعشرين للجنة البراءات فيما يتعلّق بالدّراسة بشأن النّشاط الابتكاري والّذي مفاده أنّه لا ينبغي اعتبار أيّ مداولات ومناقشات في هذا الصّدد على أنّها أداة لتنسيق متطلّبات النّشاط الابتكاري. وذكر الوفد أيضًا أنّ النّشاط الابتكاري يشكّل أحد الشّروط الرّئيسيّة لأهلية الحصول على البراءة لضمان أنّ الاختراع المحمي بموجب براءة يوفر تقدّم تقني بالمقارنة مع حالة التقنية الصناعية السابقة أو أهمية اقتصادية أو كليهما وأنّ الاختراع لم يكن بديهيّاً بالنّسبة لشخص من أهل المهنة. وأشار الوفد إلى أنّ اتّفاق تريبس لم يقدّم أي تعريف محدّد لشروط الأهلية للحصول على براءة، وترك الأمر بيد الدّول الأعضاء لتقوم بتحديد هذه الشّروط وفقاً لقوانينها الوطنية. علاوة على ذلك، ذكر الوفد أنّ أنظمة الاعتراض لعبت أيضًا دورًا حيويًا في منح براءات عالية الجودة. وتابع الوفد أنّه بعد تطبيق نظام الاعتراض السّابق على منح البراءة في نظام البراءات الهندي، تمّ رفض منح العديد من البراءات. وصرّح الوفد بأنّ نظام الاعتراض الفعّال يؤدي دور المصفاة خلال محاكمة البراءات ولا يضمن جودة البراءة فحسب، بل يقلّل أيضًا من التّكلفة نتيجة التّقليل من امكانية التّقاضي في المستقبل. وأبلغ الوفد اللّجنة أنّه في الهند، يجوز لأي شخص من الجمهور العامّ أن يتقدّم باعتراض قبل منح البراءة (بعد نشر طلب البراءة وقبل منح البراءة) للمراقب في حين يُسمح فقط للشخص المعني بأن يتقدّم باعتراض بعد منح البراءة في غضون سنة واحدة من تاريخ منحها. وأشار الوفد إلى أنّ مثل هذا النّظام يضمن الشفافية في نظام البراءات ويحسّن من جودة البراءات. وصرح الوفد كذلك بأنّ مكتب البراءات الهندي باعتباره إدارة للبحث الدّولي والفحص التّمهيدي الدّولي، هو أيضًا جزء من المجموعة الفرعية المعنية بالجودة ضمن اجتماع الإدارات الدولية العاملة في ظل معاهدة التعاون بشأن البراءات. وصرّح الوفد بأهمية نظام إدارة الجودة (QMS) لضمان جودة تقارير البحث الدولي (ISR) وتقارير الفحص التّمهيدي الدّولي (IPERs) التي أعدّتها إدارة البحث الدّولي والفحص التّمهيدي الدّولي الهنديّة. علاوة على ذلك، وانتقالاً إلى مسألة مطالبات مكروش، ذكر الوفد أنّ هذه المطالبات سمحت بالمطالبة بعدّة مركّبات في مطالبة واحدة. وأوضح الوفد أنّه عند تحديد النّشاط الابتكاري للاختراع الوارد في مطالبات مركوش، واجه الفاحصون الكثير من العقبات، لأن الهياكل المذكورة تتعلّق بملايين من المركبات المحتملة. وتابع الوفد قائلاً إنّ استراتيجية البحث الفّعال والبحث الشامل أمران حيويّان للتّحقق من معيار الجدّة وتقييم النّشاط الابتكاري الخاصّ بمطالبات مركوش. وذكر الوفد أيضًا أنه وفقًا للمادة 2 (1) (أ) من قانون البراءات الهندي، سيتمتّع الاختراع بنشاط ابتكاري إذا كان هذا الاختراع (أ) متقدمًا تقنيًا بالمقارنة مع المعارف القائمة أو

(ب) لديه أهميّة اقتصاديّة أو (ج) كلاهما ممّا جعل الاختراع غير بديهيّ بالنّسبة لشخص من أهل المهنة. وصرّح الوفد أنّه في حال مطالبات مركوش، من الضروري التّحقق ممّا إذا كان قد تمّ الكشف عن المركب المحدد في حالة التقنية الصناعية السابقة أم لا. وأشار الوفد كذلك إلى حكم قانون البراءات الّذي ينصّ على ما يلي "مجرد اكتشاف شكل جديد لمادّة معروفة لا يؤدّي إلى تعزيز الفعّالية المعروفة لتلك المادّة أو مجرد اكتشاف أيّة خصائص جديدة أو استخدام جديد لمادة معروفة أو مجرد استخدام لعمليّة معروفة أو آلة أو جهاز معروف، هو غير قابل للحماية بموجب براءة ما لم تسفر هذه العمليّة المعروفة عن منتج جديد أو تستخدم مادّة متفاعلة جديدة واحدة على الأقل. ولأغراض هذا البند، سيتم اعتبار الأملاح والإسترات والإيثرات والمُقَصّصات والأيضات والمتجازئات وتوليفة المتجازئات والمركبات والتوليفات ومشتقات أخرى من مادّة معروفة، على أنها نفس المادّة، ما لم تكن تختلف اختلافًا كبيرًا في الخصائص المتعلّقة بالفعالية. وذكر الوفد أيضًا أنّ المحكمة العليا الموقّرة في الهند قد أوضحت في حكم تاريخي أنّ الفعّالية في هذا الصدد تشير إلى "الفعالية العلاجية". وفي الختام، اقترح الوفد إجراء دراسة إضافيّة مفصّلة حول مطالبات مركوش في لجنة البراءات لتعزيز أدوات فحص تلك المطالبات. واقترح الوفد أيضًا إجراء دراسة حول أنظمة الاعتراض للمساعدة في تحسين جودة البراءات.

الجلسة التشاركية بشأن النُهج التي تستخدمها الوفود لضمان جودة عملية منح البراءات داخل مكاتب الملكية الفكرية، بما في ذلك أنظمة الاعتراض (يولى اهتمام خاص لتكوين كفاءات فاحصي البراءات والمكاتب).

84. قدّم وفد اليابان عرضاً حول مبادرات مكتب البراءات الياباني (JPO) بشأن تحسين جودة فحص البراءات المتعلّقة بالتّكنولوجيات النّاشئة. والعرض متاح على الرّابط:
https://www.wipo.int/edocs/mdocs/scp/en/scp_30/scp_30_k_sharing_session_on_qualit
.y_japan.pdf

85. وقدّم وفد إسبانيا عرضًا تقديمياً عن إدارة الجودة في المكتب الإسباني للبراءات والعلامات التّجاريّة (OEPM). والعرض متاح على الرّابط:
https://www.wipo.int/edocs/mdocs/scp/en/scp_30/scp_30_l_sharing_session_on_qualit
.y_spain.pdf

86. وقدّم وفد المكسيك عرضًا عن موضوع جودة البراءات في المعهد المكسيكي للملكيّة الصّناعية (IMPI). والعرض متاح على الرّابط:
https://www.wipo.int/edocs/mdocs/scp/en/scp_30/scp_30_m_sharing_session_on_quali
.ty_mexico.pdf

87. وقدّم وفد جمهورية كوريا عرضًا حول تكوين كفاءات فاحصي البراءات في المكتب الكوري للملكيّة الفكريّة (KIPO). والعرض متاح على الرّابط:
https://www.wipo.int/edocs/mdocs/scp/en/scp_30/scp_30_n_sharing_session_of_qualit
.y_republic_of_korea.pdf

88. وقدّم وفد كندا عرضًا حول موضوع جودة البراءات في المكتب الكندي للملكيّة الفكريّة. والعرض متاح على الرّابط: https://www.wipo.int/edocs/mdocs/scp/en/scp_30/scp_30_p_sharing_session_on_quality_canada.pdf.

89. وقدّم وفد المملكة المتّحدة عرضاً بعنوان " التّبادل بين فاحصي البراءات: المملكة المتّحدة - الصّين". والعرض متاح على الرّابط: https://www.wipo.int/edocs/mdocs/scp/en/scp_30/scp_30_o_sharing_session_on_quality_united_kingdom.pdf.

90. وشكر وفد ألمانيا الأمانة على إعداد دورة لجنة البراءات تلك وعلى توفير وثائق الاجتماع الّتي تمتّعت بأعلى مستوى من الجودة. علاوة على ذلك، شكر الوفد وفود اليابان وإسبانيا والمكسيك وجمهورية كوريا وكندا والمملكة المتّحدة على العروض الممتازة والغنيّة بالمعلومات الّتي قدّمتها خلال الجلسة التّشاركيّة بشأن النّهج الّتي استخدمتها الوفود لضمان جودة عمليّة منح البراءات في مكاتب الملكيّة الفكريّة، بما في ذلك أنظمة الاعتراض. وذكر الوفد أنّ الوصول إلى أعلى مستويات الجودة بالنسبة للبراءات هو أحد أهم أهداف المكتب الألماني للبراءات والعلامات التجارية. لذا أولى المكتب الألماني للبراءات والعلامات التجارية اهتمامًا خاصًا للمستوى العالي من الجودة أثناء عمليّة منح البراءات. وتابع الوفد قائلاً إنّ ضمان الجودة العالية كان قد بدأ بالفعل مع توظيف فاحصي البراءات. وأبلغ الوفد اللّجنة أنّه في العام السّابق، تمّت الموافقة على 177 وظيفة جديدة لفاحصي البراءات من قبل البوندستاغ الألماني، وتم تحديد 73 إمكانية توظيف إضافية ضمن ميزانيتي المكتب الألماني للبراءات والعلامات التجارية لعامي 2018 و2019. وذكر الوفد أنّه تمّ توظيف 113 فاحصًا جديدًا منذ خريف عام 2018 وأنّ إدارة المكتب الألماني للبراءات والعلامات التّجارية ستستمر في التوظيف في عام 2019. وذكر الوفد أيضًا أنّه بالنسبة لتعيين فاحصي البراءات ينصّ قانون البراءات الألماني على القاعدة التالية وهي: يجب فقط تعيين أولئك الذين حازوا على إجازة جامعية في الهندسة أو العلوم ولديهم خبرة عمليّة لا تقل عن خمس سنوات في إحدى هذه المجالات. وصرّح الوفد أنّ هذا الشرط يضمن أن فاحصي البراءات يمكن أن يساهموا في عمليّة فحص البراءات بواسطة خبراتهم المحددة منذ بداية مسيرتهم المهنية. وذكر الوفد أيضاً أنّه بالإضافة إلى ذلك، تلقّى الفاحصون المعيّنون حديثًا، تدريبات عند بدء عملهم في المكتب الألماني للبراءات والعلامات التّجارية. وواصل الوفد ذاكراً أنّه على مدى فترة ثلاث سنوات، سيُطلب من المشاركين اكتساب المعرفة القانونيّة الأساسيّة والتعمّق بها وتعلّم كيفيّة استخدام أنظمة تكنولوجيا المعلومات التّابعة للمكتب الألماني للبراءات والعلامات التّجارية. بالإضافة إلى ذلك، قام المكتب الألماني للبراءات والعلامات التجارية بتدريب الموظفين المعيّنين حديثًا في مجالات أخرى تابعة للملكيّة الفكريّة، مثل قوانين العلامات التّجاريّة أو قوانين التّصاميم لكي يطوروا معرفة شاملة حول الملكيّة الفكريّة. وصرّح الوفد بأنّ مثل هذه التدريبات أجريت من قبل قضاة في المحكمة الفيدرالية للبراءات والموظفين ذوي الخبرة من المكتب الألماني للبراءات والعلامات التّجارية. وتابع الوفد ذاكراً أنّه في الوقت عينه، تمّ الإشراف على العمل اليومي الّذي ينجزه الفاحصون بشكل فردي من قبل مرشدين ذوي الخبرة على مدار 18 شهرًا. كان المرشدون متوفّرين للإجابة على أي نوع من الأسئلة الّتي قد يطرحها الفاحصون. وصرّح الوفد كذلك أنّ المكتب الألماني للبراءات والعلامات التّجارية قد قدّم أيضًا فرص تأهيل اختياريّة للفاحصين لحياتهم المهنيّة اللّاحقة. وذكر الوفد على وجه الخصوص أنّ منذ سنوات عدّة، قامت إدارة المكتب الألماني للبراءات والعلامات التّجارية بدعوة محاضرين خارجيين من الجامعات والعاملين في مجال الصّناعة لحضور "يوم التكنولوجيا". في مايو 2019، على سبيل المثال، تمكّن فاحصو المكتب الألماني للبراءات والعلامات التّجارية من الحصول على معلومات حول التقنيّات الشّبكيّة. وخلال هذا الحدث، ألقى خبراء من شركة تويوتا

وجامعة برلين التّقنية وجامعة فريدريش ألكساندر إرلانجن نورمبرغ محاضرات حول الذّكاء الاصطناعي والبيوت الذّكية والسّيّارات الذّاتيّة القيادة. علاوة على ذلك، ذكر الوفد أنّ الفاحصين يمكنهم أيضًا حضور العديد من الدورات اللّغوية في اللّغتين اليابانيّة والصّينيّة. وسمح التّبادل الّذي أجراه الفاحصون مع مكاتب البراءات الأخرى للفاحصين باكتساب المزيد من المؤهّلات، التي كانت مفيدة في عمليّة منح البراءات، ولا سيما فيما يخصّ إجراء عمليّات البحث. وصرّح الوفد بأنّ عمليات البحث والفحص التي يجريها فاحصو المكتب الألماني للبراءات والعلامات التّجارية تضمن مستوى عالياً من الجودة. وعلى الرّغم من أنّ الفاحصين عملوا بشكل مستقلّ، فقد تمّ ارسال كل قرار متّخذ إلى أحد كبار الفاحصين من ذوي الخبرة. وصرّح الوفد بأنّ هذا الأمر يشكّل جزءًا من نظام إدارة الجودة الّذي تمّ اعتماده على مرّ السنين لتلبية الاحتياجات المحدّدة للمكتب الألماني للبراءات والعلامات التّجارية والّذي كان يجري تطويره باستمرار. وذكر الوفد أن هذا الأمر يضمن أن تكون قرارات الفاحصين متّسقة مع الشّروط القانونية لقانون البراءات الألماني. وأضاف الوفد أنّ أثناء فحص البراءات، عمل فاحصو المكتب الألماني للبراءات والعلامات التّجارية حصريًا مع ملفّ إلكتروني. وسمح اعتماد تدفق العمل الإلكتروني لتسيير العمل بتطبيق إجراءات موحدة ومنظمة. وذكر الوفد أنّ اعتماد الملفّ الإلكتروني قد أدّى أيضًا إلى تسريع إجراءات الفحص وساهم في توفير مستوى عالٍ من الجودة. علاوة على ذلك، ذكر الوفد أنّه بالإضافة إلى تلك التّدابير الهادفة إلى ضمان أعلى مستوى من الجودة لعمليات البحث والفحص، ينصّ قانون البراءات الألماني على إمكانية تدّخل الأطراف الأخرى. على وجه الخصوص، ذكر الوفد أنه وفقًا للمادّة 44 (2)، الجملة الأولى، من قانون البراءات الألماني، قد يتمّ تقديم طلب الفحص ليس فقط من قبل مقدّم الطلب ولكن أيضًا من قبل أيّ طرف آخر في غضون سبع سنوات من تقديم الطلب. وأشار الوفد إلى أنّ هذا الحكم أعطى الأطراف الأخرى فرصة لطلب البدء في فحص الطّلب وتسريع العمليّة. وصرّح الوفد أيضًا بأنه يجوز لطرف آخر في أي وقت خلال إجراءات الفحص، الابلاغ عن تقنية صناعية سابقة مهمّة مرتبطة بموضوع الطّلب، وبالتّالي التّأثير على إجراءات الفحص على النّحو المنصوص عليه في المادّة 43 (3)، الجملة الثّانية، من قانون البراءات الألماني. وتابع الوفد ذاكراً أنّ الطرف الآخر لا يصبح جزءًا من الإجراءات من خلال تقديم طلب للفحص أو من خلال تقديم الحالة الصّناعية السّابقة. علاوة على ذلك، ذكر الوفد أنّه من الممكن أيضًا تقديم اعتراض ما بعد المنح في المكتب الألماني للبراءات والعلامات التّجارية. وذكر الوفد على وجه الخصوص أنّه بعد مرور تسعة أشهر على نشر منح البراءة، يجوز لأيّ طرف آخر تقديم اعتراض كتابيّ على منح البراءة مع ذكر الأسباب (المادّة 59 من قانون البراءات الألماني). وإن أحد أقسام المكتب الألماني للبراءات والعلامات التّجارية مسؤول عن التّعامل مع إجراءات الاعتراض. وتتألّف اللّجنة من ثلاثة أشخاص: رئيس الشّعبة ومقرّر ومقيّم. وأشار الوفد إلى أنّه حتّى في حال وجود عدّة اعتراضات على نفس البراءة، لم يتمّ اتّخاذ سوى إجراء واحد بمشاركة جميع الأطراف. وصرّح الوفد كذلك بأنّ الجودة العالية لفحص البراءات وما يرتبط بها من درجة عالية من اليقين القانوني للبراءات الممنوحة من قبل المكتب الألماني للبراءات والعلامات التّجارية قد انعكسا في إحصاءات إجراءات الاعتراض. وفيما يتعلّق بالإحصاءات، ذكر الوفد أنّه خلال الفترة الممتدّة بين 2013 و2017، تمّ منح حوالي 75000 براءة جديدة من قبل المكتب الألماني للبراءات والعلامات التّجارية. ومن بين هذه، تمّ الاعتراض على حوالي 1800 براءة بين عامي 2014 و2018 وتم الإبقاء على حوالي نصفها على أنّها منحت بشكل كامل أو محدود. وأشار الوفد إلى أنّه، حتّى بعد إجراءات الاعتراض، حافظت أكثر من 98 في المائة من البراءات الممنوحة من قبل المكتب الألماني للبراءات والعلامات التّجارية على صلاحيّتها.

91. وشكر وفد السويد جميع الوفود الأخرى التي ساهمت في الجلسة التشاركية. وذكر أن المكتب السويدي للبراءات والتسجيل (PRV) تابع تلك المناقشات باهتمام كبير. وعلى وجه الخصوص، ذكر الوفد أنه منذ عام 2007، حصل المكتب السويدي للبراءات والتسجيل على شهادة ISO 9001 في إدارة الجودة. وصرّح أن العمل في مجال الجودة تضمّن خطوات

متعددة مثل مراقبة الآراء الأولى المكتوبة للأقران واختبارات الجودة السنوية. وذكر الوفد أيضًا أن عددًا من خبراء البراءات لديهم قاموا بدراسة السوابق القضائية الجديدة لمحاكم البراءات والأسواق السويدية والمكتب الأوروبي للبراءات في المجالات التقنية والقانونية. وصرح أن خبراء البراءات هؤلاء، فحصوا جميع حالات رفض الطلبات المحتملة بالإضافة إلى جميع النوايا لمنحها. وعلاوة على ذلك، ذكر الوفد أنه تم إنشاء دور جديد في المكتب السويدي للبراءات والتسجيل يسمى "خبير البحث". وقام هؤلاء الخبراء بتقييم قواعد البيانات الجديدة وفحص أدوات البحث الجديدة لتحديد أفضل الممارسات. وصرح الوفد بأنه نظرًا لأن هذه الممارسات قد تختلف حسب المجال التقني، فقد تم تعيين "خبيران بحث" لكل وحدة من الوحدات التقنية الست. وأشار الوفد إلى أن النظام حظي بترحيب كبير من قبل الفاحصين وزاد من اهتمامهم بتجربة استراتيجيات جديدة للبحث وساهم أيضًا في تسليط الضوء على أهمية عملية البحث في ضمان جودة عالية للبراءات.

92. وأعرب وفد أستراليا عن شكره للأمانة لإعدادها للدورة وكذلك للدول الأعضاء لتقديم معلومات بشأن النُهج التي تستخدمها لضمان جودة عمليات منح البراءات. وذكر الوفد أنه، على غرار العديد من المكاتب، يسعى أعضائه بشكل مستمر إلى تحسين جودة أعمال الفحص. وفي هذا الصدد، اتخذ مكتب أستراليا للملكية الفكرية عددًا من المبادرات. وعلى وجه التحديد، ذكر الوفد أن مكتب أستراليا للملكية الفكرية قد بدأ في مراجعة نظام استعراض الجودة. وسيتم خلال هذه المراجعة التحقق من الأجزاء المختلفة لنظام استعراض الجودة للتأكد من أنه يقدم نتائج جيدة مرتبطة بالأهداف الاستراتيجية التنظيمية. وأضاف أن المراجعة ستغطي على وجه التحديد الطريقة وترتكز على أخذ العينات بالإضافة إلى سمات معايير الجودة. يعمل مكتب أستراليا للملكية الفكرية أيضًا على إطار شامل من المبادرات المتكاملة لتحسين جودة عمله، وإدارة موظفيه وتحفيزهم بشكل أفضل. وذكر الوفد أن مكتب أستراليا للملكية الفكرية يعمل على تعزيز عملية الفحص من خلال برنامج الفحص المتميز. وذكر الوفد كذلك أن العديد من المبادرات الخاصة بهذا المشروع هي قيد التنفيذ حالياً، بما في ذلك إدخال تحسينات على أدلة الفحص والبحوث، والنظر في الاستخدامات الممكنة للأتمتة والذكاء الاصطناعي. وذكر الوفد أنهم كانوا يسعون إلى إعادة استثمار المكاسب في الفعالية التي تحققت من خلال تلك المبادرات لتعزيز الجودة. وعلاوة على ذلك، ذكر الوفد أن مكتب أستراليا للملكية الفكرية أكد على الحاجة إلى إرساء ثقافة الثقة والتعاون، التي سمحت لهم بالتميز في مختلف نواحي عملهم. وأضاف أن ترتيبات تحفيز الأداء الحالية لديهم تتعارض مع النهج المعاصر، وأنه سيطّور إطارًا لتحديد الأداء يتكون من ستة عناصر رئيسية: الإنتاج، والجودة، وحسن التوقيت، والمساهمة في عمل الشركة، والتعلم، والتطوير، والسلوك. وصرح الوفد بأنه تم تشجيع المدراء على إدارة مخرجات فرقهم بطريقة أكثر شمولية استنادًا إلى عناصر الأداء الستة هذه وضمن إطار نموذج شراكة يركز على نقاط القوة لدى الأشخاص للحصول على أفضل النتائج للعملاء، وفي نفس الوقت، يعترف بمساهمة الأشخاص في عمل الشركة وفي تحقيق النتائج الاستراتيجية الأوسع نطاقاً لمكتب أستراليا للملكية الفكرية.

93. وشارك وفد الجمهورية التشيكية المعلومات المتعلقة بتكوين كفاءات فاحصي البراءات لديهم، إضافةً إلى العرض التقديمي الخاص بنظام إدارة الجودة المُطبّق من قبل المكتب التشيكي للملكية الفكرية والذي تم تقديمه في الدورة السابقة للجنة الدائمة. وذكر الوفد أنه في عام 1963، أنشأ المكتب التشيكي للملكية الفكرية مؤسسته التعليمية الخاصة بالملكية الفكرية والتي تسمى "معهد التدريب في مجال الملكية الصناعية". وقدّم المعهد برنامجًا للتعلم عن بعد لمدة عامين تم تصميمه للمهنيين الذين يقومون بالوظائف التالية: الموظفون الذين يؤدون دور مساعد في مجال الملكية الصناعية، ومحامو البراءات، والمحامون المتخصصون في المجال التجاري النشطون في مجال الملكية الفكرية، ورجال الأعمال، وخبراء البحث والتطوير، والطلاب، وعامة الجمهور. وأضاف الوفد أن جميع الموظفين الجدد في المكتب التشيكي للملكية الفكرية، بما في ذلك فاحصي البراءات، قد أكملوا هذا البرنامج. وكان المعلمون في المقام الأول من موظفي المكتب أو خبراء الملكية الفكرية من الهيئات الحكومية الأخرى

أو القطاع الخاص. وتم تدريب المشاركين ليس فقط على إجراءات الحماية الدولية والإقليمية والوطنية وإنفاذ حقوق الملكية الفكرية، ولكن أيضًا حول استخدام قواعد بيانات الملكية الفكرية، ولا سيما حول كيفية البحث في قواعد بيانات الملكية الفكرية المختلفة، وكيفية إعداد استعلام البحث بطريقة فعالة، وكيفية تصنيف الاختراعات، أو كيفية تصميم استراتيجيات الملكية الفكرية بما في ذلك تقييم الملكية الفكرية أو الترخيص لها. وأضاف الوفد أنه، على نحو أكثر تماسكا في مجال قانون البراءات، تم اطلاع المشاركين على متطلبات تقديم طلب البراءة، وعمليات البحث والفحص، وتفاصيل الإجراءات الخاصة بالبراءات المتعلقة بموضوع معين في مجالات تقنية مختلفة، مثل الاختراعات الكيميائية، والكهربائية، والصيدلانية بالإضافة إلى الاختراعات المنفذة بالحاسوب. وذكر الوفد أنه تم التركيز بشكل خاص على صياغة المطالبات في المجالات التقنية المذكورة أعلاه. بالإضافة إلى ذلك، ذكر الوفد أنه تم اطلاع المشاركين بشكل مُفصّل على التصميمات التخطيطية لمنتجات شبه الموصلات وشهادات الحماية التكميلية للمنتجات الدوائية والمنتجات الوقائية للنباتات. وذكر الوفد كذلك أن المشاركين أصبحوا على دراية بإجراءات ما بعد المنح، مثل الإبطال أو الحكم التفسيري. ويُختتم هذا البرنامج بالدفاع عن أطروحة متخصصة في مجال الملكية الفكرية وباجتياز الامتحان الشفوي النهائي حول المواضيع الرئيسية، أي الحقوق في التعيينات ومعلومات حول البراءات وعمليات البحث وكذلك حماية الحلول والتصاميم التقنية. وأبلغ الوفد اللجنة أن كل عام يتقدم 30 إلى 45 مشاركًا بطلب للالتحاق ببرنامج التعلم عن بُعد هذا. وذكر الوفد أنه بالإضافة إلى ذلك، نشر المكتب التشيكي للملكية الفكرية منشورات متعلقة بالملكية الفكرية مثل المعاهدات الدولية في مجال قانون البراءات أو اتفاقية البراءات الأوروبية أو الحماية القانونية للاختراعات ونماذج المنفعة أو قواعد البيانات البراءات. وذكر الوفد أيضًا أن المكتب التشيكي للملكية الفكرية أصدر مجلة مهنية تسمى "الملكية الصناعية" تحتوي على مقالات متعلقة بالملكية الفكرية، ومعلومات عن التشريعات الأوروبية، ومعلومات عن أحدث السوابق القضائية، ومعلومات حقيقية موجزة ذات صلة بالملكية الفكرية. علاوة على ذلك، ذكر الوفد أن فاحصي البراءات شاركوا بانتظام في التدريبات على عمليات منح البراءات مع التركيز بشكل خاص على عمليات البحث والفحص التي نظمتها الأكاديمية الأوروبية للبراءات لمكاتب الدول المتعاقدة بموجب الاتفاقية الأوروبية للبراءات، وأنهم شاركوا أيضًا في ورش العمل التدريبية أو المؤتمرات المنظمة من قبل الويبو أو المكتب الأوروبي للبراءات أو مكاتب الملكية الفكرية الأخرى، المكرسة لمختلف عناصر البحث عن البراءات وفحصها. بالإضافة إلى ذلك، يقدّم المكتب أيضًا دورة متخصصة في اللغة الإنجليزية تركز على مصطلحات الملكية الفكرية. وفي الختام، رحب الوفد بمتابعة الجلسة التشاركية التي تركز على جودة عمليات منح البراءات. ورأى أن المساهمات المقدمة خلال هذه الدورات ساهمت في إثراء مجموعة المعلومات المتاحة للأمانة العامة لإعداد الدراسة المتفق عليها.

94. وشكر وفد الصين الوفود التي قدمت عروضاً خلال الجلسة التشاركية بشأن النُهج التي استخدمتها الوفود لضمان جودة عمليات منح البراءات داخل مكاتب الملكية الفكرية، بما في ذلك أنظمة الاعتراض. وشكر الوفد على وجه التحديد وفد المملكة المتحدة الذي قدم عرضًا تقديمياً حول برنامج تبادل فاحصي البراءات بين مكتبي المملكة المتحدة والصين. وصرح الوفد بأن هذا التبادل يركز على مجالين تقنيين. ويقوم الفاحصون عادةً باختيار الحالات للمراجعة من خلال تبادل الحالات. وذكر الوفد أن المشاركين قاموا بتبادل المعلومات المتعلقة بالاختلافات والقواسم المشتركة بين المكتبين بشكل معمق. وأشار الوفد أن مثل هذه التبادلات ساهمت في تسهيل فهم النُهج المعتمدة من قبل الآخرين للفحص. وذكر الوفد أيضا أنه عمليا، عززت التبادلات الثقة بين الأفراد. وأعرب الوفد عن أمله في اجراء تبادلات مماثلة في المستقبل مع مكاتب الملكية الفكرية المختلفة. واغتنم الوفد الفرصة لمشاركة مع اللجنة الدائمة ما الذي كانوا يقومون به لتعزيز عملية منح براءات عالية الجودة. وأيد الوفد الرأي الذي مفاده أن مكاتب البراءات لعبت دوراً مهماً في تحسين جودة البراءات. وذكر الوفد أنه، من ناحية، كان بناء

القدرات مهمًا في تحسين جودة البراءات، وأضاف أنه، من ناحية أخرى، كانوا يحاولون تحسين عملية مراقبة الجودة من خلال إنشاء نظام شامل لفحص الجودة وباستخدام تدابير متعددة. وصرح الوفد بأنهم قاموا أيضًا بتقييم جودة عمل الفاحص وأن لديهم نظامًا يسمح بالحصول على تعليقات من مقدمي الطلبات والجمهور. وذكر الوفد أيضا أن المكتب قد طوّر أدلة مختلفة بشأن الجودة. في الوقت نفسه، حاولوا تحسين إدارة الوكالات في المِهن ذات الصلة. وفي الختام، أعرب الوفد عن أمله في الاطلاع على المزيد عن الممارسات ذات الصلة من مكاتب الملكية الفكرية الأخرى.

95. وشكر وفد الولايات المتحدة الأمريكية الوفود على عروضها المفيدة للغاية خلال الجلسات التشاركية. وقدم الوفد تحديثًا للمعلومات التي قدمها في الدورات السابقة للجنة الدائمة بشأن مبادرات الجودة المتخذة في مكتب الولايات المتحدة الأمريكية للبراءات والعلامات التجارية، أي المشروع الوطني الرائد للبحث التعاوني مع مكتب البراءات الياباني (JPO) والمكتب الكوري للملكية الفكرية (KIPO)، والمشروع الرائد بين مكاتب الملكية الفكرية الخمسة (IP5) للبحث والفحص التعاونيين في إطار معاهدة التعاون بشأن البراءات ومبادرة التقنية الصناعية السابقة. وشرح الوفد كيفية عمل المشروع الرائد للبحث التعاوني. علاوة على ذلك، أشار الوفد إلى أنه، كما ذكر وفد المملكة المتحدة فيما يتعلق ببرامج التبادل الخاصة بهم، سمح المشروع الرائد للبحث التعاوني للفاحصين في كل مكتب، بالاستفادة من قواعد بيانات المختلفة المستخدمة لعمليات البحث والمتاحة في المكاتب الأخرى، ومن الخبرات اللغوية المختلفة للفاحصين في المكاتب الشريكة. وذكر الوفد أن النتائج الأولية من المرحلة الأولى من المشروع كانت واعدة. وأضاف أنهم لاحظوا بشكل خاص زيادة في معدل القبول وخفض معدل الاستئناف، مقارنةً بالطلبات التي تمر بعملية المقاضاة العادية. وذكر الوفد أيضًا أنه في المرحلة الثانية من هذا المشروع الرائد، والتي بدأت في 1 نوفمبر 2017 وستستمر حتى 31 أكتوبر 2020، تم إجراء بعض التعديلات لتسهيل الإجراءات الخاصة بالفاحصين ومقدمي الطلبات. وصرّح الوفد أنهم يقيمون أيضًا طرقًا جديدةً لتوسيع نطاق المشروع الرائد، بما في ذلك العمل مع مكاتب الملكية الفكرية الأخرى. وفيما يتعلق بالمشروع الرائد للبحث والفحص التعاونيين في إطار معاهدة التعاون بشأن البراءات، ذكر الوفد أنه ضمن إطار هذا المشروع، يقوم الفاحصون من مكاتب الملكية الفكرية الخمسة (IP5)، بصفتها إدارات دولية بموجب معاهدة التعاون بشأن البراءات مع لغات عمل مختلفة، بالتعاون في عمليات البحث والفحص المرتبطة بطلب دولي واحد. وذكر الوفد أنه في ظل هذا المشروع الرائد، ستقوم إدارة البحث المختارة بإجراء عملية البحث وإعداد تقرير بحث دولي مؤقت ورأي خطي. وتمت مشاركة التقرير المؤقت والرأي الخطي وكذلك سجل البحث مع المكاتب الأخرى. وأجرت هذه المكاتب عمليات بحث إضافية بحسب الحاجة، وقدمت الملاحظات إلى إدارة البحث الرئيسية. ومن ثم قامت الإدارة الرئيسية بإعداد تقرير بحث دولي نهائي ورأي خطي آخذةً بعين الاعتبار هذه ملاحظات. وأبلغ الوفد اللجنة أن السنة الثانية من المرحلة التشغيلية للمشروع الرائد، ستبدأ في 1 يوليو 2019. وذكر الوفد أنه خلال النصف الأول من المرحلة التشغيلية للمشروع الرائد، كانت غالبية الطلبات باللغة الإنجليزية. ومع ذلك، خلال النصف الثاني، سيتم قبول الطلبات باللغات الفرنسية والألمانية والصينية واليابانية والكورية من قبل مكاتب الملكية الفكرية الخمسة (IP5) التي تعمل بتلك اللغات. وفيما يتعلق بمبادرة التقنية الصناعية السابقة الداخلية، ذكر الوفد أن تلك المبادرة تهدف إلى الاستفادة من الموارد الإلكترونية لجمع المعلومات (مثل تقارير البحث في حالة التقنية الصناعية السابقة وغيرها من المعلومات من المصادر ذات الصلة، بما في ذلك الطلبات الأمريكية ذات الصلة، والطلبات الأجنبية المماثلة، والطلبات المقدمة بموجب معاهدة التعاون بشأن البراءات)، ولإدخال هذه المعلومات تلقائيًا إلى غلاف طلبات البراءات الخاص بالولايات المتحدة الأمريكية في أقرب وقت ممكن. وصرح الوفد أنه خلال الجلسة السابقة في ديسمبر 2018، أبلغ اللجنة أنه، في تلك المرحلة، بدأ تنفيذ المرحلة الأولى من المبادرة: فقد بدأ الفاحصون في وِحدة واحدة تُعنى بحالة التقنية الصناعية في تنفيذ المبادرة واقتصر عملهم

على استيراد المراجع من طلبات البراءات الأمريكية مباشرة إلى الملف قيد الفحص. وذكر الوفد أنه منذ عرضه التقديمي في ديسمبر، تم توسيع نطاق عمل المرحلة الأولى ليشمل ثماني وحدات إضافية تُعنى بحالة التقنية الصناعية. وصرح الوفد بأنه، وفقاً لما تسمح به مواردهم، يتوقعون الانتقال إلى المراحل اللاحقة من المبادرة، بما في ذلك توسيع نطاق التنفيذ ليشمل جميع الفاحصين والاستيراد من مصادر إضافية، مثل الطلبات الأجنبية المماثلة والطلبات المقدمة بموجب معاهدة التعاون بشأن البراءات.

96. وشكر وفد سنغافورة الدول الأعضاء على مساهمتها النشطة وتبادل المعلومات بشأن الموضوع قيد المناقشة. ورأى هذا الوفد أن العمل على جودة البراءات مهم جداً. وشدد الوفد على أن البراءات العالية الجودة ضرورية لضمان التوازن الدقيق بين التحفيز، ومكافأة الابتكار، ووصول عامة الجمهور إلى معلومات مفيدة حول التكنولوجيات الجديدة. وصرح الوفد كذلك أنه من المهم جداً أن تكون مكاتب الملكية الفكرية، كونها المسؤولة عن منح البراءات، تملك المعرفة اللازمة لضمان براءات عالية الجودة. وذكر الوفد كذلك أن مكتب سنغافورة للملكية الفكرية (IPOS) طوّر نظام قوي لتدريب الفاحصين وأنهم تلقوا التعليمات والإرشادات لتطوير القدرات. وصرح الوفد بأنه تم استكمال ذلك بتبادل ومشاركة المعلومات مع الخبراء الصناعيين بشكل متكرر. وصرح الوفد كذلك بأن أكاديمية الملكية الفكرية لمكتب سنغافورة قامت بتغطية مواضيع مختلفة لا تقتصر فقط على فحص البراءات، مثل تقييم الملكية الفكرية وتسويقها وإنفاذ حقوقها. وأبلغ الوفد اللجنة أنه بالإضافة إلى ذلك، لتحسين جودة البراءات من خلال الإجراءات الخاصة بمنحها، سيتم إضفاء الطابع الرسمي على ملاحظات الأطراف الأخرى وعملية إعادة النظر في البراءات الممنوحة كجزء من الإصلاحات في نظام تسوية المنازعات الخاص بالملكية الفكرية التي تجريها سنغافورة. وصرح الوفد بأن تلك الإجراءات تهدف إلى توفير خيارات فعالة من حيث التكلفة للأطراف الأخرى للطعن في البراءات والطلبات في محاولة لضمان أن تكون الاختراعات القابلة للحماية ببراءة هي الوحيدة التي تتمتع بالحماية. وذكر الوفد أن هذه التعديلات التشريعية لملاحظات الأطراف الأخرى وعملية إعادة النظر في البراءات الممنوحة طان من المقرر تنفيذها في النصف الثاني من عام 2019. وأعرب الوفد عن تطلعه إلى إحراز تقدم إيجابي في مجال تحسين جودة البراءات، بما في ذلك المقترحات الخاصة بتعزيز أنشطة بناء القدرات.

97. وشكر وفد الاتحاد الروسي الدول الأعضاء على العروض التي قدمتها خلال الجلسة التشاركية في إطار هذا البند من جدول الأعمال. وصرح الوفد بأن الدائرة الاتحادية الروسية للملكية الفكرية قد أولت اهتماماً كبيراً بجودة البراءات. وذكر الوفد أنه فيما يتعلق بالبراءات، أجرى 500 فاحص عمليات البحث والفحص في مختلف مجالات التكنولوجيا. وبصفتها إدارة للبحث الدولي وإدارة للفحص التمهيدي الدولي بموجب معاهدة التعاون بشأن البراءات، عام 2018، تلقت الدائرة الاتحادية الروسية للملكية الفكرية حوالي 4000 طلب. وذكر الوفد أنه بالإضافة إلى ذلك، في إطار برامج المسار السريع لمعالجة البراءات المختلفة، تلقت الدائرة الاتحادية الروسية للملكية الفكرية حوالي 1500 طلب لإجراء الفحص. وصرح الوفد بأن جودة البراءات تتعلق بقدرة البراءة على مواجهة دعاوى التعدي بالإضافة إلى جودة عمليات منح البراءات، مثل جودة عمليات البحث والفحص وكذلك الإطار الزمني لمعالجة طلبات البراءات. وصرح الوفد بأنه اعتمد بشكل أساسي نهجا جديدا في التعامل مع المسائل المتعلقة بالبراءات. على وجه التحديد، أشار الوفد إلى تطوير التكنولوجيات الرقمية وشدد على التحسينات في نشر الخدمات الإلكترونية من قبل الدائرة الاتحادية الروسية للملكية الفكرية. وعلى وجه الخصوص، ذكر الوفد استخدام الذكاء الاصطناعي من أجل إجراء فحص البراءات، إضافة إلى الترجمة الآلية للطلبات. وذكر الوفد أن الدائرة الاتحادية الروسية للملكية الفكرية كانت تهدف إلى تخفيض الإطار الزمني لعملياتها بشكل كبير وزيادة جودة خدماتها.

وإضافة إلى ذلك، طلب الوفد من اللجنة الدائمة إجراء دراسة حول الأطر الزمنية الأمثل لفحص طلبات البراءات. وأعرب الوفد عن اهتمامه بالاطلاع على آراء وملاحظات الدول الأعضاء الأخرى حول هذه المسألة.

98. وشارك وفد فرنسا بعض العناصر المتعلقة بتعزيز كفاءة الفاحصين. على وجه التحديد، قدّم الوفد المعلومات التالية: يتعين على كل فاحص براءات اختراع متابعة دراسة دبلوم لمدة ثمانية أسابيع في مركز الدراسات الدولية للملكية الفكرية (CEIPI) في جامعة ستراسبورج. بالإضافة إلى ذلك، يمكن للفاحصين متابعة دورات المكتب الأوروبي للبراءات في أشكال مختلفة، بما في ذلك في شكل التعلم الإلكتروني. وبالإضافة إلى ذلك، تم تنظيم دورات لغوية للفاحصين الذين يرغبون في تحسين مهاراتهم اللغوية. وصرّح الوفد كذلك أن عدد فاحصي البراءات قد زاد خلال السنوات السابقة، حيث بلغ 113، وأنهم يعتزمون توظيف 15 فاحصًا إضافيًا بعد التعديلات التشريعية التي ذكرها الوفد في اليوم السابق لدورة اللجنة الدائمة، المتعلقة بشكل خاص بنظام الاعتراض ومعيار النّشاط الابتكاري. وذكر الوفد أيضًا أن المكتب كان يخطط لتنظيم دورات تدريبية فيما يتعلق بنظام الاعتراض بمساعدة المكتب الأوروبي للبراءات والمؤسسات الأخرى. وفي الختام، سيتم مراجعة التوجيهات الداخلية وسيتم إنشاء وحدات تعليمية إلكترونية داخليًا للمساعدة في تكوين كفاءات الفاحصين.

99. وأعرب وفد جمهورية بيلاروسيا عن فرحه بالتقدم الملحوظ الذي أحرزته اللجنة بشأن موضوع جودة البراءات، بما في ذلك أنظمة الاعتراض. وبينما لاحظ أن التشريع البيلاروسي لم يتضمن تعريفا لجودة البراءات، ذكر الوفد أنه من أجل ضمان جودة البراءات، كان من الضروري منح البراءات فقط للاختراعات التي تفي بشروط براءات الاختراع بشكل تام. وذكر الوفد بعض العوامل التي يمكن أن تؤثر على جودة براءات الاختراع، مثل توافر الأخصائيين المؤهلين، وتوافر القدرات التقنية المناسبة، والتفاعل بين الخبراء ومودعي الطلبات، ووجود أنظمة الاعتراض. وأبلغ الوفد اللجنة أن التشريع البيلاروسي لا يحتوي على حكم بشأن إمكانية تقديم اعتراض في مرحلة ما قبل المنح. ومع ذلك، يمكن إعلان براءة الاختراع غير صالحة أو غير صالحة جزئيًا لأسباب مختلفة، بما في ذلك في حالة عدم استيفاء الاختراع المحمي لشروط الأهلية للحصول على براءة كما هو منصوص عليه في القانون. ورأى الوفد أن وجود عدد صغير من حالات الإبطال أو الغياب التام لمثل هذه الحالات يشكّل أحد مؤشرات الجودة للبراءات الممنوحة. وفي هذا الصدد، ذكر الوفد أنه منذ عام 2008، لم يتم إبطال أي براءة وطنية. وفي الختام، أيد الوفد الاقتراح الذي تقدم به وفد الاتحاد الروسي بشأن النظر في مسألة الجداول الزمنية لإجراءات المكتب.

100. وذكر وفد الكاميرون أنه بسبب الإصلاحات التي كانت تجري في المنظمة الأفريقية للملكية الفكرية منذ عامين، كان مكتب الكاميرون يتواصل مع مختلف المكاتب بشأن تدريب فاحصيهم، مثل المكتب الأوروبي للبراءات ومكتب البراءات الياباني. ولاحظ الوفد وجود فئتين من المخترعين: (1) المخترعون المؤهلون الذين يعملون في الجامعات ومراكز البحوث؛ و (2) الأشخاص العاديين. وذكر الوفد أنه فيما يتعلق بالطلبات المقدمة من قبل المخترعين من الفئة الأولى (1)، فقد تم تقسيم الفحص إلى ثلاث مراحل: أولاً، فحص يتم اجرائه من قبل الخبراء المؤهلين في الجامعات؛ ثانياً، فحص يتم اجرائه في مكتب البراءات في الكاميرون؛ وثالثاً، فحص يتم اجرائه في المنظمة الأفريقية للملكية الفكرية. أما بالنسبة للفئة الثانية (2) من المخترعين المستقلين الذين لم يحصلوا بشكل عام على أي تدريب حول المسائل المتعلقة البراءات وكانت لديهم صعوبات في صياغة المطالبات، فقد كان المكتب في مرحلة تطوير نظام لدعم هذه الفئة. وفي هذا الصدد، تساءل الوفد عما إذا كانت المكاتب الأخرى قدمت أيضًا دعمًا خاصًا لهذه الفئة من المخترعين. وفي الختام، أيّد الوفد اقتراح وفد الاتحاد الروسي بشأن النظر في مسألة الجداول الزمنية لإجراءات المكتب.

101. وصرح ممثل المنظمة الأفريقية للملكية الفكرية أن مسألة جودة البراءات هي مسألة مهمة جداً بالنسبة للمنظمة. إضافة إلى ذلك، ذكر الممثل أنه تم تعديل تشريعات المنظمة الرئيسية في عام 2014. وكانت التعديلات الرئيسية تشمل تطبيق الفحص الموضوعي، ونشر طلبات البراءات وإمكانية طلب المساعدة خلال العملية. وأضاف الممثل أنه، في ديسمبر 2018، اتخذ المجلس الإداري للمنظمة الأفريقية للملكية الفكرية قرارًا ينص على استراتيجية تمتد على ثلاث سنوات لتطبيق الفحص الموضوعي. وذكر الممثل أنه خلال هذه السنوات الثلاث، ستعمل المنظمة على ثلاثة أصعدة: الصعيد القانوني (ضمان أن يتم وضع جميع الإجراءات المتعلقة بالبحث والفحص)؛ والصعيد المادي (إنشاء قواعد البيانات اللازمة واتاحة الوصول إليها)؛ وبناء القدرات. وفيما يتعلق ببناء القدرات، ذكر الممثل أنه سيتم عمومًا تدريب الفاحصين في المنظمة الأفريقية للملكية الفكرية بمشاركة المؤسسات الشريكة الأخرى. كما سيتم تدريب الفاحصين في مركز الدراسات الدولية للملكية الفكرية في ستراسبورغ. علاوة على ذلك، ذكر الممثل أنه من أجل زيادة جودة البراءات، كانت المنظمة تعمل على رفع مستوى الوعي بشأن المسائل المتعلقة بالبراءات وتكوين كفاءات موظفي مراكز البحوث الموجودة في الدول الأعضاء من خلال تطوير مختلف التعليمات والمبادئ التوجيهية.

102. وذكرت ممثلة شبكة برهارد للعالم الثالث أن أنظمة الاعتراض بعد منح البراءة كانت أساسية لتحسين جودة البراءات. وذكرة الممثلة أن هذه الأنظمة تتيح الفرصة للأطراف الأخرى للاعتراض على منح البراءة قبل و/أو بعد أن يتم منحها. وأضافت أن مشاركة الأطراف الأخرى الضليعة بالتكنولوجيا تُوفّر مستوى إضافي من التدقيق يساهم في دعم مكاتب البراءات للتوصل إلى قرار موضوعي وعقلاني بشأن مَنح البراءات أو عدم منحها. إضافة إلى ذلك، ذكرت أن هذه الأنظمة تتيح أيضًا فرصة للمنافسين للتحقق بشكل مبكر من أهلية الحصول على البراءة للاختراعات، وتخفف من أوجه عدم اليقين المتعلقة بحدود الاختراع، وتساهم في رفع مستوى الشفافية في عملية منح البراءات وتعزيز نظام البراءات بحيث يتم منح البراءات للاختراعات الحقيقية فقط. وذكرت الممثلة أن هذه الأنظمة تعزز الموارد المتاحة لمكتب البراءات، الأمر الذي يضمن جودة البراءات الممنوحة. علاوة على ذلك، صرّحت الممثلة أن وجود أنظمة اعتراض إداري قوية، من منظور السياسة العامة وكذلك من منظور التنمية، يضمن عدم منح البراءات لاختراعات لا تستحقها. وذكرت أنه، في حال تم ذلك، فإن البراءات سوف تعرقل المنافسة وتضر بالمستهلكين. وتابعت أنه في قطاع الصحة، يتم استخدام الاعتراضات الإدارية من قبل الشركات المصنعة العامة والمجتمعات المدنية، بما في ذلك مجموعات المرضى للاعتراض على طلبات البراءات المتعلقة بالمنتجات الصيدلانية التي لا تفي بالمعايير الوطنية للبراءات. وفي هذا الصدد، ذكرت بعض حالات الاعتراض الناجحة في الهند والأرجنتين فيما يتعلق بالمنتجات الصيدلانية. وبعد أن أشارت الممثلة إلى أن أنظمة الاعتراض هي أنظمة شائعة في العديد من القوانين الوطنية والإقليمية، ذكرت أنه، على الرغم من فوائد هذا النظام، فإن هذا النظام غير مُدرج في بعض القوانين. وشجعت الممثلة الدول الأعضاء بشدة وكذلك المكاتب الإقليمية للملكية الفكرية على وضع أنظمة اعتراض إداري قبل المَنح وبعدها. وفي الختام، فيما يتعلق بمبادرات تقاسم العمل التي ذكرتها بعض الوفود، أعربت الممثلة عن قلقها بشأن فعالية مثل هذه المبادرات في تحسين جودة البراءات.

النشاط الابتكاري

103. قدمت الأمانة الوثيقة SCP/30/4، التي تحمل عنوان " دراسة إضافية بشأن النشاط الابتكاري (الجزء الثالث)".

104. وأشار وفد الجمهورية الدومينيكية إلى الصعوبات المرتبطة بفحص الجزيئات التي تتمتع بتركيبة مشابهة ولكنها ليست متطابقة تمامًا. كما أشار إلى أنه في حين أن هذه الجزيئات قد تستوفي شرط الجدّة، فيما يتعلق بالنشاط الابتكاري، فقد ينشأ

السيناريوان التاليان: أولاً، في حال كان كلا التركيبين الجزيئيين متشابهان ولكن غير متطابقين وكان تأثيرهما التقني مختلفًا، فلن تكون هناك مشكلة في تقييم الحالة حيث سيكون هناك تأثير تقني جديد؛ سينشأ سيناريو ثان عندما تكون الجزيئات متشابهة ولكن غير متطابقة ولديها نفس التأثير التقني. وأشار الوفد إلى أن هذه الحالة الثانية خلقت صعوبات للفاحص، لأن التغيير في التركيب الجزيئي قد يكون مجرد تحسين بسيط لا يضيف تأثيرًا تقنيًا جديدًا على الجزيء. وتابع الوفد أنه يمكن أن تنشأ مشاكل أيضًا في حالة مطالبات ماركوش فيما يتعلق بالتغيّر في الاختراع الذي قد ينتج عن طريق إضافة، على سبيل المثال، النيتروجين، والإيداع اللاحق لطلب براءة اختراع لاختيار المركّبات. وأعرب الوفد عن رأيه بأنه ينبغي للإدارات النظر في هذه القضايا وكيفية التعامل معها في المستقبل القريب.

105. وشكر وفد الولايات المتحدة الأمريكية الأمانة على إعداد الوثيقة SCP/30/4 وكذلك الدول الأعضاء التي قدمت معلومات لإعداد الوثيقة. وأعرب الوفد عن تأييده للبيانات السابقة التي أدلت بها المجموعة باء. وعلى وجه التحديد، أشار الوفد إلى أن النشاط الابتكاري وتقييمه أمران أساسيان بالنسبة لجودة البراءات وتحقيق أهداف نظام البراءات. وذكر الوفد أن الوثيقة SCP/30/4 سلطت الضوء على النُهج المختلفة للنشاط الابتكاري في المجال المواد الكيميائية، على سبيل المثال، قدمت الوثيقة معلومات هامة حول مطالبات ماركوش، التي تشكل صيغة شائعة لصياغة المطالبات في هذا المجال من التكنولوجيا. وذكر الوفد، أن هذه المطالبات، كما أشارت الدراسة، تقدم قائمة بالبدائل التي ينبغي الاختيار منها. وأضاف أنه في الولايات المتحدة الأمريكية، يعود تاريخ صياغة مثل هذه المطالبات إلى عام 1924 وتستمد اسمها من قضية عُرضت على مكتب البراءات الأمريكي معروفة باسم "Ex parte Markush". وأعرب الوفد عن تقديره للتفسيرات الذي تم توفيرها حول الدراسة، والنُهج المختلفة للنشاط الابتكاري، ولا سيما تلك الخاصة بالبرازيل وكوستاريكا والإكوادور والمكتب الأوروبي للبراءات. وأشار إلى اتباع نُهج مماثلة للنشاط الابتكاري في العديد من البلدان، وأعرب الوفد عن رغبته في التأكيد على نقطة التشابه هذه بين البلدان. وذكر أن متطلبات النشاط الابتكاري/عدم الوضوح تُشكّل موضوعًا معقدًا سيساهم فهمه في تحسين جودة البراءات. وفي الختام، شكر الوفد وفد إسبانيا على تقديم الاقتراح الأساسي لتلك الدراسة.

106. وتحدث وفد كندا باسم المجموعة باء، وشكر الأمانة على إعداد الدّراسة الإضافية بشأن النّشاط الابتكاري التي ركزت على تقييم النّشاط الابتكاري في قطاع المواد الكيميائية، كما شكر الدول الأعضاء التي قدمت معلومات لإعداد الوثيقة. وكرر الوفد وجهة نظر المجموعة باء بأن تقييم النّشاط الابتكاري كان أساسياً بالنسبة لجودة البراءات وتحقيق أهداف نظام البراءات. وصرح الوفد أن الدّراسة الإضافية ساهمت في تعزيز فهمهم للمفاهيم التي نوقشت بالإضافة إلى الممارسات المقابلة للدول الأعضاء.

107. وذكر وفد اليابان أنه من أجل تحقيق أهداف نظام البراءات المتمثلة في تشجيع الاختراعات والابتكارات من المهم فحص الاختراعات بشكل صحيح للتأكد من أنها تفي بشروط الأهلية للحصول على براءة، وخاصة تلك المتعلقة بالنّشاط الابتكاري. وفي هذا الصدد، أعرب الوفد عن تقديره للأمانة للجهود الكبيرة التي بذلتها في سبيل إعداد وثائق العمل التالية بشأن النّشاط الابتكاري: SCP/28/4 وSCP/29/4 وSCP/30/4. وأشار الوفد إلى أن تلك الوثائق كانت غنية بالمعلومات ومفيدة للغاية لتتمكن من فهم قيمة الاختراعات وتقييم النّشاط الابتكاري بالشكل الصحيح. وصرح الوفد كذلك بأن نتيجة الخبرات المكتسبة على مر السنين أصبحت المبادئ التوجيهية وكتيبات امتحانات الخاصة بمكتب البراءات الياباني دقيقة ومُعدّة جيداً. ومع ذلك، أشار الوفد إلى أن مكتب البراءات الياباني يعمل باستمرار لتحسينها. وتابع الوفد أنه خلال البحث في أفضل الممارسات الممكنة لعملية الفحص، ناقش مكتب البراءات الياباني ممارسات الفحص مع المستخدمين المحليين

والأجانب على حد سواء، وتمّ أخذ آرائهم في عين الاعتبار. ومع الإشارة إلى أن تبادل الآراء والخبرات بين الدول الأعضاء بشأن جودة البراءات في اللجنة الدائمة كان مهمّاً ومفيداً للغاية، صرّح الوفد بأنه سيسعده المساهمة في مزيد من المناقشات وتوظيف خبراته في هذا الصدد.

108. وشكر وفد إسبانيا الأمانة على إجراء الدراسة حول النّشاط الابتكاري والوفود التي ساهمت في الدراسة من خلال تقديم ملاحظاتها. وأشار الوفد كذلك إلى أن الدراسة كانت ذات جودة ممتازة. وذكر أن الوثيقة تحتوي على الكثير من الأمثلة التي مكنتهم من ملاحظة الاختلافات الطفيفة في تقييم النّشاط الابتكاري بين البلدان والمناطق، لا سيما فيما يتعلق بالمُقصَّات. ورأى الوفد أن تلك الاختلافات ليست ذات أهمية. وذكر الوفد أيضًا أن الدراسة قيد المناقشة كانت الأخيرة في سلسلة من الدراسات التي أعدتها الأمانة بناءً على اقتراحها في الوثيقتين SCP/24/3 وSCP/19/5. وأشار الوفد إلى المحتوى الغني للوثيقة التي كانت متاحة لجميع المهتمين بالموضوع، وشدّد الوفد على قيمة اللجنة المتمثلة بتعزيز المشاركة بين الوفود القادمة من مختلف أنحاء العالم، والتي تتمتع بمستويات مختلفة من حيث التنمية. وأشار الوفد كذلك إلى إدراج مسألة مطالبات ماركوش في الدراسة، كما طلب عدد من الدول الأعضاء. وأضاف أن النشاط الابتكاري هو شرط الأهلية للحصول على براءة الذي يصعب تقييمه، وبالتالي، فإن فهمه جيداً أساسي لعمل نظام البراءات بشكل صحيح. ولذلك، أعرب الوفد عن رغبته في إعادة النظر في الموضوع في الدورات اللاحقة للجنة الدائمة، على سبيل المثال فيما يتعلق بالاقتراح المطوّر من قبل وفدي فرنسا وإسبانيا الوارد في الوثيقة SCP/30/9 والأسئلة التي طرحها وفد اليابان المتعلقة بالنشاط الابتكاري والذكاء الاصطناعي، في حال موافقة الدول الأعضاء الأخرى في اللجنة الدائمة على مثل هذه المناقشات.

109. وشكر وفد البرازيل الأمانة على إعداد الوثيقة SCP/30/4 والوفود لتقديمها معلومات حول التشريعات ذات الصلة بالموضوع. وذكر الوفد أن الوثيقة كانت مفيدة للغاية وغنية بالمعلومات، وقدمت لمحة عامة حول النشاط الابتكاري في قطاع المواد الكيميائية. وشجع الوفد الأمانة والوفود الأخرى على مواصلة تبادل المعلومات حول هذا الموضوع.

110. وشكر وفد الاتحاد الروسي الأمانة على الجودة العالية للوثيقة SCP/30/4 والعرض التقديمي المرتبط بها. وفيما يتعلق بممارسة بلده بشأن هذا الموضوع، ذكر الوفد أنه بسبب التعديلات التي أُدخلت على المبادئ التوجيهية لفحص الدائرة الاتحادية الروسية للملكية الفكرية في ديسمبر 2018، لم يعد من الممكن الحصول على حماية لسمات المركبات الكيميائية التي لا تتعلق بمحتوى التركيبة، على سبيل المثال، السمات المتعلقة بحجم الحبوب أو الخصائص الفيزيائية للهلام، أو لُزوجته أو سيولته. وأوضح الوفد أن هذه السمات لن تؤخذ في الاعتبار عند تحديد الجدة والنشاط الابتكاري، لأنها تعتبر جزءًا لا يتجزأ من التركيبة. وذكر الوفد أيضًا أن الدائرة الاتحادية الروسية للملكية الفكرية واصلت العمل على تحسين النُهج المتبعة في تسجيل البراءات، واستفادت من خبرات الدول الأجنبية في هذا المجال. ورأى الوفد أنه كان من الضروري إدخال متطلبات أكثر صرامة فيما يتعلق بتقييم النشاط الابتكاري لهذه الاختراعات الثانوية. وصرح الوفد أنه وفقًا للتعديلات المقرّر إجراؤها، فإن الأشكال الجديدة للمركبات الكيميائية المعروفة أو الأملاح أو مشتقاتها، التي لا تُظهر خواص جديدة غير معروفة بطريقة نوعية أو كمية لا تعتبر متوافقة مع متطلبات النشاط الابتكاري. وفي الختام، دعم الوفد مواصلة العمل بشأن تقييم النشاط الابتكاري في قطاع المواد الكيميائية داخل اللجنة الدائمة، بما في ذلك المناقشات حول اختراعات الانتقاء ومطالبات ماركوش.

111. وذكر ممثل مركز الجنوب أن اعتماد ممارسات جيدة لفحص البراءات هو أمر أساسي لضمان منح البراءات للاختراعات الحقيقية وليس لمجرد اكتشافات. وفي هذا الصدد، رحب مركز الجنوب بالدراسة المقدمة في الوثيقة SCP/30/4. وأشار الممثل إلى أن الدراسة كانت مهمة بشكل خاص، من منظور الصحة العامة، بالنسبة لفحص براءات الأدوية. وأضاف الممثل

أنه، كما أشار تقرير قطاع الأدوية الصادر عن المفوضية الأوروبية لعام 2009، أن البراءات الإستراتيجية أو الذكية على الاختراعات المحمية لديها القدرة على توسيع نطاق ومدة حماية البراءات وتأخير أو عرقلة دخول الأدوية الجنيسة إلى الأسواق. وذكر الممثل أن مركز الجنوب يدعم البلدان النامية لوضع سياسات وقوانين وأنظمة وممارسات متعلقة بالبراءات تدعم إنتاج وشراء الأدوية العالية الجودة وبأسعار مناسبة، لزيادة توافرها في القطاعين العام والخاص داخل هذه البلدان. وإضافة إلى ذلك، ذكر الممثل أن مركز الجنوب يقدم المساعدة التقنية لجعل سياسات الصحة العامة وأنظمة حقوق الملكية الفكرية تدعم كل منها الأخرى. وأشار إلى أن عددًا من منشورات مركز الجنوب حول كيفية قيام البلدان بتعزيز فحص براءات الأدوية مُتاح للجمهور. وذكر الممثل، على سبيل المثال، أن موجزًا حديثًا للسياسات صدر عن مركز الجنوب يصف كيف يمكن تعزيز متطلبات النّشاط الابتكاري للاختراعات الصيدلانية اللاحقة من خلال تطبيق "ما هو بديهي لاختباره" مع توقع معقول لنجاح الاختبار، مع أمثلة حول كيف تم تطبيق هذا الاختبار على الاختراعات الصيدلانية اللاحقة من قبل المحاكم في المملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية. ورأى الممثل أن التطبيق الصارم لهذا الاختبار يوفر آلية مفيدة لتعزيز عملية اصدار البراءات بشكل استراتيجي.

112. وشكر ممثل منظمة أطباء بلا حدود الأمانة على إعداد وثيقة مفيدة للغاية ومثيرة للاهتمام. وفيما يتعلق مطالبات ماركوش، ذكر الممثل أنه بناءً على تجاربهم، يمكن أن ينتج عن هذه المطالبات قدراً هائلاً من عدم اليقين وأن تؤدي إلى مواجهة مشاكل فيما يتعلق بأهلية الحصول على براءة. واقترح الممثل أن تقوم الأمانة بدراسة أنواع مختلفة من مطالبات ماركوش وكيف يمكن أن تؤدي إلى تضارب مع معايير الأهلية للبراءة الأخرى، مثل مطلب كفاية الكشف، إضافة إلى الآثار المترتبة على مثل هذه المطالبات على دخول الأدوية الجنيسة إلى الأسواق في الوقت المناسب. وعلاوة على ذلك، ذكر الممثل أن الولايات المتحدة الأمريكية تعاني من صعوبات في إجراء عمليات الفحص لهذه المطالبات منذ عشرينيات القرن الماضي وحتى في السنوات الأخيرة، لأن الاستخدام الواسع النطاق لهذه المطالبات تسبب في عدم اليقين وتراكم أعمال الفحص.

113. وذكر ممثل شبكة برهارد للعالم الثالث أن محتوى المادة 27 من اتفاق تريبس مقرونًا بمحتوى المادتين 7 و8 من هذا الاتفاق يعطي الأعضاء الحرية الكاملة لتحديد معيار النشاط الابتكاري لضمان منح الاختراعات الحقيقية فقط حماية البراءات لمدة 20 عامًا. وواصل الممثل أنه في المجال الصيدلاني، كان هناك قلق شديد بشأن جودة البراءات الصيدلانية التي تمنحها مكاتب البراءات. وذكر الممثل أن الدراسة التي أجراها مركز التقييم والبحث في مجال الأدوية عام 2005 كشفت أن عدد الكيانات الكيميائية الجديدة انخفض في السنوات الـ 15 الأخيرة، ومع ذلك، شهد عدد البراءات الممنوحة للتغييرات في التركيبات والصيغ الكيميائية ارتفاع بشكل مستمر. وأضاف الممثل أن دراسات أخرى كشفت أن البراءات المتعلقة بالأشكال الجزيئية البديلة، والصيغ، والتركيبات، كانت منخفضة الجودة مقارنة بالبراءات الأولية، وأنها لم توفّر أي ابتكار علاجي حقيقي، بل كان لها أثر علاجي شبيه بأثر تلك الأدوية التي تم تسويقها سابقًا. وذكر الممثل أنه في شيلي، تبين من تحليل البراءات الأولية والثانوية أن حوالي 22 في المائة كانت براءات أولية و78 في المائة من البراءات مُنحت عن تحسينات هامشية للأدوية الموجودة. بالإضافة إلى ذلك، استشهد الممثل بتقرير صادر عن المفوضية الأوروبية حول القطاع الصيدلاني، والذي وجد أن الشركات الحاصلة على البراءات استخدمت استراتيجيات عديدة بما في ذلك تكديس براءات الاختراع لدواء ناجح لتوسيع نطاق احتكارها. وذكر الممثل أن التقرير، بشكل خاص، وجد أنه تم منح حوالي 40،000 براءة، حوالي 87 في المائة منها كانت براءات ثانوية، وأن الخسارة المقدرة بلغت 3 مليارات يورو. وانتقل الممثل إلى الوثيقة SCP/30/4، فذكر أن الوثيقة لم تتناول مسألة كيفية استخدام النشاط الابتكاري كأداة لضمان جودة البراءات. وأوصى الممثل كذلك بالنُهج التالية فيما يتعلق بتقييم النشاط الابتكاري. على وجه التحديد، ذكر الممثل أن الصيغ والتركيبات الصيدلانية التي تغطي الأشكال البلورية

هي خاصية متأصلة في الحالة الصلبة وهي ليست اختراعات من صنع الإنسان، وبالتالي لن تفي بمعايير النشاط الابتكاري. وأضاف الممثل أن الجمع بين أنظمة جرعات الأدوية المعروفة والحالية لا يقدم أي تقدم تقني، ومن الممكن أن يحقق بذلك شخص مطلّع على صياغة المنتجات الصيدلانية، وهذا الأمر جلي. علاوة على ذلك، ذكر الممثل أن كبسولات الدواء، والتي تشكل إحدى الطرق المختلفة لإعطاء الدواء للمريض، تُعتبر في كثير من الأحيان أنه يتم اعدادها من قبل شخص ماهر في مجال الأدوية. وأضاف أنه من المعروف جيدًا أن الهيدرات يتمّ استخدامه لزيادة القابلية للذوبان والتوافر البيولوجي، وبالتالي ليس لديه أي أثر علاجي ولا يقدم أي تقدم تقني مقارنةً بحالة التقنية الصناعية السابقة. وذكر الممثل أيضا أنه بالمثل، الاستخدام الجديد للعقار الحالي لا ينطوي على نشاط ابتكاري لأن العقار موجود بالفعل في المجال العام. فيما يتعلق بمطالبات ماركوش، ذكر الممثل أنه ينبغي الإفصاح عنها بطريقة تمتثل لمتطلبات كفاية الكشف والنشاط الابتكاري. واختتم الممثل كلمته بالتشديد على أهمية إجراء تقييم دقيق للنشاط الابتكاري.

براءات الاختراع والتكنولوجيات الناشئة

114. عرضت الأمانة الوثيقة SCP/30/5 المعنونة "وثيقة معلومات أساسية بشأن البراءات والتكنولوجيات الناشئة".

115. وشكر وفد إسبانيا الأمانة على الوثيقة SCP/30/5. وأشار الوفد إلى أن الوثيقة قدمت مقدمة قيمة حول الذكاء الاصطناعي، والتحديات والقضايا المتعلقة به، وقانون البراءات. وفي رأيه، أظهرت الوثيقة أن تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي كانت موجودة منذ بعض الوقت، لكنها اكتسبت المزيد من الأهمية نتيجة التوافر الهائل للبيانات وقوة الحوسبة الأكبر الموجودة في الوقت الحاضر. وذكر الوفد أن المكتب الإسباني للبراءات والعلامات التجارية، مثل معظم مكاتب البراءات الأخرى، يدرك جيدًا أنه من الضروري البدء في دراسة الآثار المترتبة على استخدام تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي على نطاق أوسع من حيث طريقة عملها والقضايا المتعلقة بقانون البراءات ذات الصلة. وأوضح أن المكتب الإسباني للبراءات والعلامات التجارية أنشأ مجموعة متعددة التخصصات مكونة من خبراء في التكنولوجيا والمجالات القانونية للعمل، بشكل خاص، على استخدام الذكاء الاصطناعي في عمليات البحث عن البراءات، بسبب وجود العديد من الشركات التي تستخدم خدمات البحث عن البراءات التي تستند إلى خوارزميات الذكاء الاصطناعي والتي ساعدتهم على الحصول على قائمة بالمستندات المهمة أو ذات الصلة مرتبة حسب الأهمية، وذلك عن طريق نسخ ولصق نصّ الوصف و/أو المطالبات في مربع خاص لهذا الغرض فقط. وأشار الوفد إلى أنه، على الرغم من أن النتائج التي تحققت في تجارب استخدام تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي في البحث عن البراءات لم تكن مقنعة وفقًا لخبرته، إلا أنه يعتقد أن الذكاء الاصطناعي سيستم استخدامه للبحث عن البراءات في المستقبل. وأشار الوفد كذلك إلى أن مجموعة العمل المتعددة التخصصات التي أنشأها المكتب الإسباني للبراءات والعلامات التجارية ركزت أيضاً على تحديات الذكاء الاصطناعي من حيث إمكانية الحصول على البراءات، والتي تمت الإشارة إلى العديد منها في الوثيقة SCP/30/5، مثل: (1) إمكانية الحصول على براءة لخوارزميات الذكاء الاصطناعي باعتبارها برامج كمبيوتر، والتي هي قابلة للحماية في عدد كبير من البلدان، خاصةً في أوروبا بناءً على صيغة "الحل التقني للمشكلة التقنية"؛ (2) إمكانية الحصول على براءة للاختراعات التي تنشأ بشكل مستقل عن طريق الذكاء الاصطناعي التي قد تظهر في المستقبل القريب؛ (3) ملكية مثل هذه الاختراعات التي نشأت عن طريق الذكاء الاصطناعي، وضرورة أن يكون المخترع إنسانًا ومفهوم الشخصية الإلكترونية والحقوق والالتزامات المرتبطة به؛ (4) حالة التقنية الصناعية السابقة المرتبطة بخوارزميات الذكاء الاصطناعي والتمييز بين التقنية الصناعية السابقة التي تم إنشاؤها بواسطة الذكاء الاصطناعي والخوارزميات التي نتج عنها تقنية صناعية سابقة؛ (5) هوية الشخص الماهر في حالة التقنية الصناعية السابقة الذي يمكن

اللجوء إلى خدماته لتحديد أهلية الحصول على البراءة للاختراعات التي تعتمد على الذكاء الاصطناعي؛ و(6) تحديد المسؤولية في حال وقوع مخالفة ناجمة عن الذكاء الاصطناعي. وشدد الوفد على أهمية دراسة جميع هذه القضايا بعمق ومواصلة مناقشة هذه المواضيع بالتفصيل في جلسات اللجنة الدائمة.

116. وأعرب وفد كندا عن رأيه في أن الوثيقة SCP/30/5 والمقترحات الواردة في الوثيقة SCP/30/9 ينبغي أن تشكل الأساس لبرنامج عمل قوي حول علاقة الذكاء الاصطناعي والتكنولوجيات الناشئة الأخرى بقانون البراءات. وفي رأي الوفد، ينبغي اعتبار الوثيقة SCP/30/5 نقطة مرجعية ممتازة لجلسات عدّة لتبادل المعلومات حول استخدام الأدوات التي تستند على الذكاء الاصطناعي لفحص البراءات ومضمونها، وتقييم النشاط الابتكاري، وكفاية الكشف عن الاختراعات باستخدام الذكاء الاصطناعي أو تحديد حالة التقنية الصناعية السابقة التي تم إنشاؤها بواسطة الذكاء الاصطناعي.

117. وأعرب وفد فرنسا عن رأيه بأنه من المهم جدا أن يبحث مجتمع البراءات بعناية أكبر عن أفضل طريقة للتعامل مع التكنولوجيات الناشئة التي تعتمد على الذكاء الاصطناعي. وأكد الوفد أنه، كما أشار سابقًا وفد اليابان، فإن بعض مكاتب البراءات قد بدأت بالبحث في كيفية التعامل مع هذه التكنولوجيات الجديدة، لا سيما مع القضايا المرتبطة الذكاء الاصطناعي. ويعتقد الوفد أنه من الضروري أن تبدأ اللجنة في البحث في تلك القضايا من أجل فهم القضايا وبراءات الاختراع المتعلقة بالذكاء الاصطناعي بشكل أفضل. واقترح أن يتم تنفيذ هذه العملية في خطوتين. أولاً، أشار الوفد إلى أن تقنية الذكاء الاصطناعي أثارت أسئلة أساسية تتعلق بالبراءات، ولكنها قدمت أيضًا لمكاتب الملكية الفكرية أداة واعدة قد يكون لها تأثير إيجابي على عمل المكاتب الداخلي، وخاصة في المكاتب الأصغر حجماً ذات الموارد البشرية الأقل، على سبيل المثال، عن طريق تسهيل عمليات البحث في حالة التقنية الصناعية السابقة وتحسين أدوات تصنيف البراءات وكذلك عن طريق تعزيز جودة الخدمات التي تقدمها المكاتب باستخدام روبوتات الدردشة. وذكر الوفد أنه سيكون من المثير للاهتمام أن يتم عقد جلسة تشاركية، خلال الدورة اللاحقة للجنة الدائمة، للاستماع إلى المبادرات المختلفة التي نفذتها مختلف المكاتب في هذا المجال والاستفادة من تجارب تطبيق الأدوات التي تستخدم الذكاء الاصطناعي لتسهيل معالجة طلبات البراءات. ثانياً، اقترح الوفد أن تنظم الأمانة أيضًا، خلال الدورة اللاحقة للجنة الدائمة، جلسة لتبادل المعلومات ليوم واحد حول القضايا الأكثر أهمية بالنسبة لكل من مكاتب البراءات الصغيرة والكبيرة، مثل أهلية الحصول على البراءة للاختراعات (على سبيل المثال للبرمجيات القائمة على الذكاء الاصطناعي)، واستخدام الذكاء الاصطناعي للمساعدة في تطوير الاختراعات، والاختراعات التي تم إنشاؤها بشكل مستقل بواسطة الذكاء الاصطناعي.

118. وشكر وفد الأرجنتين الأمانة على الوثيقة SCP/30/5، وأعرب عن اعتقاده أن التطورات التكنولوجية الحديثة خلقت تحديات كبيرة لأنظمة حماية الملكية الفكرية، وبالتالي من المهم أن نفهم بشكل أفضل كيف تعمل هذه التكنولوجيات الجديدة بشكل عام وأن نحدّد أفضل الطرق للتعامل مع القضايا التي تشكل تحدياً في مكاتب البراءات الوطنية. ومن وجهة نظر الوفد، شكلت اللجنة منتدى مناسب لمناقشة البراءات والتكنولوجيات الجديدة والتعامل مع القضايا ذات الصلة.

119. وأشار وفد البرازيل إلى أن استخدام الذكاء الاصطناعي لفحص البراءات قد بدأ اعتماده في مكاتب البراءات المختلفة، بما في ذلك المكتب البرازيلي للبراءات، الذي بدأ في دمج أدوات الذكاء الاصطناعي وتكنولوجيات سلسلة الكتل في عملياته من أجل تحسين البحث الآلي عن طلبات البراءات. وصرح الوفد بأن المكتب البرازيلي للبراءات قد أقام شراكة من أجل تطوير أداة بحث تستند إلى استخدام الكلمات الأساسية وتصنيف الوثائق بهدف مساعدة فاحصي البراءات والإسراع في فحص طلبات البراءات. وعلاوة على ذلك، يقوم المكتب البرازيلي للبراءات أيضًا بتطوير برنامج داخلي قائم على الشبكات

العصبية ليتم دمجه في عمليات نظام الإدارة من أجل تصنيف طلبات البراءات بشكل مسبق وتوزيعها لاحقًا على الأقسام الفنية المختصة.

120. وذكر وفد الصين أن الوثيقة SCP/30/5 كانت أساسية لتعزيز معرفة الوفود بالتكنولوجيات الناشئة وبراءات الاختراع مع تطوّر الذكاء الاصطناعي والتكنولوجيات الناشئة الأخرى التي ينتج عنها تحديات وفرص جديدة لنظام البراءات. وأشار الوفد إلى أنه كان من الضروري البحث في العلاقة بين التكنولوجيات الناشئة والبراءات في جزأين: أولاً، من خلال البحث في كيفية استخدام هذه التكنولوجيات الجديدة لتعزيز عمل مكاتب البراءات في مجال فحص طلبات البراءات وبالتالي تعزيز كفاءة إدارات البراءات وقدراتها. وثانيا، من خلال البحث في كيفية حماية نظام البراءات لتلك التكنولوجيات. وأشار الوفد إلى أن بعض البلدان أجرت أبحاثًا واكتسبت الخبرة في هذا المجال وأعرب عن رغبته في أن تشمل الدورات اللاحقة للجنة الدائمة تبادل للمعلومات حول هذا الموضوع لفهم الممارسات المختلفة في مختلف البلدان بشكل أفضل.

121. وشكر وفد الاتحاد الروسي الأمانة على إعداد وتقديم الوثيقة SCP/30/5. وذكر الوفد أن الوثيقة تناولت قضايا مهمة للغاية حول دور نظام البراءات ومقاربته للتكنولوجيات الناشئة. ورأى الوفد أنه من الضروري النظر في المسائل المتعلقة بتقنيات الذكاء الاصطناعي مثل تحديد موضوع حماية البراءة وكذلك مسألة ملكية البراءة بالنسبة للاختراعات التي تم إنشاؤها باستخدام الذكاء الاصطناعي من أجل منح حماية متساوية للمخترعين من خلال أخذ الميزات التقنية والإنجازات التقنية للاختراع بعين الاعتبار. وإضافة إلى ذلك، أشار الوفد إلى أن التقدم في مجال الذكاء الاصطناعي أدى إلى زيادة في عدد طلبات البراءات، وقد تم استخدام تكنولوجيا سلسلة الكتل في مختلف المجالات. ورأى الوفد أنه من أجل الحصول على نظام براءات متوازن، كان من الضروري النظر في القضايا المتعلقة بقانون البراءات الموضوعي مثل أهلية الحصول على براءة للاختراعات التي تعتمد على الذكاء الاصطناعي. وأعرب عن اعتقاده أن عمل اللجنة يمكن أن يساعد الدول الأعضاء على فهم بشكل أفضل كيف سيتم تطوير نظام البراءات بموازاة التطور الذي يشهده الذكاء الاصطناعي والتكنولوجيات الناشئة. وفيما يتعلق باستخدام الذكاء الاصطناعي لتسريع الإجراءات في مكاتب البراءات، أوضح الوفد أن الدائرة الاتحادية الروسية للملكية الفكرية تولي اهتمامًا خاصًا لعملية دمج التكنولوجيات الناشئة في عملها، على سبيل المثال، باستخدام الذكاء الاصطناعي عند فحص طلبات حماية البراءات ونظام البحث الداخلي (PatSearch) وهو نظام يعتمد على خوارزمية معينة للبحث عن البراءات. وأشار الوفد إلى أن استخدام تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي يمكن أن يخفف من الصعوبات التي يواجهها مكتب البراءات ويساعد على تسريع الطريقة التي تعالج بها المكاتب طلبات البراءات. على مدار العامين الماضيين، سمح استخدام البحث الآلي في المستندات باللغة الروسية للدائرة الاتحادية الروسية للملكية الفكرية بتحديد حوالي 60 بالمائة من المستندات التي يمكن أن تشكّل أساسًا لرفض منح الحماية للبراءات ضمن النتائج العشرين الأولى المدرجة. وشكر الوفد بالتالي وفدي فرنسا وإسبانيا على اقتراحهما واقترح أن تواصل اللجنة مناقشاتها بشأن هذه القضايا في الدورات اللاحقة.

122. وشكر وفد سنغافورة الأمانة على إعداد وثيقة المعلومات الأساسية SCP/30/5. وأعرب الوفد عن دعمه للاقتراح المنقح المقدم من وفدي فرنسا وإسبانيا في الوثيقة SCP/30/9 لتبادل المعلومات المتعلقة باستخدام الذكاء الاصطناعي وكذلك أهلية الحصول على براءة للاختراعات التي تعتمد على الذكاء الاصطناعي. وسلّط الضوء على الأهمية التي اكتسبتها تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي والطلب المتزايد عليها، حيث قامت الشركات باستكشاف طرق جديدة لنشر الحلول القائمة على هذه التكنولوجيا لتحسين طريقة عملها واكتساب ميزة تنافسية. وأشار الوفد إلى أن الحلول القائمة الذكاء الاصطناعي

يجري تطبيقها بشكل شائع في مجموعة واسعة من القطاعات بما في ذلك في مجالات التصنيع والخدمات اللوجستية والرعاية الصحية. ورأى الوفد أنه يتعين على مكاتب البراءات وواضعي السياسات التأكد من جاهزية أنظمة البراءات لتلبية الاحتياجات المتغيرة باستمرار للشركات والأفراد الذين يعملون في مجال الابتكار. ومن ثم ذكر الوفد أن مكتب الملكية الفكرية في سنغافورة قد أطلق مبادرة لتسريع الإجراءات تسمى "الذكاء الاصطناعي المربّع" (AI Squared) في أبريل 2019، الأمر الذي أدى إلى تسريع معالجة طلبات البراءات المؤهلة حيث أصبح من الممكن أن يتم منح البراءة خلال ستة أشهر بدءاً من تاريخ تقديم الطلب. علاوة على ذلك، ومع إطلاق مبادرة "الذكاء الاصطناعي المربّع" (AI Squared)، قام مكتب الملكية الفكرية أيضًا بمراجعة وتحديث الإرشادات والمعلومات المتعلقة بالبراءات لتوضيح المسائل المرتبطة بأهلية الحصول على براءة للاختراعات التي تعتمد على الذكاء الاصطناعي. وأشار الوفد إلى أن مبادرة "الذكاء الاصطناعي المربّع" (AI Squared) عززت عملية انتقال سنغافورة إلى الاقتصاد الرقمي ودعمت الشركات التي تعمل في مجال الابتكار التي كانت تسعى إلى طرح منتجات الذكاء الاصطناعي بشكل أسرع في السوق. وساهمت المبادرة في تأكيد التزام سنغافورة بحماية الابتكارات المهمّة المتعلقة بتكنولوجيا الذكاء الاصطناعي. وأشار الوفد أيضا إلى أن مكتب الملكية الفكرية قد شرع في تطبيق مبادرات لتطوير حلول تعتمد على الذكاء الاصطناعي للبحث في البراءات وفحصها. وأعرب الوفد عن دعمه لاقتراح الأمانة بتنظيم جلسات تشاركية بشأن استخدام الذكاء الاصطناعي لفحص طلبات البراءات والقضايا المتعلقة بأهلية الحصول على براءة للاختراعات التي تعتمد على الذكاء الاصطناعي في جلسات لاحقة للجنة الدائمة.

123. وشكر وفد المملكة المتحدة الأمانة على تقديم وثيقة المعلومات الأساسية بشأن التكنولوجيات الناشئة. وأعرب الوفد عن اعتقاده أن الوثيقة قدمت لمحة عامة ممتازة لمساعدة جميع الوفود في فهم الطبيعة التكنولوجية لبعض تلك التكنولوجيات الناشئة وشكّلت خطوة أساسية قبل بدأ اللجنة ببحث الآثار المترتبة لهذه التكنولوجيات على الملكية الفكرية. وأشار إلى أن الوثيقة سلطت الضوء أيضًا على عدد من التحديات والفرص التي تطرحها تلك التكنولوجيات فيما يتعلق بقانون البراءات والممارسات وإجراءات الملكية الفكرية، والتي ستشكّل أساسًا قويًا لمناقشات اللجنة القيمة في المستقبل. وذكر الوفد أن إطار الملكية الفكرية في المملكة المتحدة بشكل عام تطلب تعديلات قليلة نسبيًا لمواكبة التكنولوجيات الجديدة وأنه من المتوقع أن يبقى هذا النهج كما هو، مع ضمان استمرار الإطار التشريعي والسياسي في تحقيق التوازن لنظام الملكية الفكرية. وأشار الوفد إلى أن مكتب المملكة المتحدة للملكية الفكرية كان يعمل على فهم التحديات بوضوح والبحث في أهم المسائل المتعلقة بالملكية الفكرية والذكاء الاصطناعي مثل الملكية، والحوافز، والمنافسة، والمسؤولية، والوصول إلى البيانات، والأخلاقيات، وأشار أن نتائج هذا العمل ستُستخدم في تحديد سياسات التي تتناول تلك التكنولوجيات. وأشار إلى أنه، ضمن إطار الجهود الكبيرة التي يبذلها مكتب المملكة المتحدة للملكية الفكرية، استضاف هذا الأخير بالمشاركة مع الويبو مؤتمراً دولياً بعنوان "الذكاء الاصطناعي: فك تشفير الملكية الفكرية" وأعرب عن امتنانه للمشاركة النشطة لأكثر من 200 من أصحاب المصلحة من مجتمع الملكية الفكرية العالمي، وردود الفعل الإيجابية التي حصدها هذا المؤتمر. وأوضح الوفد أن المؤتمر بحث في الآثار التجارية والقانونية والاقتصادية والأخلاقية للذكاء الاصطناعي ضمن إطار الملكية الفكرية الأمر الذي يمهد الطريق لنقاش دولي. وأشار الوفد أيضًا إلى تقرير مكتب المملكة المتحدة للملكية الفكرية "الذكاء الاصطناعي - نظرة عامة حول براءات الاختراع في مجال الذكاء الاصطناعي" الذي يتناول الاتجاهات الحالية لأنشطة منح البراءات للاختراعات التي تعتمد على الذكاء الاصطناعي في جميع أنحاء العالم والذي يُركز بشكل خاص على الاختراعات في المملكة المتحدة. وكشف الوفد عن الارتفاع السريع في عدد طلبات البراءات للاختراعات التي تعتمد على الذكاء الاصطناعي، ومَيْل مقدمي الطلبات في المملكة المتحدة للحصول على الحماية في الخارج، الأمر الذي يعكس الطابع العالمي للقطاع. وفي الختام، أعرب الوفد عن اهتمامه بالمناقشات المستقبلية مع

الويبو بشأن الملكية الفكرية والذكاء الاصطناعي وأقر بأهمية دور البراءات في تحفيز تطوير تقنيات الذكاء الاصطناعي وأهمية مواصلة المناقشات حول الموضوع داخل اللجنة الدائمة.

124. وشكر وفد اليابان الأمانة على الجهود الكبيرة التي بذلتها لإعداد الوثيقة SCP/30/5. وأشار إلى أن مكتب البراءات الياباني يعمل بشكل متواصل على تحسين الإرشادات والكتيبات في مجال التكنولوجيات الناشئة الخاصة بالامتحانات. وعلى سبيل المثال، أوضح أنه لمساعدة المتقدمين على الحصول على البراءات في مجال التكنولوجيات الناشئة، نشر مكتب البراءات الياباني أمثلة عن دراسات حالات متعلقة بإنترنت الأشياء (IoT) في عام 2016، وأمثلة عن دراسات حالات إضافية في مجال إنترنت الأشياء والذكاء الاصطناعي والطباعة الثلاثية الأبعاد في عام 2017. وإضافة إلى ذلك، أشار إلى أنه في عام 2018 قام مكتب البراءات الياباني بمراجعة الإرشادات والكتيبات الخاصة بالامتحانات للقسم المسؤول عن الاختراعات المتعلقة بالبرمجيات، وفي الآونة الأخيرة، في يناير 2019، أضاف ونشر 10 أمثلة باللغتين اليابانية والإنجليزية حول كيفية قيام فاحصي مكتب البراءات الياباني بتحديد أهلية الحصول على براءة للاختراعات التي تعتمد على الذكاء الاصطناعي. وسلّط الوفد الضوء أيضًا على المساهمات التي قدّمها خلال الجلسة التشاركية لهذه اللجنة، من خلال مشاركة أمثلة عن دراسات حالات لاختراعات تعتمد على الذكاء الاصطناعي فيما يتعلق بفحص متطلبات الوصف والنشاط الابتكاري وأهلية الاختراعات للحصول على براءة. وأشار إلى أنه يمكن أن تشكل هذه المساهمات دليلاً للمستخدمين يمكنهم اتباعه خلال سعيهم للحصول على البراءات. ورأى الوفد أن كل هذه الجهود ستساهم في تقييم وحماية الاختراعات المتعلقة بالذكاء الاصطناعي بالشكل المناسب.

125. وشكر وفد الولايات المتحدة الأمريكية الأمانة على إعداد الوثيقة SCP/30/5. وأعرب عن رأيه بأن التكنولوجيات الناشئة عن الذكاء الاصطناعي سيكون لها في المستقبل تأثير كبير على العديد من جوانب معالجة البراءات في مكاتب الملكية الفكرية. وبحسب اعتقاده، بدا واضحًا أنه يتعين على مكاتب الملكية الفكرية البحث عن حلول لمسائل معينة مثل تلك المتعلقة بأهلية الحصول على براءة للاختراعات القائمة على البرمجيات، والتي من المحتمل أن تشكل أساسًا لتطوير الذكاء الاصطناعي. وعلاوة على ذلك، أشار الوفد إلى أنه من المحتمل أن تنشأ أسئلة أيضًا حول معنى الاختراعات من صنع الإنسان وحول كيفية الكشف عن الاختراعات التي تعتمد مثلا على التعلم العميق والشبكات العصبية، والتي تُنفذ عمليات غير معروفة في بعض الأحيان للمستخدم البشري. وأعرب الوفد عن اهتمامه بمواصلة قيام اللجنة بمعالجة العديد من الأسئلة المتعلقة بالبراءات التي أثارتها تلك التكنولوجيات الجديدة وعن دعمه لاقتراح وفدي فرنسا وإسبانيا بعقد جلسة تشاركية خلال الدورات اللاحقة للجنة الدائمة التي تركز على أدوات تعزيز عمل فاحصي البراءات في المكاتب، وعقد جلسة تشاركية أخرى من بعدها تركز على أهلية الحصول على البراءات وغيرها من المسائل ذات الصلة.

126. وهنأت ممثلة الجمعية الآسيوية لوكلاء البراءات (APAA) الرئيسة ونائبيها على انتخابهم وشكرت الأمانة على إعداد الوثيقة SCP/30/5. وأعربت الممثلة عن دعمها للاقتراح المنقح للوثيقة SCP/28/7 المقدم من وفدي فرنسا وإسبانيا في الوثيقة SCP/30/9. وأشارت إلى أن تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي تتطور بسرعة وأنها قد استخدمت بالفعل في العديد من المجالات التي كان لها تأثير على حياة الإنسان. وأشارت إلى زيادة حجم بيانات البراءات المتعلقة بالذكاء الاصطناعي بحسب تقارير الويبو، التي أظهرت أيضًا أن متوسط معدل الارتفاع السنوي في عدد براءات الاختراع المتعلقة بالذكاء الاصطناعي كان أعلى من المعدل في جميع مجالات التكنولوجيا. وأعربت الممثلة عن رأيها بأن التكنولوجيا المتعلقة بالذكاء الاصطناعي سيكون لها تأثير كبير على حياة الإنسان وفي مجال الملكية الفكرية في المستقبل القريب، وأشارت إلى أن لجنة حقوق الملكية

الفكرية الناشئة، وهي لجنة دائمة تابعة للجمعية الآسيوية لوكلاء البراءات، قد أجرت دراسة حول تأثير الذكاء الاصطناعي على خلق الملكية الفكرية وتملكها. وذكرت أن العديد من الأعضاء قد أجابوا على الاستبيان بأن الملكية يجب أن تذهب إلى المستخدمين أو مطوري الذكاء الاصطناعي أو المجال العام ولكن ليس إلى الذكاء الاصطناعي نفسه. وإضافة إلى ذلك، ذكرت أن الجميع لاحظ أنه لا توجد إجابات سهلة فيما يخص هذا المجال الناشئ، الأمر الذي لا يسمح بإزالة أوجه عدم اليقين المرتبطة به، وأشارت إلى الحاجة إلى إجراء المزيد من البحث والمناقشة حول ضرورة تعديل قوانين الملكية الفكرية الحالية. واقترحت أن تعقد اللجنة الدائمة في الدورات اللاحقة جلسة تشاركية حول حالة التعامل مع قضايا الملكية الفكرية المتعلقة بالذكاء الاصطناعي والخبرات في هذا المجال، بما في ذلك ملكية الملكية الفكرية التي أنشأها الذكاء الاصطناعي بشكل مستقل وأهلية الحصول على براءات الاختراع، واستخدام الذكاء الاصطناعي لفحص البراءات في البلدان الأعضاء، واقترحت أيضًا مناقشة إمكانية توفير الإرشادات للتعامل مع هذه المسائل.

127. وشكر وفد إسبانيا وفد فرنسا على دعمه وتعاونه في إعداد الاقتراح الوارد في الوثيقة SCP/30/9. ومن ثم سلط الضوء على النقطتين الرئيسيتين في الاقتراح لمواصلة المناقشات حول الذكاء الاصطناعي في اللجنة الدائمة. أولاً، اقترحت الوثيقة عقد جلسة تشاركية في الدورة الحادية والثلاثين للجنة لتبادل المعلومات حول كيفية استخدام الذكاء الاصطناعي في فحص البراءات، على سبيل المثال في عملية التصنيف الآلي لوثائق البراءات، واستخدام روبوتات الدردشة لمساعدة مودعي الطلبات وفاحصي البراءات في عملهم، واستخدام الترجمة الآلية، والبحث في وثائق البراءات باستخدام خوارزميات تستند إلى الذكاء الاصطناعي، إلخ. ثانياً، اقترحت الوثيقة عقد جلسة تشاركية أخرى حول أهلية الحصول على براءة للاختراعات التي تعتمد على الذكاء الاصطناعي أو التي تستخدم الذكاء الاصطناعي، في الدورة الثانية والثلاثين للجنة بعد عام واحد، والتي يمكن أن تشمل أيضاً أهلية الحصول على براءة للاختراعات التي أنشأها الذكاء الاصطناعي بشكل مستقل وملكية هذه الاختراعات. وذكر الوفد أنه بالنظر إلى الطبيعة المتخصصة للغاية لتلك المسائل، من المناسب تواجد خبراء يمكنهم تقديم معلومات مفيدة لكل من مكاتب البراءات الصغيرة والكبيرة.

128. وشكر وفد المملكة المتحدة وفدي إسبانيا وفرنسا على اقتراحهما في الوثيقة SCP/30/9. وأشار إلى أنه على الرغم من أن الاقتراح يقتصر على القضايا المتعلقة بالبراءات، ينبغي للويبو أن تواصل اتباع نهج مشترك بين لجان الملكية الفكرية المختلفة بشأن هذا الموضوع. وفيما يتعلق بمحتويات الاقتراح، ذكر الوفد أن جلسة التشاركية المقترحة بشأن استخدام الذكاء الاصطناعي للبحث في طلبات البراءات وفحصها كانت ذات أهمية خاصة للمملكة المتحدة لأنها تسلط الضوء على طرق استخدام الذكاء الاصطناعي لتعزيز كفاءة المكاتب وجودة عملية منح البراءات. وأعرب الوفد عن اهتمامه بمشاركة تجربته في استخدام عمليات البحث التي تعتمد على الذكاء الاصطناعي في الدورة اللاحقة للجنة وتطلعه إلى المساهمة بشكل فعال في المناقشات المستقبلية حول هذا الموضوع.

129. واعترفت ممثلة شبكة برهارد للعالم الثالث بالدور الذي يمكن أن يلعبه الذكاء الاصطناعي في التخفيف من حجم العمل في مكاتب البراءات. وأعربت عن رأيها بأن البلدان النامية الفقيرة والتي لا تملك التكنولوجيات اللازمة لفحص طلبات البراءات ينبغي أن تعتمد الحيطة والحذر فيما يتعلق باستخدام التكنولوجيات التي تعتمد على الذكاء الاصطناعي وتنسيق قوانين البراءات التي قد تقوض مواطن المرونة في اتفاقية تريبس وتؤدي إلى انتشار عمليات الاحتكار للبراءات التي تمنع المنافسة العامة.

البند 8 من جدول الأعمال: البراءات والصحة

130. استندت المناقشات إلى الوثائق SCP/16/7 وCorr. SCP/16/7 وSCP/17/11 وSCP/24/4 وRev. SCP/28/9 وRev. SCP/28/10 وSCP/30/6.

131. وصرح وفد كرواتيا، متحدثاً نيابة عن مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق، أن الوصول إلى الأدوية يشكّل تحديًا كبيرًا، وأنهم ملتزمون بالمشاركة في المبادرات التي تسهّل الوصول إلى الأدوية. ومع ذلك، أشار الوفد إلى أنه ينبغي تجنب أي ازدواجية في العمل مع المنظمات الدولية الأخرى. وواصل الوفد قائلاً إن اللجنة الدائمة تتمتع بالتفويض لمناقشة هذه المسألة من منظور نظام البراءات، وأن مجموعته مقتنعة بأنه لن يكون من الممكن ابتكار الأدوية والتقنيات الجديدة المنقذة للحياة والبحث والتطوير في هذا المجال، دون احترام حقوق الملكية الفكرية حيث تلعب حماية البراءات دورا هاما للغاية. ومن ثم أعرب الوفد عن اعتقاده أن البراءات، كحافز للبحث والتطوير، تشكّل جزءًا من الحل لمشكلة توفر المنتجات الطبية في المستقبل. وأشار الوفد إلى الوثيقة SCP/30/6 وشكر الويبو على تنفيذ مبادرات مثمرة لبناء القدرات واجراء التدريبات، بما في ذلك من خلال برنامج الترخيص الناجح للتكنولوجيا والدورات التدريبية التي قدمتها الويبو والدول الأعضاء. وفي الختام، أعرب الوفد عن تطلعه إلى تبادل الخبرات بين الأمانة والمؤسسات المعنية بشأن أنشطة بناء القدرات المتعلقة بالتفاوض على اتفاقيات الترخيص.

132. وتحدث وفد كندا باسم المجموعة باء، وذكر أن الابتكار المستمر ضروري لمواجهة التحديات الصحية الحالية والمستقبلية. وتابع الوفد قائلا إن حماية حقوق الملكية الفكرية، بما في ذلك البراءات، تشكل حافزًا للابتكار الطبي، وبالتالي تؤدي إلى توافر منتجات طبية جديدة للجميع. وذكر الوفد أنه من مصلحة الجمهور في جميع البلدان مواصلة البحث عن المنتجات الطبية الآمنة والفعالة وتطويرها. وكرر الوفد تأكيده على أن البراءات، كحافز للبحث والتطوير، تشكّل جزءًا من الحل لمشكلة توفر المنتجات الطبية في المستقبل، ولذلك، رأى أنه من المهم مراعاة السياق الكامل للبراءات في مجال الصحة. وصرح الوفد أيضاً أن توافر المنتجات الطبية الآمنة والفعالة يشكّل مشكلة متعددة الأوجه تشمل أبعاد وعوامل مختلفة، على النحو المذكور من قبل العديد من الخبراء خلال مختلف دورات اللجنة الدائمة أو في الدراسات الهامة، مثل الدراسة الثلاثية المشتركة بين الويبو ومنظمة الصحة العالمية ومنظمة التجارة العالمية تحت عنوان "تعزيز الوصول إلى التقنيات الطبية والابتكار". وصرح الوفد بأن المجموعة باء تؤيد العمل ضمن إطار بند جدول الأعمال "البراءات والصحة" الذي يراعي السياق الكامل لهذا المجال، والذي يُعد مهمًا بالنسبة لتفويض اللجنة الدائمة، ويتجنب الازدواجية في العمل الذي تقوم به بالفعل لجان أخرى أو غيرها من المنظمات المتعددة الأطراف. وأعربت المجموعة باء عن تطلعها إلى الجلسة لتبادل الخبرات بين الأمانة والمؤسسات المعنية بشأن أنشطة بناء القدرات المتعلقة بالتفاوض على اتفاقيات الترخيص. وأشارت المجموعة باء إلى الوثيقة SCP/30/6 وهنأت الويبو والدول الأعضاء على مبادرات بناء القدرات والتدريب المثمرة، بما في ذلك برنامج الترخيص الناجح للتكنولوجيا، والدورات التدريبية التي قدمتها الويبو والدول الأعضاء. وأحاط الوفد علما بالاقتراح الذي تقدمت به وفود الأرجنتين والبرازيل وشيلي وسويسرا، الوارد في الوثيقة SCP/28/9 Rev.، وشكرهم على تشجيع المناقشات في إطار هذا البند من جدول الأعمال. وأبدى الوفد استعداده للعمل لتعزيز الفهم المشترك للسياسات والمبادرات التي يمكن أن تعزز الوصول إلى المنتجات الطبية.

133. وطلب وفد رومانيا، متحدثاً باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، إذن الرئيسة بإعطاء الكلمة لممثلة المفوضية الأوروبية.

134. وشكرت ممثل المفوضية الأوروبية الأمانة على إعداد الوثيقة SCP/30/6، التي تتناول تجارب المكتب الدولي للويبو المتعلقة بأنشطة بناء القدرات للتفاوض على اتفاقات الترخيص. واعتبرت أن التدريب الخاص بترخيص الملكية الفكرية مهم لكل من الجهات المُرخِّصة والمُرخَّص لها. ومن وجهة نظرها، يمكن أن يؤدي ذلك إلى ارتفاع عدد الابتكارات المحمية، لمصلحة الجميع. ولذلك، شجع الاتحاد الأوروبي الويبو على مواصلة تقديم التدريب حول التفاوض على اتفاقات الترخيص للجهات المُرخِّصة والمُرخَّص لها المحتملة. وأشارت الممثلة إلى أن الحصول على الأدوية واللقاحات الآمنة والفعالة وذات النوعية الجيدة وبأسعار مناسبة للجميع لا يزال يشكّل تحديًا كبيرًا وهدفاً رئيسياً من أهداف التنمية المستدامة يجب أن يدعمه الجميع. وأشارت كذلك إلى أنه يجب تعزيز إمكانية الحصول على الأدوية والقدرة على تحمل تكلفتها باستخدام مختلف الوسائل، على سبيل المثال، من خلال تحفيز البحث والابتكار، مثل حقوق الملكية الفكرية، التي تشجّع الابتكار الأمر الذي يؤدي إلى ايجاد علاجات جديدة ومحسنة، فضلاً عن عوامل أخرى مثل توفير العاملين الصحيين المؤهلين أو تمويل القطاع بشكلٍ كافٍ. وكان من رأي الاتحاد الأوروبي أن هناك حاجة إلى الحفاظ على توازن دقيق بين تحفيز الابتكار وإمكانية الوصول إلى الأدوية، بما في ذلك في المناقشات داخل اللجنة الدائمة. وفيما يتعلق بحقوق البراءات، أشارت الممثلة إلى أن عدداً من الاستثناءات والتقييدات قد يسَّرت بالفعل الوصول إلى الاختراعات المسجلة في الاتحاد الأوروبي، على سبيل المثال استثناء بولار، و"اللائحة بشأن الترخيص الإجباري للبراءات المتعلقة بتصنيع المنتجات الصيدلانية للتصدير إلى البلدان التي تعاني من مشاكل في الصحة العامة". وشكر الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه الأمانة على تنظيم تبادل للخبرات المتعلقة بأنشطة بناء القدرات للتفاوض على اتفاقات الترخيص بين الأمانة والمؤسسات المعنية. وبالنسبة للاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، تُعتبر مبادرات بناء القدرات وتعزيز الشفافية ورفع مستوى الوعي مبادرات واعدة ومفيدة للجميع، لأنها يمكن أن تساهم في خفض التكاليف والحد من سوء التفاهم.

135. وشكر وفد الصين جميع الخبراء من مختلف المؤسسات الذين قدموا عروضاً تقديمية خلال جلسة تبادل الخبرات حول أنشطة بناء القدرات المتعلقة بالتفاوض على اتفاقات الترخيص. وشدّد الوفد على أهمية حماية الابتكارات من ناحية، ومن ناحية أخرى، أكد الحاجة إلى مراعاة الصحة العامة بشكل تام. ولذلك، ذكر الوفد أن إجراء المزيد من البحوث حول البراءات والصحة سيكون مفيدًا للغاية. وأشار الوفد إلى أنه يجب تعزيز المعرفة في جميع البلدان، ولا سيما البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً، حول مسألة مواطن المرونة، بما في ذلك فهم كيفية التغلب على الحواجز من أجل استخدام مواطن المرونة هذه عملياً.

136. وصرح وفد أوغندا، متحدثاً باسم المجموعة الأفريقية، أن نظام البراءات يلعب دوراً هاماً في تحفيز الإبداع والابتكار، لا سيما في القطاع الصحي. ومع ذلك، على الرغم من تطور الاختراعات الرائدة في مجال الأدوية والتكنولوجيات الطبية الجديدة، أشار الوفد إلى أن العالم ما زال يواجه تحديات شديدة بسبب الثغرات وفشل الأسواق في معالجة أعباء الرعاية الصحية والأمراض الناشئة بشكل فعال. كما أشار الوفد إلى أن الاستخدام المتوازن لنظام البراءات ضروري وأنه يمكن أن يلعب دوراً هاماً في تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية للدول الأعضاء. وفي هذا الصدد، رأى الوفد أن اللجنة الدائمة يجب أن توفر استجابة متوازنة لاحتياجات ومصالح مختلف أصحاب المصلحة في عالم البراءات الدولي، حيث لن يؤدي توسيع نطاق الحقوق الحصرية على البراءات إلى خلق حواجز أمام الوصول إلى الأدوية والتكنولوجيات الطبية. وذكّر الوفد بالاقتراح الوارد في الوثيقة SCP/24/4 ورحب بالتقدم المحرز في تنفيذ بعض العناصر من هذا الاقتراح، بما في ذلك بعض المواضيع التي تم استخدامها كأساس لتبادل الخبرات حول بناء القدرات المتعلقة بالتفاوض على اتفاقيات الترخيص، وغيرها من المواضيع. ورحب الوفد أيضا بعمل الأمانة المتعلق بقواعد البيانات المتاحة للجمهور بشأن المعلومات عن وضع البراءات

والبيانات المتعلقة بالأدوية واللقاحات. فيما يتعلق بالعمل المستقبلي، أعربت المجموعة الأفريقية عن اهتمامها بشكل خاص بأن تواصل الأمانة دراسة التحديات التي تواجهها البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً في تحفيز تكنولوجيات الابتكار والرعاية الصحية، حيث أثبتت البراءات أنها لا تشكل حافزاً كافياً، ودعت الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة إلى المشاركة بشكل بناء في تنفيذ هذا الاقتراح لتحقيق نتائج مفيدة ومقبولة لجميع الأطراف.

137. وأشار وفد إيران (جمهورية - الإسلامية) إلى الهدف الثالث من أهداف التنمية المستدامة الذي يرمي إلى ضمان الحق في الوصول إلى الصحة باعتباره حق أساسي من حقوق الإنسان. وأشار الوفد إلى أن اللجنة الدائمة هي المنتدى الدولي الوحيد الذي يسمح للبلدان بتبادل الخبرات حول استخدام مواطن المرونة في مجال البراءات المتعلقة بالصحة، وبالتالي فإن توجهها هذا أساسيٌ لتعزيز التوازن الدقيق المطلوب لنظام البراءات. وأعرب الوفد عن اعتقاده بأن النقاش حول البراءات والصحة وبرنامج العمل المستقبلي المرتبط بهذه المسألة، قد يساعد البلدان على تكييف قانون البراءات الخاص بها والاستفادة الكاملة من مواطن المرونة في مجال البراءات بما يتوافق مع احتياجات الصحة العامة والالتزامات الدولية. وأعرب الوفد عن دعمه للجنة الدائمة لاعتماد خطة عمل طموحة تتماشى مع اقتراح المجموعة الأفريقية في الوثيقة SCP/24/4.

138. وأقر وفد جمهورية الدومينيكان بأهمية نظام الملكية الفكرية بالنسبة للابتكار، لكنه أشار إلى أن قضية ارتفاع الأسعار لبعض الأدوية المحميّة ببراءات لا ينبغي تجاهلها بنظره. وشدد الوفد على أهمية المناقشات التي تتطرق إلى التكلفة الحقيقية للابتكار، وهي مسألة تقع في الواقع ضمن ولاية الويبو ولكن أيضًا ضمن نطاق عمل الوكالات الأخرى، وخاصة منظمة الصحة العالمية ومنظمة التجارة العالمية. وأعرب الوفد عن اعتقاده بأن الحجج الاقتصادية المتداولة حول الحاجة إلى مزيد من التمويل من الحكومات والتكلفة الحقيقية للابتكار والفوائد التي يتم الحصول عليها من خلال الابتكارات في المجال الصيدلاني، تحتاج إلى قاعدة أكثر صلابة تركز على دراسة الوقائع الحقيقية.

139. وشارك وفد اليابان وجهة نظره القائلة بأن الحصول على الأدوية هو مسألة هامة. وأشار إلى أن هذه المسألة ترتبط بعوامل مختلفة، بما في ذلك عوامل غير متعلقة بنظام البراءات، مثل نظام الرعاية الصحية في كل بلد، ونوعية وكمية الموارد البشرية الطبية، والقدرة الإنتاجية المحلية، وإمكانية الوصول إلى المرافق الطبية، وقنوات التوزيع. ورأى الوفد أن الحوافز المالية لتطوير عقاقير جديدة تشجع أنشطة البحث والتطوير التي يستفيد منها الأشخاص في جميع أنحاء العالم. بالتالي، فإن حماية حقوق الملكية الفكرية بالشكل المناسب أمراً أساسياً لتحفيز المخترعين على تطوير أدوية وأجهزة مبتكرة التي قد تنقذ أرواح الملايين في العالم. ولذلك، أعرب الوفد عن اقتناعه بأنه يمكن معالجة هذه القضية بطريقة أكثر فعالية من خلال اتباع نهج أكثر شمولية لمراعاة العوامل المختلفة، مع التركيز على الآثار الإيجابية لنظام البراءات.

تبادل الخبرات بشأن أنشطة بناء القدرات المتعلقة بالتفاوض على اتفاقيات الترخيص

140. قدم السيد مارك سيدام، الرئيس المنتخب لجمعية مديري التكنولوجيا في الجامعات عرضاً عن أنشطة بناء القدرات لدى الجمعية فيما يتعلق بالتفاوض على اتفاقيات الترخيص. والعرض التقديمي متاح على الرابط:
https://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=440271

141. وقدم السيد ستيفان كولر، أحد الشركاء في الجمعية الدولية للوكلاء التنفيذيين للتراخيص (LESI)، عرضًا تقديمياً عن تجارب الجمعية في أنشطة بناء القدرات المتعلقة بالتفاوض على اتفاقيات الترخيص. والعرض التقديمي متاح على الرابط:
https://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=440252

142. وقدمت السيدة إليزابيث ريتر، مديرة المنتدى البرازيلي لمديري الابتكار ونقل التكنولوجيا (FORTECH)، في بورتو أليغري، عرضًا تقديميًا عن تجارب المنتدى في أنشطة بناء القدرات المتعلقة بالتفاوض على اتفاقيات الترخيص. والعرض التقديمي متاح على الرابط: https://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=440253

143. وقدم السيد أنطوان دينتريش، المدير العام للمعهد الأوروبي للشركات والملكية الفكرية (IEEPI)، عرضًا تقديميًا عن تجارب المعهد في أنشطة بناء القدرات المتعلقة بالتفاوض على اتفاقيات الترخيص. والعرض التقديمي متاح على الرابط: https://www.wipo.int/edocs/mdocs/scp/en/scp_30/scp_30_g_sharing_session_on_patents_and_health_ieepi.pdf.

144. وقدمت الأمانة عروضاً تقديمية حول أنشطة بناء القدرات التي تقام في أكاديمية الويبو وإدارة البلدان المتحولة والبلدان المتقدمة فيما يتعلق بالتفاوض على اتفاقات الترخيص. والعرض التقديمي حول أنشطة أكاديمية الويبو متاح على الرابط: https://www.wipo.int/edocs/mdocs/scp/en/scp_30/scp_30_h_sharing_session_on_patents_and_health_wipo_academy.pdf

145. وقدم ممثل منظمة الصحة العالمية عرضاً تقديمياً حول عمل المنظمة الحالي لتحقيق التغطية الصحية الشاملة، مع التركيز بشكل خاص على ترخيص الملكية الفكرية والوصول إلى الأدوية والتكنولوجيات الصحية. والعرض التقديمي متاح على الرابط: https://www.wipo.int/edocs/mdocs/scp/en/scp_30/scp_30_i_sharing_session_on_patents_and_health_who.pdf.

146. وقدم ممثل منظمة التجارة العالمية عرضًا تقديميًا عن أنشطة المنظمة لبناء القدرات المتعلقة باتفاق تريبس والصحة العامة.

147. وقدم ممثل الأونكتاد عرضًا تقديميًا عن أنشطة بناء القدرات فيما يتعلق بنقل التكنولوجيا والتعاون في مجال البحث والتطوير. والعرض التقديمي متاح على الرابط: https://www.wipo.int/edocs/mdocs/scp/en/scp_30/scp_30_j_sharing_session_on_patents_and_health_unctad.pdf.

148. وعلقت ممثلة شبكة برهارد للعالم الثالث على العرض الذي قدمه السيد سيدام وذكرت أنها لا توافق على البيان الذي أدلى به بأن آلية الترخيص الإلزامي لم تُستخدم في الولايات المتحدة الأمريكية. وأشارت إلى أن هذا البلد يستخدم الترخيص الإلزامي بشكل دائم وأن الآلية، على وجه الخصوص، تُستخدم للحد من الممارسات المانعة للمنافسة من قبل الشركات، لا سيما عندما يرتبط الأمر بإجراءات قضائية. وذكرت الممثلة أنه سيكون من دواعي سرورها أن تشارك اللجنة الحالات العديدة التي ترتبط بالتكنولوجيات الطبية والتكنولوجيات غير الطبية. وأشارت كذلك إلى أن الترخيص الإلزامي هو أداة مهمة للغاية للسياسة العامة وهي تُستخدم على نطاق واسع في البلدان النامية وكذلك في البلدان المتقدمة، وأن استخدامها لا يقتصر فقط على المجال الصيدلاني.

149. ورداً على تعليق أدلت به ممثلة شبكة برهارد للعالم الثالث، ذكر السيد سيدام أنه أشار في عرضه إلى استخدام حكم "حق التدخل" الوارد في الفصل 203 من الباب 35 من مدونة قوانين الولايات المتحدة.

150. وسألت ممثلة منظمة أطباء بلا حدود السيد سيدام إذا كان يمكنه تقديم مزيد من المعلومات فيما يتعلق بتجارب استخدام البنود النموذجية المتوفرة على موقع جمعية مديري التكنولوجيا في الجامعات. وأشارت إلى أن تصنيف البلدان، أي البلدان النامية وأقل البلدان نمواً والبلدان المحرومة اقتصاديًا وما إلى ذلك، لا يمثل بالضرورة عبء الأمراض والاحتياجات الصحية لتلك البلدان، وتساءلت عما إذا كان هذا التصنيف لا يزال صالحاً في رأيه. ومن ثم سألت السيد سيدام إذا كان يمكنه مشاركة تجاربه حول كيفية استخدام بنود "منع التقاضي" الواردة في الاتفاقات النموذجية في بعض البلدان للمساعدة في نشر المنتج الطبي. وسألت أيضًا عن كيفية التأكد من أن البنود الواردة في اتفاقية نقل التكنولوجيا تدعم عملية نشرها، وخاصة القدرة على تحمل التكاليف وإمكانية الوصول.

151. ورداً على الأسئلة التي طرحتها ممثلة منظمة أطباء بلا حدود، أشار السيد سيدام إلى موقع جمعية مديري التكنولوجيا في الجامعات على الإنترنت الذي يتضمن تسع نقاط يجب مراعاتها خلال ترخيص للتكنولوجيا في الجامعات. وفيما يتعلق بالسؤال عن تصنيف البلدان، ذكر السيد سيدام أنهم كانوا يقومون بدورهم كمهنيين، وليس بالضرورة كصانعين للسياسات. وإضافة إلى ذلك، ذكر السيد سيدام أن كتيبات واتفاقات الترخيص الخاصة بجمعية مديري التكنولوجيا في الجامعات هي مجرد نماذج، وهي تشكّل أساسًا لمزيد من التفاوض وأن جمعية مديري التكنولوجيا في الجامعات لم تُحدّد أنه يجب إدراج البند المعيّن في الاتفاقية النموذجية بكامله في كل ترخيص للرعاية الصحية. وفيما يتعلق بالسؤال الأخير، ذكر السيد سيدام أن نموذج نقل التكنولوجيا في بلده يعمل بفعالية لأن معدلات التسويق قد زادت بشكل كبير. كما أشار إلى أن الإيرادات الناتجة عن إعطاء التراخيص لم تكن مقياسًا مناسبًا لمدى نجاح نقل التكنولوجيا وأن المناقشات في هذا الصدد كانت تركّز على فائدة ومدى استخدام تكنولوجيا معينة مقابل الدخل المحقق من الإتاوات.

152. وذكرت ممثلة المؤسسة الدولية للإيكولوجيا المعرفية أن منتجًا يدعى "إنزالوتاميد" enzalutamide والذي يباع تحت اسم "شتاندي" (Xtandi)، وهو دواء يستخدم لعلاج سرطان البروستاتا، تم تطويره بمنح من المعاهد الوطنية للصحة ووزارة الدفاع بالولايات المتحدة الأمريكية. وأفادت الممثلة أن الدواء مرخص من جامعة كاليفورنيا في لوس أنجلوس لشركة استيلاس (Astellas) وأنه في الولايات المتحدة الأمريكية يكلف 130،000 دولار أمريكي سنويًا لمريض السرطان، وكلف مديكير (Medicare)، في عام 2014، 447 مليون دولار أمريكي.

153. وطلبت ممثلة شبكة برهارد للعالم الثالث من أعضاء اللجنة مشاركة تفاصيل شروط اتفاقيات الترخيص. وبالإشارة إلى التكنولوجيات الصديقة للمناخ، حيث تحتوي التراخيص على بنود تقييدية، أعربت عن رغبتها في معرفة إلى أي مدى أدت شروط الترخيص إلى تعزيز المصالح العامة والوصول إلى التكنولوجيا. كما لاحظت أن مصطلح "نقل التكنولوجيا" ينبغي فهمه بمعنى أوسع من مصطلح "ترخيص التكنولوجيا".

154. وأجاب السيد كولر لممثلة شبكة برهارد للعالم الثالث بأن نطاق عقود الترخيص يختلف بين حالة وأخرى. بشكل عام، تحتوي اتفاقيات الترخيص على العديد من القيود، مثل القيود الإقليمية والحقوق الاستئثارية. وأشار كذلك إلى أنه بما أن الملكية الفكرية هي ملكية، فمن الطبيعي أن يكون لمالكها الحق في تقرير الاحتفاظ بها أو ترخيصها لأطراف أخرى. وذكر أنه في غياب هذا الحق، لن يكشف مالك التكنولوجيا عن التكنولوجيا، وفي النهاية، لن يحدث أي نقل للتكنولوجيا. وأعرب عن اتفاقه مع ممثلة شبكة برهارد للعالم الثالث على أن ترخيص التكنولوجيا لا يعني بالضرورة نقل التكنولوجيا.

155. ووافقت السيدة ريتر على شرح السيد كولر، وأضافت أنه فيما يتعلق بمفهوم "نقل التكنولوجيا"، يستخدم هذا المفهوم، بشكل عام، بالمعنى الواسع. وأوضحت أنه، على سبيل المثال، في حال نقل الجامعة للتكنولوجيا من خلال خدمات التعاون أو التحليل أو عندما يتم نقل معدات متخصصة للغاية لتقديم خدمات محددة لشركة ما، فهذا الأمر لم يتم من خلال اتفاقية ترخيص للتكنولوجيا بل من خلال اتفاقية خدمات. وعلاوة على ذلك، لاحظت السيدة ريتر أن بعض الجامعات لم تعد تستخدم مصطلح "نقل التكنولوجيا" ولكن عبارة "تبادل المعرفة" لأن العلاقة بين الشركات والجامعات ليست مجرد عملية نقل، بل هي عملية لتبادل المعرفة. وأشارت كذلك إلى تطور الأشكال المختلفة لنقل المعرفة التي تولدها المؤسسات الأكاديمية إلى السوق.

156. وسألت ممثلة وفد الجمهورية الدومينيكية السيد كولر إذا كان يوافق على ألا يتضمن عقد الترخيص بنودًا تقييدية تتجاوز فترة حماية البراءات. وأكدت كذلك على أهمية مطلب كفاية الكشف لنشر الاختراع. وسألت إذا كان هناك أي تناقض بين هذا المطلب وحقيقة أن اتفاقية الترخيص يجب أن تحتوي على معلومات كافية لتتمكن الشركة المصنعة من استخدام التكنولوجيا المحمية ببراءات.

157. وأجاب السيد كوهلر أنه في حين أن مدة اتفاقية ترخيص البراءات عادةً ما تتماشى مع مدة البراءة، في الحالات التي يتم فيها الترخيص لخبرة عملية وبراءات من الممكن أن تتجاوز مدة اتفاقية الترخيص مدة البراءة. ومع ذلك، لاحظ السيد كولر أن مثل هذه البنود ليست شائعة في تراخيص الأدوية أو الرعاية الصحية. وفيما يتعلق بالسؤال الثاني، ذكر السيد كولر أن المفاضلة الأساسية لمنح البراءات هي أنه كان يجب الكشف عن الاختراع بطريقة تسمح للخبير العادي باستنساخها. ولذلك، منح البراءة يعني نقل التكنولوجيا بين مالك البراءة والمجتمع.

158. وأعربت السيدة ريتر عن رغبتها في أن تتوسع في السؤال الذي طرحه وفد الجمهورية الدومينيكية، فأشارت أنه في بعض البلدان النامية، على سبيل المثال، في البرازيل، كانت عملية منح البراءات تأخذ وقتاً طويلاً مما يشكل تحديا لإبرام اتفاقات الترخيص، كان الحل المقترح هو ادراج مجموعتين من الشروط في الاتفاق: أولاً، الشروط في حال تم الحصول على البراءة، وثانياً، الشروط في حال تم رفض طلب البراءة. وفيما يتعلق بالسؤال الثاني الذي طرحه وفد الجمهورية الدومينيكية، ذكرت أنها وفقاً لتجربة فريقها، يحاولون التأكد من أن اتفاقية الترخيص تحتوي على بنود من شأنها أن تضمن نقل الخبرة العملية ذات الصلة من خلال تقديم المساعدة التكنولوجية من قبل فريقها، أي صاحب البراءة، إلى الصناعة المُرخّص لها من أجل ضمان تطبيق محتوى البراءة بالشكل الصحيح، وأن الصناعة المرخص لها يمكن أن تتبع بالفعل العملية التي تغطيها البراءة.

159. واقترحت ممثلة منظمة أطباء بلا حدود أن تناقش اللجنة أيضًا الأمثلة العملية حول كيف يتم تحديد شروط الترخيص وتأثيرها على بعض البنود والشروط. بالإضافة إلى ذلك، اقترحت أنه للتوسع في النقاش حول هذا الموضوع يجب التركيز على اللوائح والقوانين الحكومية المتعلقة بالتراخيص التي ستكون مفيدة لرصد كيف يتم استخدام حقوق البراءات وإلى أي مدى استفاد المجتمع من اتفاقية المُرخّص له، ليس فقط من حيث النمو الاقتصادي، ولكن أيضاً في القطاعات الصحية من حيث عدد المرضى المستفيدين من هذه التراخيص، والقدرة على تحمل تكلفة الأدوية على سبيل المثال.

تحديث منتظم لقواعد البيانات المتاحة للجمهور بشأن المعلومات عن وضع البراءات والبيانات المتعلقة بالأدوية واللقاحات

160. أكد وفد الهند مجددا على البيان الذي تم الإدلاء به في الجلسة السابقة لدورة اللجنة الدائمة ومفاده أن قواعد البيانات بشأن المعلومات عن وضع البراءات والبيانات المتعلقة بالأدوية، مثل قاعدة بيانات البراءات والتراخيص الخاصة بالأدوية

(MedsPal) ومبادرة معلومات البراءات من أجل الأدوية (Pat-INFORMED)، كانت مفيدة للغاية. وذكر الوفد أن نظام البراءات ينبغي أن يحافظ على التوازن بين الصحة العامة وإتاحة الأدوية للجمهور بأسعار معقولة. وأعرب عن اعتقاده بأنه تقع على عاتق الدول الأعضاء مسؤولية بذل الجهود اللازمة لكي تكون الأدوية متاحة للجميع. وبالتالي، دعا الوفد الدول الأعضاء إلى حراز التقدم في مجال توفير الأدوية للبلدان النامية والبلدان الأقل نمواً، بالتوازي بقيامها بواجبها في منح البراءات وفقًا للأحكام القانونية ذات الصلة. وأكد الوفد من جديد موقفه من إدراج الأسماء الدولية غير المُسجَّلة الملكية في مواصفات البراءات، الأمر الذي سيسهل بدوره الفحص الموضوعي في عملية منح براءات ذات النوعية الجيدة. واقترح الوفد ادراج الأسماء الدولية غير المُسجَّلة الملكية المُحددة من قبل منظمة الصحة العالمية في مواصفات البراءة عندما يكون مودع الطلب على دراية كاملة بالأسماء المذكورة، حتى يتمكن الفاحص من الوصول بسهولة إلى تفاصيل معينة مثل الصيغة الهيكلية، والصيغة الجزيئية، والاستخدام العلاجي للجزيء وطريقة عمله. وواصل الوفد قائلاً إن إدراج الأسماء الدولية غير المُسجَّلة الملكية في مواصفات البراءات لن يضمن فقط سهولة الوصول إلى الأدوية ذات الصلة من خلال قواعد البيانات من قبل المجتمع ككل، بل سيعزز أيضًا التجارة من حيث المفاوضات المتعلقة بالترخيص والتكليفات المشتركة عن طريق تحديد المواصفات المتعلقة بفئة معينة من جزيئات الدواء بسهولة. وبالتالي، كرر وفد الهند موقفه بأنه ينبغي للجنة الشروع في العمل بشأن دراسة جدوى حول إدراج الأسماء الدولية غير المسجلة في مواصفات البراءات. وذكر الوفد أن سياسة حقوق الملكية الفكرية الوطنية للهند تركز على تعزيز الوصول إلى الرعاية الصحية والأمن الغذائي وحماية البيئة من بين القطاعات الأخرى ذات الأهمية الاجتماعية والاقتصادية والتكنولوجية الكبيرة، وكذلك على الوفاء بالالتزامات بموجب اتفاق تريبس والحفاظ على الضمانات الكافية للصحة العامة من خلال تنفيذ مواطن المرونة في اتفاق تريبس. ثم شكر الوفد الأمانة على إعداد الوثيقة SCP/30/6 ورحب بجهود الويبو في تنظيم مبادرات متعددة لبناء القدرات وشجع على مواصلة هذه الجهود. وعلى وجه الخصوص، اقترح الوفد تنظيم الدورات التدريبية التي تستهدف رواد الأعمال من الشركات الناشئة والشركات الصغيرة والمتوسطة، الذين يتمتعون بمعرفة جيدة في مجال الملكية الفكرية، وخاصة فيما يتعلق بالتفاوض على اتفاقيات الترخيص أو عملية التسويق. وأشار الوفد إلى أن حكومة الهند قد بدأت عددًا كبيرًا من المبادرات لتعزيز مجتمع الشركات الناشئة، بما في ذلك تخفيض الرسوم وتسريع الفحص وما إلى ذلك. وإضافة إلى ذلك، من أجل المضي قدماً في "السياسة الوطنية في مجال حقوق الملكية الفكرية"، شكلت حكومة الهند هيئة مهنية تدعى "خلية ترويج حقوق الملكية الفكرية وإدارتها (CIPAM)"، والتي تقدّم بشكل منتظم ورش عمل وندوات للتوعية في مجال الملكية الفكرية بالتعاون مع منظمات الصناعة، والمؤسسات الأكاديمية، وأصحاب المصلحة الآخرين في جميع أنحاء البلاد. بالإضافة إلى ذلك، أشار الوفد إلى أن المعهد الوطني للتدريب على الملكية الفكرية "معهد راجيف غاندي الوطني لإدارة الملكية الفكرية (RGNIIPM)" في ناجبور ينظم العديد من برامج التوعية والتدريب في مجال الملكية الفكرية على مدار السنة وأيضًا دورة تدريبية في فصل الصيفي للويبو بالتعاون مع الويبو.

161. وأشار وفد الاتحاد الروسي إلى أهمية الوصول إلى المعلومات المتعلقة بوضع البراءات والتراخيص في القطاع الصحي من أجل تنظيم المشتريات الحكومية بشكل صحيح واتخاذ القرارات بشأن ما يلزم لإنتاج الأدوية واللقاحات وما الذي يجب شراؤه. وذكر الوفد أن الدائرة الاتحادية الروسية للملكية الفكرية قد اتخذت مبادرة لإعداد سجل حول تفاصيل البراءات الممنوحة على الأدوية وكذلك للنظر في الانتهاكات المحتملة لتلك البراءات واحتمال وصول الأدوية الجنيسة إلى السوق. ورأى الوفد أن هذه المبادرة ستكون مفيدة لأصحاب الحقوق ومقدمي طلبات البراءات، وستوفر لهم الوثائق المناسبة لتقديم الطلبات إلى مكتب البراءات، وستستفيد منها أيضاً الحكومات والأطراف المعنية الأخرى. وأعرب الوفد عن دعمه للاقتراح المقدم من قبل وفد الهند ورغبته في مواصلة البحث في هذه القضية ضمن إطار عمل اللجنة في المستقبل.

162. وشكر وفد سويسرا الأمانة على العمل الممتاز الذي قامت به في التحضير للدورة بما في ذلك الجلسة التشاركية حول بناء القدرات، والتفاوض على اتفاقات الترخيص، وجميع الوثائق التي تم اعدادها. وأعرب عن اعتقاده بأن الوثائق شكّلت مصدرا قيما للمعلومات حول أهم المواضيع المتعلقة بالبراءات مثل النشاط الابتكاري أو التكنولوجيات الناشئة. وأيّد الوفد البيان الذي أدلى به وفد كندا باسم المجموعة باء في مجال البراءات والصحة. كما أيد الوفد برنامج عمل يستند إلى اقتراح الأرجنتين والبرازيل وشيلي وسويسرا في الوثيقة SCP/28/10 Rev.، فيما يتعلق بالتحديث المنتظم لقواعد البيانات المتاحة للجمهور بشأن المعلومات عن وضع البراءات. وأشار الوفد إلى أن الشفافية بشأن حالة البراءات للأدوية واللقاحات هو مطلب قديم لأصحاب المصلحة وأن إمكانية الحصول بسهولة على معلومات واضحة عن حالة البراءات أمر أساسي لاتخاذ القرارات المناسبة من الناحية القانونية، مثل شراء التكنولوجيات الصحية أو الحرية في العمل. ولاحظ أيضاً أن هذه الحاجة إلى الشفافية بشأن حالة البراءات قد تم التعبير عنها مرة أخرى خلال اجتماع جمعية الصحة العالمية. ورأى الوفد أن الويبو هي السلطة المختصة لمعالجة هذه المسألة، باعتبارها هيئة الأمم المتحدة المتخصصة في مجال الملكية الفكرية. وأشار إلى أن تطبيق مبدأ الشفافية على معلومات حالة البراءات يواجه تحديات كبيرة. وبالإضافة إلى اعراب الوفد عن اهتمامه بمتابعة وضع منصتي MedsPal وPat INFORMED والتجارب الأولى المتعلقة باستخدام هذه المنصتين، أعلن الوفد أيضاً اهتمامه بمعرفة المزيد عن الكتاب البرتقالي الأمريكي، مع التركيز على كونه مصدر للمعلومات حول قوانين براءات الأدوية، وذلك خلال الدورة المقبلة للجنة الدائمة.

163. وشكر وفد البرازيل الأمانة على إعداد الوثيقة SCP/30/6، وشجعتها على مواصلة العمل في هذا المجال. وصرح الوفد بأن البرازيل ملتزمة التزاما تاما بالمبادرات التي تسهل الحصول على الأدوية. وأعرب عن اعتقاده بأن شفافية المعلومات هو أمر بالغ الأهمية، كما تبين من خلال المناقشات في جمعية منظمة الصحة العالمية. ولذلك، قدمت البرازيل مع الأرجنتين وشيلي وسويسرا الاقتراح الوارد في الوثيقة SCP/28/10 Rev.، والذي يهدف إلى ضمان الوصول إلى معلومات البراءات المناسبة. وأشار الوفد إلى أن وجود قواعد بيانات متاحة للجمهور بشأن المعلومات عن وضع البراءات، ساهم في تحسين المواءمة بين الملكية الفكرية والتجارة والصحة. وقد شجع ذلك الكشف العلني عن الابتكارات ونشر المعرفة التقنية وتم استخدام قواعد البيانات هذه على نطاق واسع في إجراءات الشراء الحكومية. وصرح الوفد بأنه سيكون من المفيد مواصلة المناقشات حول هذا الموضوع من خلال عقد المزيد من الجلسات لتبادل المعلومات، إذ سيتم تقديم المراجعة حول البحوث الحالية بشأن البراءات والوصول إلى الإجراءات الطبية في الدورة اللاحقة للجنة الدائمة. وأكد الوفد التزامه الشديد بتعزيز الصحة العامة وإمكانية الحصول على الأدوية. وذكَّر بأن البرازيل شاركت في المفاوضات التي أسفرت عن إعلان الدوحة بشأن اتفاق تريبس والصحة العامة، الذي يشكّل مساهم كبيرة للمجتمع الدولي في هذا الموضوع. وأشار إلى أن البرازيل تعتقد أنه يجب احترام الملكية الفكرية خلال بذل الجهود لضمان الحصول على أدوية عالية الجودة. وفي الختام، ذكر الوفد أنه على الرغم من وجود ثغرات كبيرة في الوصول إلى الرعاية الصحية في جميع أنحاء العالم، إلا أن الحصول على الأدوية هي مسألة متعددة الأوجه تتطلب العمل بشكل متواصل. وبالتالي، تقع على عاتق الدول الأعضاء مسؤولية مواصلة العمل معًا لتطوير نظام براءات دولي متوازن وفعال يشجع الابتكار ويكافئه ويدعم أهداف السياسة العامة.

164. وأعرب وفد فرنسا عن تأييده للبيانين اللذين أدلت بهما المجموعة باء والاتحاد الأوروبي. ومن أجل تحسين الوصول إلى المعلومات المتعلقة ببراءات الأدوية، أعرب الوفد عن أمله في أن تواصل الأمانة في تعزيز تعاونها مع منظمة الصحة العالمية، وأن تشجع الاتحاد الدولي لجمعيات المنتجين الصيدليين والشركاء في القطاع الخاص على مواصلة العمل على مبادرة Pat

INFORMED من خلال توسيع نطاق التغطية لقاعدة البيانات لتشمل مجالات الرعاية الطبية الأخرى وتحسين عدد ونوعية البيانات التي يتم إدخالها إلى النظام.

165. وأبلغت ممثلة منظمة الصحة العالمية اللجنة أنه خلال جمعية الصحة العالمية الثانية والسبعين التي تم انعقادها في مايو 2019، اعتمدت الدول الأعضاء في منظمة الصحة العالمية قرارًا بشأن "تحسين شفافية أسواق الأدوية واللقاحات والمنتجات الصحية الأخرى"، الوارد في الوثيقة WHA72.8. وذكرت أن التوصيات المحددة المقدمة إلى الدول الأعضاء والمدير العام لمنظمة الصحة العالمية والتي تهدف إلى تحسين الشفافية في التسعير، شملت أيضًا طلبًا إلى منظمة الصحة العالمية لمواصلة دعم الجهود الحالية لتحديد حالة براءة المنتجات الصحية وتعزيز العمل على توفير قواعد بيانات تحتوي على معلومات سهلة الاستخدام ومتاحة للجمهور حول البراءات، للجهات الفاعلة في مجال الصحة العامة. وخلال القيام بذلك، طُلب من أمانة منظمة الصحة العالمية العمل مع المنظمات الدولية الأخرى ذات الصلة مثل الويبو وأصحاب المصلحة لتحسين التعاون الدولي وتجنب ازدواجية العمل وتشجيع المبادرات ذات الصلة. ورحبت منظمة الصحة العالمية بمبادرة معلومات البراءات من أجل الأدوية (Pat-INFORMED) التي تستضيفها الويبو، وهي مبادرة تعاونية بين الويبو والاتحاد الدولي لجمعيات المنتجين الصيدليين و20 شركة صيدلانية بيولوجية قائمة على البحوث. ونظرًا إلى أن الهدف من قاعدة البيانات هو مساعدة الحكومات على اتخاذ قرارات أكثر استنارة بشأن خيارات الشراء، أشارت إلى أن منظمة الصحة العالمية ترغب في دعم المزيد من المناقشات والمشاركة فيها حول كيفية تعزيز هذه المبادرة المهمة وذلك ليتم استخدامها من قبل الجهات الفاعلة في مجال الصحة العامة، مثل وكالات المشتريات الوطنية. وكما ذُكِر أثناء إطلاق مبادرة معلومات البراءات من أجل الأدوية (Pat-INFORMED)، اقترحت منظمة الصحة العالمية بعض التوصيات لتحسين المنصة، مثل إضافة المعلومات بشأن طلبات البراءات التي تُعدّ مهمة بالنسبة لقرارات الشراء واتاحتها للجمهور. وإضافة إلى ذلك، أشارت إلى أن القرار شجّع الدول الأعضاء، وفقًا لأُطرها القانونية الوطنية والإقليمية، على تسهيل وتعزيز عملية الإبلاغ العلني عن المعلومات بشأن حالة البراءات وحالة الموافقة على تسويق المنتجات الصحية. ورحبت منظمة الصحة العالمية باتفاقات التعاون التي وقعتها مكاتب البراءات الوطنية أو الإقليمية مع مؤسسة تجميع براءات الأدوية لتحديث قاعدة بيانات البراءات والتراخيص الخاصة بالأدوية (MedsPal)، وشجعت الدول الأعضاء الأخرى على دعم هذه المبادرة الهامة. وأعربت أخيرًا عن اهتمام منظمة الصحة العالمية بتطوير وتحسين قاعدة بيانات البراءات والتراخيص الخاصة بالأدوية (MedsPal) بشكل مستمر.

166. وأعرب ممثل المنظمة الأفريقية للملكية الفكرية عن رأيه بأن أقل البلدان نمواً تواجه صعوبات جمّة للحصول على بعض أنواع العلاجات الطبية. وأعرب عن دعم المنظمة للاقتراح الذي تقدّم به وفد الهند والذي، بحسب رأيه، سيوسع نطاق قواعد البيانات، ويُمكّن أولئك الذين هم في وضع يسمح لهم بطلب تراخيص بالقيام بذلك، كما سيساعد بعض الدول الأعضاء في المنظمة الأفريقية للملكية الفكرية على استخدام مواطن المرونة في تريبس المتاحة لهم.

167. وكررت ممثلة شبكة برهارد للعالم الثالث أن مشاركة الاتحاد الدولي لجمعيات المنتجين الصيدليين في مبادرة Pat INFORMED أثارت مخاوف جدية بشأن تضارب المصالح، لأن قاعدة البيانات قد تكون مصممة لتعزيز المصالح التجارية للشركات المستحدثة للمنتجات التي تملك البراءات بدلاً من تعزيز الصحة العامة. وأشارت إلى أن الجمعية الدولية للأدوية الجنيسة والبيولوجية المثيلة (IGBA) قد أثارت هذه المسألة أيضًا في رسالة موجهة إلى المدير العام للويبو بتاريخ 6 فبراير 2019. وذكرت أن المعلومات المقدمة في قواعد البيانات لم يتم التحقق منها وإكمالها، فعلى سبيل المثال، لم يتم تقديم معلومات حول طلبات البراءات المرفوضة أو المسحوبة، والاعتراضات ما قبل المنح وما بعده، والتراخيص الطوعية أو غير الطوعية.

وحسب اعتقادها، استهدفت قواعد البيانات وكالات المشتريات ولكنها لم توفر لها المعلومات بشكل كامل ودقيقة. كما أثارت مخاوف حول أن Pat INFORMED يمكن أن تؤخر، من دون أي سبب وجيه، إمكانية حصول المريض على المزيد من الأدوية بالسعر مناسب وتؤدي إلى ربط البراءات. ولذلك، اعتبرت شبكة برهارد للعالم الثالث أنه من الضروري أن تعمل الدول الأعضاء والويبو على التأكد من أن قاعدة بيانات تحتوي على معلومات كاملة وشاملة وموثوقة بشأن البراءات، بما في ذلك المعلومات المتعلقة بطلبات البراءات المودعة أو المرفوضة أو المسحوبة أو البراءات الممنوحة وأي اعتراضات قبل منحها وبعدها، والدعاوى المعلقة والانتهاكات والتراخيص الصادرة. وواصلت الممثلة قائلة بأن قوانين وممارسات البراءات الوطنية والإقليمية ينبغي أن تضمن التنفيذ والاستخدام الأمثل لمواطن المرونة في اتفاق تريبس، من خلال ضمان الاستثناءات والتقييدات على نطاق واسع وتنفيذ الإعفاءات على المنتجات الصيدلانية في أقل البلدان نمواً وتجنب أحكام وممارسات تريبس-بلس. وبحسب رأيها، أحكام تريبس-بلس، التي تسببت في بعض البلدان في زيادة أسعار الأدوية بأكثر من 800 في المئة، تهدد الاستدامة المالية لبرامج الصحة العامة الحكومية. وأخيراً، شجعت الممثلة مكاتب البراءات على الانباه إلى حقيقة أن القرارات التي تتخذها لها تأثير مباشر على إمكانية حصول الأشخاص في بلدانهم على الأدوية، إذ، كما ذكرت لجنة التجارة الفيدرالية الأمريكية، يجب أن يعمل مكتب البراءات كراعي للمصلحة العامة وليس كخادم لمقدمي طلبات البراءات.

168. وأشار ممثل المؤسسة الدولية للإيكولوجيا المعرفية إلى تجدد الاهتمام فيما يتعلق بالترخيص الإجباري والاستخدام العام غير التجاري، حتى من قبل البلدان المرتفعة الدخل. وذكر بشكل خاص مثالين حدثا في المملكة المتحدة وهولندا حيث تم استكشاف مفهوم الترخيص الإلزامي. وذكر أنه من أجل تحسين الحصول على علاج التليف الكيسي في المملكة المتحدة، والذي يكلف 104000 جنيهًا إسترلينيًا سنويًا، وفقًا لصحيفة الإيكونوميست، تم النظر في خيار طلب الترخيص الإلزامي من قبل أعضاء البرلمان. وفي هولندا، تم تكليف لجنة لدرس منح التراخيص الإجبارية. وفيما يتعلق بالعمل المستقبلي المحتمل، اقترح الممثل أن يتم عرض دراسة الويبو لعام 2014 بشأن "البدائل لنظام البراءات المستخدمة لدعم جهود البحث والتطوير، بما في ذلك آليات الدفع والسحب، مع التركيز بشكل خاص على جوائز تشجيع الابتكار ونماذج تطوير المصدر المفتوح" الواردة في الوثيقة CDIP/14/INF/12 في الدورة الحادية والثلاثين للجنة الدائمة ضمن إطار بند البراءات والصحة. وفيما يتعلق بمراجعة الأمانة للبحوث الحالية، اقترح الممثل أن يتضمن استعراض المكتب الدولي المنشور الصادر عن منظمة الصحة العالمية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لعام 2005 بعنوان "المبادئ التوجيهية المتعلقة بالمكافآت مقابل الاستخدام غير الطوعي لبراءات مرتبطة بتكنولوجيات الأدوية". وفي الختام، أشار الممثل إلى أن جمعية الصحة العالمية قد اعتمدت القرار WHA 72.8 في عام 2019 من أجل تحسين شفافية الأسواق واللقاحات وغيرها من المنتجات الصحية، وكرر اهتمام المؤسسة الدولية للإيكولوجيا المعرفية بتعاون الويبو الثلاثي من أجل دعم تنفيذ هذا القرار من خلال معالجة أسئلة معينة مثل كيفية معالجة انعدام الشفافية في مجال البراءات وبالنسبة للعلاجات الخليوية والجينية الجديدة، وأيضًا ما ينبغي القيام به لمشاركة المعلومات حول الدعاوى القضائية المتعلقة بصلاحية البراءة ونطاقها بشكل أفضل.

169. وأعربت ممثلة منظمة أطباء بلا حدود عن دعمها لمواصلة النقاش حول البراءات والصحة في اللجنة وكذلك المناقشات حول الشفافية والمبادرات الأخرى لاستخدام مواطن المرونة في اتفاق تريبس. وأشارت إلى أن الشفافية حول حالة البراءات تم تعزيزها بشكل أكبر بواسطة قرار منظمة الصحة العالمية الذي أصدرته جمعية الصحة العالمية لمواصلة دعم الجهود الحالية لتحديد حالة براءة المنتجات الصحية وتحسين قواعد البيانات المتاحة للجمهور بشأن وضع البراءات وجعلها سهلة الاستخدام. ومع ذلك، أشارت أيضًا إلى وجود قيود على بعض الآليات الطوعية لنشر حالة البراءات مثل منصة Pat INFORMED، لأنها تقوم على التعاون بين الويبو والاتحاد الدولي لجمعيات المنتجين الصيدليين. وبحسب رأيها، يجب تصميم Pat

INFORMED بطريقة لتجنب تضارب المصالح، وإتاحة الوصول إليها ليس فقط لوكالات المشتريات ولكن أيضًا لأصحاب المصلحة الآخرين، ويجب أن تحتوي على معلومات أساسية عن البراءات. ورأت أيضاً أنه ينبغي توضيح كيف تندرج هذه المبادرة والتعاون بين الويبو ومكاتب البراءات ضمن ولاية الويبو المتمثلة في تعزيز الشفافية حول حالة البراءات من خلال ركن البراءات مثلاً PATENTSCOPE. وفي نظرها، يجب أن تعتمد المبادرات لتحسين شفافية حالة البراءات للمنتجات الصحية على نهج شامل يراعي عدد من العوامل التي يمكن أن يكون لها تأثير على الوضع القانوني للبراءات، مثل التطبيق الصارم لمعايير الأهلية للحصول على براءة خلال إجراءات الفحص، ولعمليات الاعتراض والإبطال على المستوى الوطني، والتي هي ضرورية لوقف إستراتيجية الحصول على براءات متعددة على منتج صحي معين، ولوجود التراخيص، إلخ. وأشارت إلى أن إدراج هذه المعلومات في قواعد البيانات من شأنه أن يسهل دخول الأدوية الجنيسة في السوق. وفيما يتعلق بعمل اللجنة في المستقبل، اقترحت الممثلة أن يتم البحث في إمكانية إجراء تحليل إضافي للأمثلة الملموسة وتوضيح الأثر المحتمل لتفسير متطلبات النشاط الابتكاري على المنافسة العامة وأسعار الأدوية، لأن من شأن ذلك أن يعزز مراعاة المنظور الصحي في الممارسات الإدارية لقانون البراءات. بالإضافة إلى ذلك، اقترحت أن يتم إجراء مناقشة أخرى حول التقاطعات بين ممارسات الترخيص الطوعي والمبادرة التي تقودها الحكومة لاستخدام التراخيص الإلزامية باعتبار ان مثل هذا النقاش سيكون مفيدًا جدًا. وعلى وجه الخصوص، ذكرت أنه سيكون من المفيد مناقشة بعض الأمثلة الملموسة لشروط الترخيص الطوعي التي يمكن أن تحد من المنافسة ومن استخدام مواطن المرونة من قبل الحكومة وكذلك الآليات الملموسة التي يمكن للحكومة اعتمادها لمنع ممارسات الترخيص التعسفية هذه. وفي الختام، اقترحت إجراء تحديث لموقع الويبو على الانترنت بشأن آلية الإبطال والاعتراض الإدارية.

170. وذكرت ممثلة مؤسسة تجميع براءات الأدوية أن المؤسسة تعمل باستمرار على تحسين قاعدة بيانات MedsPaL عن طريق إضافة ميزات جديدة ومنتجات جديدة تود مشاركتها في الدورات اللاحقة للجنة. وأشارت إلى أن مؤسسة تجميع براءات الأدوية لديها بالفعل 13 اتفاقية تعاون حول قاعدة بيانات البراءات والتراخيص الخاصة بالأدوية (MedsPal) مع مكاتب البراءات الإقليمية والوطنية. ولاحظت على وجه الخصوص أنه تم توقيع مؤخراً على اتفاقات تعاون مع المعهد الوطني للدفاع عن المنافسة وحماية الملكية الفكرية في البيرو والمنظمة الأوروبية الآسيوية للبراءات. وأشارت إلى أنه من خلال اتفاقات التعاون هذه، وافقت مكاتب البراءات على العمل مع مؤسسة تجميع براءات الأدوية وتقديم بيانات قانونية عن حالة البراءات لعدد محدد من الأدوية الأساسية من أجل تسهيل الوصول إلى تلك المعلومات. ومن ثم ذكرت أن مؤسسة تجميع براءات الأدوية مهتمة في البحث في سبل التعاون مع المزيد من المكاتب ودعت الأطراف المهتمة للتواصل معها خلال الجلسة.

171. وأعرب وفد الولايات المتحدة الأمريكية عن تأييده للبيان الذي أدلت به المجموعة باء. وذكَّر بأن اللجنة قد وافقت على أن تضم الدورة المقبلة للجنة الدائمة جلسة تشاركية لممثلي مختلف المبادرات التي توفر قواعد بيانات سهلة الاستخدام ومتاحة للجمهور بشأن المعلومات عن وضع البراءات المتعلقة بالأدوية واللقاحات. وذكر أن المبادرتين التي يمكن إدراجهما في هذه الجلسة هما قاعدة بيانات البراءات والتراخيص الخاصة بالأدوية (MedsPal) وPat INFORMED. كما اقترح الوفد استضافة متحدث لمناقشة قاعدتي بيانات موجودتين في الولايات المتحدة: (1) الكتاب البرتقالي، الذي يتضمن بيانات عن المنتجات الدوائية المعتمدة مع تقييمات التكافؤ العلاجي؛ و(2) قائمة الأدوية غير المحمية ببراءات وغير الحصرية والتي ليس لها منتج جنيس معتمد. ولاحظ أن الكتاب البرتقالي يحدد المنتجات الدوائية التي تم اعتمادها على أساس السلامة والفعالية من قبل إدارة الأغذية والأدوية في الولايات المتحدة، ويحتوي كذلك على قائمة بالبراءات المرتبطة بالمنتجات الدوائية المعتمدة. وعلاوة على ذلك، لتسهيل الوصول إلى الكتاب البرتقالي، أنشأت إدارة الأغذية والأدوية الكتاب البرتقالي الإلكتروني، وهو

إصدار للكتاب البرتقالي متاح على الإنترنت. وأوضح أن الكتاب البرتقالي الإلكتروني يشكل مصدر قيّم على الإنترنت لأخصائيي الرعاية الصحية وهو يسمح للأطراف المهتمة بالبحث عن المنتجات الدوائية غير مسجلة الملكية التي لديها نفس القيمة العلاجية للمنتجات الدوائية المعتمدة والبراءات المرتبطة بالمنتجات الدوائية وأي منتجات ذات صلة. وبالإضافة إلى ذلك، أشار الوفد إلى أن إدارة الأغذية والأدوية تحتفظ أيضًا بقائمة منفصلة من المنتجات المعتمدة التي لم تعد محمية بموجب براءات أو حقوق استئثارية والتي لم تتمكن إدارة الأغذية والأدوية من تحديد منتجات دوائية غير مسجلة الملكية لديها نفس القيمة العلاجية. وأضاف أنه تم نشر هذه القائمة من قبل إدارة الأغذية والأدوية في عام 2018 بهدف تعزيز الشفافية وتشجيع تقديم الطلبات للأدوية الجنيسة. وعبر الوفد عن أمله في أن تساهم المعلومات في الكتاب البرتقالي وقائمة الأدوية غير المحمية ببراءات وغير الحصرية والتي ليس لها منتج جنيس معتمد في تحقيق أهداف الاقتراح الوارد في الوثيقة SCP/28/10 Rev.

البند 9 من جدول الأعمال: سرية الاتصالات بين مستشاري البراءات وموكّليهم

172. استندت المناقشات إلى الوثيقة SCP/30/7.

173. وصرح وفد كندا، متحدثاً باسم المجموعة باء، بأنه يواصل إيلاء أهمية كبيرة لموضوع سرية الاتصالات بين مستشاري البراءات وموكّليهم، ورحب باهتمام اللجنة المتواصل لهذه المسألة الهامة. وشكر الوفد أيضا الأمانة على إعداد الوثيقة SCP/30/7 والدول الأعضاء التي قدمت ردودًا على الاستبيان. وذكر الوفد أنه يتم إيداع الطلبات للحصول على البراءات ومنحها على نحو متزايد في مختلف الولايات القضائية، وأشار إلى أن القضايا المتعلقة بحماية الاتصالات بين مستشاري البراءات وموكّليهم ترتبط فعليًا بإجراءات طلب البراءات، بالإضافة إلى المقاضاة والتقاضي بشأن البراءات. وذكر كذلك أن هذه المسألة لها تأثير كبير على كيفية إيداع طلبات البراءات وكيفية معالجة الرسائل بموجب هذه الإجراءات. وأشار إلى أن مودعي طلبات البراءات أو مالكيها يجب أن يتمكنوا من الحصول على المشورة القانونية عبر الحدود من دون التعرض لخطر الكشف القسري للاتصالات الواردة من مستشاري البراءات، وذكر الوفد أن الأنظمة غير الواضحة في هذا الصدد تتسبب في عدم اليقين القانوني وعدم القدرة على التنبؤ وتؤثر سلبًا على بيئة الابتكار. ولذلك، شدد الوفد على أن مواصلة اللجنة الدائمة العمل على هذه القضية من أجل التوصل إلى نتيجة يتفق عليها جميع الأطراف أمر بالغ الأهمية. وبعد أن أشار إلى أن قوانين البراءات تشترط أن يكشف طلب البراءة عن الاختراع بطريقة واضحة وبشكل كاف يسمح لشخص ماهر في المجال بوضع الاختراع موضع التنفيذ، شدد الوفد على أن حماية السرية لن تؤثر على الكشف عن الاختراع في طلب البراءة. وعلى وجه الخصوص، كرر الوفد تأكيده على أن الأهلية للحصول على براءة لا تتأثر بحصانة العلاقة بين مستشار البراءات وموكّله، ولا تؤثر سرية الاتصالات بين مستشاري البراءات وموكّليهم على مستوى المعلومات المتاحة لفاحصي البراءات حول حالة التقنية الصناعية السابقة. وصرح الوفد كذلك أن المجموعة باء لا تزال تعتقد أنه ينبغي على اللجنة اتخاذ خطوات موضوعية لمعالجة هذه المسألة على المستوى الدولي بطريقة توفر للدول الأعضاء المرونة اللازمة لتبني نهج مشترك متفق عليه يتماشى مع أنظمتها القانونية المحددة. وأعرب عن تطلع المجموعة باء إلى مواصلة النقاش حول هذه القضية، والاستفادة من تجارب الدول الأعضاء لتحديد الخطوات اللاحقة التي يجب اتخاذها لمتابعة هذا الموضوع الهام.

174. وصرح وفد كرواتيا، متحدثاً باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق، أنه يعلق أهمية كبيرة على مواصلة العمل على هذا البند من جدول الأعمال. لذلك، تلقى باهتمام كبير وثيقة SCP/30/7 بشأن السرية بين مستشاري البراءات وموكّليهم. وصرح الوفد بأن مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق تواصل دعمها لنهج القانون غير الملزم بشأن مسألة سرية الاتصالات بين مستشاري البراءات وموكّليهم، والذي يهدف إلى توفير الحماية نفسها للاتصالات سواءً تمت مع مستشاري

البراءات الأجانب أو مستشاري البراءات الوطنيين بموجب القانون الدولي. وأضاف الوفد أن مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق ستسعى إلى دعم أي خطوات إضافية موضوعية من أجل معالجة هذه المسألة على المستوى الدولي بطريقة غير ملزمة، وذلك بهدف إتاحة الفرصة لمقدمي طلبات البراءات أو مالكي حقوق الملكية الفكرية لتلقي المشورة القانونية دون التعرض لخطر الكشف القسري عن الاتصالات الواردة من مستشاري البراءات. هذه السرية، هي بنظر مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق، لا تعيق تنفيذ مطلب كفاية الكشف. وأعرب الوفد عن رأيه بأنه ينبغي للجنة أن تواصل العمل على تعزيز المعرفة بالأنظمة المختلفة في مجال سرية الاتصالات بين محامي البراءات وموكّليهم، لجميع الدول الأعضاء في الويبو لصالح الموكلين. وأعرب الوفد عن رأيه بأن اللجنة يمكن أن تساهم في توضيح الموضوع بشكل أفضل وتوفير المزيد من المعلومات حول المشكلة وكذلك العمل على الحلول الممكنة.

175. وتحدث وفد رومانيا باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، وشكر الأمانة على إعداد الوثيقة SCP/30/7 والدول الأعضاء التي قدمت معلومات محدثة. وذكر الوفد أن وضع صك غير ملزم قانونًا لتطبيق السرية عبر الحدود سيكون مفيدًا لجميع الدول الأعضاء في الويبو. وأشار الوفد إلى أن هذا الصك غير الملزم المحتمل يجب أن يهدف إلى توفير الحماية نفسها للاتصالات سواءً تمت بين مستشاري البراءات الأجانب وموكليهم أو مستشاري البراءات الوطنيين وموكليهم. علاوة على ذلك، ينبغي ألا يخل هذا الصك بالتشريعات الوطنية القائمة وأن يضمن المرونة المثلى. وأعرب الوفد عن أمله في أن تؤدي المناقشات في اللجنة الدائمة حول هذا الموضوع إلى فهم الأنظمة المختلفة في مجال سرية الاتصالات بين محامي البراءات وموكليهم بشكل أفضل من قبل جميع الدول الأعضاء في الويبو وذلك لصالح جميع الموكلين.

176. وشكر وفد الصين الأمانة على إعداد الوثيقة حول موضوع سرية الاتصالات بين مستشاري البراءات وموكّليهم، والتي سمحت للدول الأعضاء بفهم الموضوع بشكل أفضل. وكرر الوفد تأكيده على ضرورة احترام التقاليد القانونية المختلفة للبلدان وبالتالي ينبغي للقوانين الوطنية أن تحدد إذا كان من الضروري إنشاء نظام لحماية سرية الاتصالات بين مستشاري البراءات وموكّليهم. ورأى الوفد أن المرحلة الحالية لم تنضج بما فيه الكفاية لاعتماد إطار دولي بشأن هذه المسألة.

177. وأعرب وفد إيران (جمهورية - الإسلامية) عن تقديره للأمانة لإعداد الوثيقة SCP/30/7 والعرض المرتبط بها. وأشار إلى وجود آراء متباينة أساسية بين الدول الأعضاء بشأن مسألة سرية الاتصالات بين مستشاري البراءات وموكّليهم، وذكر أنه في هذه المرحلة، من السابق لأوانه مناقشة أنشطة وضع القواعد والمعايير، بما في ذلك الصك الدولي غير الملزم قانونًا. وشدد الوفد على ضرورة احترام تنوع النُّهج الوطنية المتعلقة بهذه القضية.

178. وصرح وفد جمهورية كوريا بأنه يعتبر مسألة سرية الاتصالات بين مستشاري البراءات وموكّليهم مسألة مهمة جداً، لا سيما من ناحية كونها عابرة للحدود، وذلك لأنه يشهد ازدياد في عدد النزاعات الدولية على حقوق البراءات على الصعيد العالمي. وذكر الوفد أنه من أجل حماية اختراع معين في السوق العالمية، تُشكل سرية التواصل بين مستشار البراءات وموكّليه أهمية كبرى. وأعرب الوفد عن اعتقاده بأن الموضوع يمكن مناقشته بفعالية في اللجنة الدائمة، رغم أن كل دولة من الدول الأعضاء تعمل بموجب أنظمة قانونية مختلفة. وشدد الوفد على أن سرية الاتصالات بين طالبي البراءات ومستشاري البراءات لا ينبغي أن تتعرض للضرر ولا أن يتم انتهاكها بسبب الأنظمة المختلفة. وأعرب الوفد عن أمله في أن تبذل الدول الأعضاء جهدًا لتحقيق نتائج بناءة بشأن هذه القضية من خلال المشاركة في المناقشات بعقلية متفتح.

179. وأكد وفد الهند من جديد وجهات نظره التي عبّر عنها في الدورات السابقة للجنة الدائمة ومفادها أن سرية الاتصالات بين مستشاري البراءات وموكّليهم تفرض صلاحيات قضائية إضافية، وهو ما يمثل انتهاكًا واضحًا للسلطة السيادية للدولة، وأن هذه الحماية لا تعترف بها اتفاقية تريبس أو اتفاقية باريس. وكرر الوفد أنه في قانون البراءات الهندي، ليس هناك أي حكم حول حصانة العلاقة بين محامي البراءات وموكّله. وذكر الوفد أيضًا أن خريجي كليات العلوم من مواطني الهند الذين اجتازوا اختبار وكيل براءات يمكنهم ممارسة دورهم كوكيل براءات حتى بدون الحصول على شهادة في القانون. وأكد الوفد أيضًا على أنه يحق فقط للمواطنين الهنود ممارسة مهنة وكيل براءات في الهند، وبالتالي ليس هناك أي مجال لمنح أي امتياز لوكلاء البراءات الأجانب. وذكر الوفد أيضًا أن المادة 126 من قانون الأدلة الهندي لعام 1872 تنص على أنه لا يجوز السماح لأي محامٍ أو مرافع أو وكيل مفوض بالكشف عن الاتصالات التي قام بها مؤكِله أو المشورة التي يقدمها له خلال عمله ما لم يكن هناك أسباب موجبة تدعو إلى ذلك كأعمال غير قانونية أو أعمال اجرامية أو احتيال. وإضافة إلى ذلك، ذكر الوفد أن المادة 129 من قانون الأدلة الهندي تنص على أنه لا يجوز إجبار أي شخص على الكشف للمحكمة عن أي اتصالات سرية بينه وبين مستشاره القانوني، إلا عندما يقدم نفسه كشاهد، ويتم ذلك بالقدر اللازم لشرح الأدلة المقدمة فقط. وأبلغ الوفد اللجنة أيضًا أن المحكمة العليا في الهند قد أصدرت حكمًا يمنع الشركات القانونية الأجنبية / المحامين الأجانب من إنشاء مكاتب في الهند ولا يسمح لهم بالقدوم إلى الهند إلّا بصفة مؤقتة لتقديم المشورة بشأن القوانين الأجنبية فقط وللمشاركة في التحكيم التجاري الدولي. ورأى الوفد أن أحد الواجبات المهمة لمحامي البراءات هو تشجيع نشر المعلومات المتعلقة بطلب البراءة، وبالتالي فإن أي جهد لتنسيق حصانة العلاقة بين المحامي ومؤكِله سيؤدي في النهاية إلى منح معيب وغير قابل للتنفيذ للبراءة. ورأى الوفد أنه يمكن حماية سرية التواصل بين الموكِل ومحاميه من خلال اتفاقية عدم الكشف.

180. وأعرب وفد سويسرا عن تأييده لبيانه الذي أدلى به باسم المجموعة باء. وشكر الوفد الأمانة على عملها الممتاز في تحديث الوثيقة الخاصة بسرية الاتصالات بين مستشاري البراءات وموكّليهم (الوثيقة SCP/30/7). وأشار الوفد إلى الصعوبات التي قد يواجهها مستشارو البراءات وموكّليهم في الحالات العابرة للحدود. وذكر الوفد على وجه الخصوص، أن الاتصالات السرية بين المستشار وموكّله، كما ذكرت الدراسة، قد تكون محمية بالقواعد والممارسات في بلد المنشأ؛ ومع ذلك، فإن علاقة السرية هذه قد لا يتم الاعتراف بها وحمايتها في البلدان الأجنبية في حالات التقاضي. وشدد الوفد على أن المسألة تتعلق بالمهنيين والموكّلين في مجال البراءات في جميع الدول الأعضاء. وأشار الوفد أيضا إلى أن الدراسة توضح أنه في بعض البلدان، لا يتم حماية الاتصالات بين محامي البراءات وموكّليهم، وأن نطاق الاتصالات بين المستشارين وموكّليهم الأجانب يختلف بين بلد وآخر. ومع ذلك، يمكن أن يؤثر الافتقار إلى السرية على جودة المشورة القانونية، وسيكون له أيضًا تأثير على الملاحقات القضائية المرتبطة بالبراءات، وجودة البراءة، وكذلك على نتائج التقاضي. وأعرب الوفد عن دعمه لمواصلة تبادل المعلومات حول الممارسات المتعلقة بهذا الموضوع من أجل تعزيز التفاهم بين جميع الأطراف وتوضيح أي سوء تفاهم. وسلط الوفد الضوء بعد ذلك على اعداد اللجنة لمجموعة من الوثائق القيمة المتعلقة بمسألة حصانة العلاقة بين المحامي وموكّله وشكّلت مصدراً مهماً للمعلومات والبيانات للحكومات وأصحاب المصلحة والأطراف المعنية الأخرى. وأشار الوفد إلى أنه منذ الدورة الحادية والعشرين للجنة، حيث تبادل المتحدثون المدعوون تجاربهم حول مسألة السرية، حصلت بعض التعديلات في القوانين المتعلقة بحماية السرية المهنية في العديد من الولايات القضائية. وبالتالي، اقترح الوفد، تنظيم جلسة تشاركية للدول الأعضاء والمهنيين، بما في ذلك محامي البراءات والمستشارين الداخليين، بشأن خبراتهم والتطورات الأخيرة في السياسات والممارسات، بما في ذلك مدونة قواعد السلوك الخاصة بمحامي البراءات والقواعد التنظيمية ذات الصلة، أو التمييز بين الحصانة والسرية، إضافة إلى الحالات القضائية. وذكّر الوفد اللجنة أيضًا بأنه خلال الدورة الحادية والعشرين للجنة الدائمة، اقترح

العمل على قانون غير ملزم لحل الجوانب العابرة للحدود للمسألة. وأشار الوفد إلى أن هذا الإطار قد يحتوي على تعريفات عامة للمصطلحات الأساسية، مثل مستشار البراءات أو المعلومات السرية ومعيار الحماية الدنيا. وأوضح الوفد أن مثل هذا الإطار قد يشكّل نموذج للقوانين الوطنية وسيكون له أيضًا أهمية كبيرة، لأنه سيوفر نهجًا مرنًا يسمح بالتشريعات الوطنية وفقًا للخلفية القانونية للدولة العضو وتقاليدها واحتياجاتها. وفي الختام، كرر الوفد اقتراحه وشجع الدول الأعضاء على إجراء مناقشات بشأن محتوى الإطار غير الملزم.

181. وأعرب وفد كندا عن تأييده للبيانات التي أدلى بها وفد سويسرا ووفدها باسم المجموعة باء بشأن بند جدول الأعمال. وأيد الوفد مواصلة العمل على موضوع سرية الاتصالات بين مستشاري البراءات وموكّليهم، لا سيما ضمن إطار القضايا العابرة للحدود. ورأى الوفد أن إعداد دراسة من قبل الأمانة العامة بشأن النُهج غير الملزمة المحتملة للمسائل المتعلقة بالحصانة العابرة للحدود أو جلسة تشاركية بين الدول الأعضاء والمهنيين بشأن تجاربهم والتطورات الأخيرة المتعلقة بالسياسات والممارسات ذات الصلة، مثل التطورات الأخيرة في مجال التشريعات والحالات القضائية، ومدونات قواعد السلوك لوكلاء البراءات، وإنشاء هيئات تنظيمية، وطبيعة وفوائد امتياز الموكل، وما إلى ذلك، يمكن أن توفر للجنة والدول الأعضاء معلومات هامة حول السياق المرتبط بهذه المسألة. وأشار الوفد أيضًا إلى أن كندا قد أجرت تعديلات تشريعية لإدخال حصانة التواصل بين وكلاء البراءات وموكّليهم وأنها بصدد وضع مدونة لقواعد السلوك لتنظيم عمل وكلاء البراءات ولضمان حماية الحصانة. وأعرب الوفد عن رغبته في عرض هذه التطورات في جلسة تشاركية مقبلة للجنة.

182. وأشار وفد اليابان إلى أنه من أجل ضمان قدرة محامي البراءات وموكّليهم على الحفاظ على اتصالات صادقة وصريحة فيما بينهم، ينبغي حماية هذه الاتصالات بالشكل المناسب في كل بلد. وعلاوة على ذلك، أشار إلى أنه عند إنشاء نظام محسّن يحمي السرية بشكل أفضل، سيكون مفيدًا للغاية لجميع الدول الأعضاء فهم القوانين والأنظمة والحالات القضائية وتجارب الدول الأعضاء الأخرى والتعرف عليها. ولذلك، أعرب الوفد عن تقديره للأمانة لإعدادها وثائق العمل المفيدة SCP/29/5 وSCP/30/7. ومن وجهة نظر الوفد، تشكل اللجنة الدائمة منتدى مناسب ومهم لفهم الوضع الحالي في كل دولة من الدول الأعضاء وهي توفر مساحة حيث يمكن لهذه الدول التعلّم من بعضها البعض. وإضافة إلى ذلك، أشار الوفد إلى أن مسألة حصانة العلاقة بين محامي وموكّله يجب معالجتها من منظور عابر للحدود. ولتحقيق هذه الغاية، أعرب الوفد عن اعتقاده أنه يجل أن تواصل الجنة المناقشات لبحث إمكانية إنشاء إطار دولي في المستقبل، يمكن أن يتقبله عدد كبير من البلدان.

183. وأيد وفد أستراليا البيان الذي أدلى به وفد كندا باسم المجموعة باء. وأشار الوفد إلى أن غالبية طلبات البراءات في أستراليا جاءت من مودعين موجودين خارج أستراليا وأن العديد من المتقدمين الأجانب يلجؤون إلى خدمات محامي براءات يعمل في بلدهم. وذكر أن استبعاد التواصل مع محامي براءات أجنبي هي مسألة مهمة لأن مودعي الطلبات الذين يسعون إلى الحصول على مشورة لا يرغبون دائما أو ليس عملياً بالنسبة لهم الاستعانة بمحامي براءات أسترالي. ولاحظ أنه في عام 2013، دخل قانون تعديل قوانين الملكية الفكرية (رفع المستوى) لعام 2012، الذي منح امتيازًا للمحامين الأجانب المرخص لهم بتقديم المشورة بشأن الملكية الفكرية، حيز التنفيذ. وأعرب الوفد عن دعمه لمواصلة العمل بشأن القضايا العابرة للحدود المتعلقة بحصانة العلاقة بين المحامي وموكّله ورحب بالاقتراح الذي تقدم به وفد سويسرا.

184. وشكر وفد أيرلندا الأمانة على إعداد الوثيقة SCP/30/7. وأعرب الوفد عن تأييده للبيانات التي أدلى بها وفد رومانيا باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه ووفد كندا باسم المجموعة باء. وأشار إلى أنه في أيرلندا، يوجد حكم يتناول امتياز مستشاري البراءات بالنسبة للطلبات العابرة للحدود. وأضاف أن أيرلندا تشهد ارتفاع في التداول على المستوى

العالمي لعدد متزايد من الشركات الصغيرة والشركات الناشئة في الجامعات التي تتمتع بحقوق ملكية فكرية قيمة للغاية. وذكر أن المكتب الأيرلندي للبراءات هو مسؤول عن تنظيم وتسجيل مستشاري البراءات في أيرلندا، ولديه سُلطة فصل شخص ما من السجل بسبب أي شكل من أشكال سوء الممارسة، وذلك لكي تبقى المهنة خاضعة لرقابة صارمة. وفي الختام، ردد الوفد البيانات التي أدلى بها وفدا سويسرا وكندا فيما يتعلق بخطوات العمل المستقبلية المتعلقة بالجوانب العابرة للحدود.

185. وأيد وفد المملكة المتحدة البيانين اللذين أدلى بهما وفد كندا باسم المجموعة باء ووفد رومانيا باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه. وسلط الوفد الضوء، بشكل خاص، على العلاقة الوثيقة القائمة بين الموضوع، وإجراءات الملاحقة القضائية والتقاضي، فضلاً عن أهميتها بالنسبة لمهنة محامي البراءات وموكليهم. وأعرب الوفد عن حماسه لمواصلة المحادثات في إطار بند جدول الأعمال في الدورات اللاحقة للجنة، على سبيل المثال، على النحو الذي اقترحه وفدا سويسرا وكندا.

186. وشكر وفد البرازيل الأمانة على إعداد الوثيقة SCP/30/7، والتي، بحسب رأيه، أظهرت أن هناك مجموعة كبيرة ومتنوعة من القواعد والالتزامات في كل دولة من الدول الأعضاء. ولاحظ أنه في حين تُطبّق في بعض الدول الأعضاء إجراءات محددة بشأن السرية وحقوق الملكية الفكرية، كانت القوانين المتعلقة بالموضوع في بلدان أخرى ذات طابع عام، وفي بعض الدول الأعضاء الأخرى، تطبق قوانين مختلفة وفقاً للولاية القضائية. ونتيجة هذا التنوع في المقاربات للموضوع، أعرب الوفد عن اعتقاده أن الدول الأعضاء ستستفيد من التبادل المستمر للخبرات في اللجنة الدائمة من أجل تعزيز القدرة على التنبؤ في هذا المجال. وبالتالي، رأى الوفد أن الخطوة الصحيحة التالية التي ينبغي أن تتخذها اللجنة يجب أن تكون تحديث صفحات الموقع الإلكتروني المخصصة "لسرية الاتصالات بين مستشاري البراءات وموكّليهم". وأشار إلى أنه بعد القيام بذلك، يُمكن للجنة الدائمة تحليل إذا كان نهج القانون غير الملزم مطلوباً في مثل هذا الموضوع الحساس.

187. وهنأت ممثلة الجمعية اليابانية لوكلاء البراءات الرئيسة على انتخابها. وأشارت إلى أنه بالنسبة للجمعية اليابانية لوكلاء البراءات، فإن ما يسمى بامتياز المحامي-الوكيل هو مفهوم قانوني مهم للغاية. وبحسب رأيها، يجب أن تواصل الجنة مناقشة هذه المسألة بمشاركة جميع الدول الأعضاء. وصرحت بأن حصانة العلاقة بين المحامي وموكله ليست أداة لإخفاء حالة التقنية الصناعية السابقة عن مكتب البراءات، ولكن الهدف منها هو حماية الأسرار التجارية الهامة للوكلاء من الكشف القسري إلى أطراف أخرى حتى يشعر الوكلاء بالاطمئنان وليتمكنوا من كشف أسرارهم التجارية لمستشاري البراءات للحصول على المشورة المناسبة. أضافت أنه في اليابان يحق للممثلين المهنيين رفض الشهادة فيما يتعلق بالمسائل التي تم اطلاعهم عليها أثناء قيامهم بواجباتهم المهنية والتي ينبغي أن تبقى سرية. وذكرت الممثلة كذلك أنه بمجرد إتاحة المعلومات للجمهور في أحد البلدان، أصبح من المستحيل الإبقاء على سرية هذه المعلومات في بلدان أخرى، وذلك نتيجة قوة شبكات التواصل الدولية. ولذلك، ترى الجمعية اليابانية لوكلاء البراءات أن خطر ممارسة الأعمال التجارية في بلد لم تكن فيه السرية محمية بالشكل المناسب كبير، ويمكن أن يشكّل ذلك عاملاً رئيسياً لتقييد الأنشطة الاقتصادية لهذا البلد، وأن يعطي الأفضلية للبلدان الأخرى التي تحمي السرية. ولذلك، رأت الممثلة أنه ينبغي الحفاظ على سرية الاتصالات بين مستشاري البراءات وموكّليهم بالشكل المناسب ضمن إطار دولي بدلاً من تطبيقها وفقًا لكل قانون محلي. وفي الختام، ذكرت الممثلة أن أفضل طريقة للمضي قدماً بالمناقشات حول هذه القضية هو مناقشة نهج القانون غير الملزم.

188. وشكر ممثل الجمعية الدولية لحماية الملكية الفكرية الأمانة على العمل الذي قامت به بشأن المسألة المهمة التي تتم مناقشتها. وشدد على أن تطبيق السرية للاتصالات بين مستشاري البراءات وموكّليهم هي مسألة مهمة تؤثر على التفاعلات اليومية بين مستشاري البراءات والمبتكرين في جميع أنحاء العالم. وأشار إلى أن وجود أنظمة وقوانين مختلفة على المستوى

الوطني أدى إلى عدم معرفة بشكل واضح متى تطبق سرية الاتصالات عبر الحدود بين مستشاري البراءات وموكّليهم. وأشار كذلك إلى تفاقم عدم الوضوح هذا، نتيجة تحوّل معظم الشركات إلى شركات دولية بشكل متزايد، وارتفاع عدد إيداعات البراءات الدولية. وبحسب رأيه، أدت الاختلافات بين مفهوم السرية (الامتياز) بين المحامين وموكّليهم، والمفهوم العام للسرية أيضًا إلى الارتباك وعدم وضوح. وأضاف الممثل أن المبتكرين من جميع الأنواع، ولا سيما المخترعين الأفراد والشركات الصغيرة والمتوسطة الذين لا يتمتعون بخبرة كبيرة في مجال الملكية الفكرية، وكذلك المبتكرين في الولايات القضائية التي تفتقر إلى الخبرات في مجال الملكية الفكرية على الصعيد الدولي، يحتاجون إلى الحصول على مشورة مهنية لضمان حصولهم على الحماية التي يستحقونها بموجب القانون. وأشار كذلك إلى أن الطبيعة الفريدة لإيداعات البراءات الدولية، وعدم وجود حصانة موثوق بها في السياق الدولي، يجعل الاتصالات الكاملة والصريحة اللازمة صعبة أو مستحيلة. وبالتالي، فإن امتياز السرية مرتبط مباشرة بالعديد من القضايا، بما في ذلك جودة البراءات والمساواة في الوصول إلى نظام البراءات الدولي. ونتيجة لذلك، أشار إلى أن الجمعية الدولية لحماية الملكية الفكرية تؤيد تمامًا العمل المقترح بشأن هذا الموضوع، بما في ذلك على وجه التحديد الاقتراح المقدم من وفد سويسرا لعقد جلسة تشاركية من شأنها أن تقدم أمثلة ملموسة حول مختلف القضايا التي أثارتها السرية (الامتياز) بين المحامين وموكّليهم على الصعيد الدولي. وذكر أن الجمعية الدولية لحماية الملكية الفكرية على استعداد لدعم مثل هذا التعهد للمهنيين وأصحاب الحقوق، ويعتقد أن الجلسة التشاركية ستوفر أساسًا ممتازًا لتعزيز المعرفة حول هذا الموضوع والتوسع بمناقشته.

189. وصرح ممثل غرفة التجارة الدولية أن الغرفة هي منظمة عالمية متعددة القطاعات للأعمال التجارية والصناعية. وأشار إلى أنه كما ذكر في اجتماعات سابقة للجنة الدائمة، واصلت غرفة التجارة الدولية النظر في قضية السرية بين مستشاري البراءات وموكّليهم باعتبارها مسألة مهمة للغاية وعابرة للحدود في مجال البراءات. ولذلك، أعرب الممثل عن تأييده لمواصلة العمل في اللجنة بشأن هذا الموضوع.

190. وصرحت ممثلة شبكة برهارد للعالم الثالث أن الحق في السرية أو الامتياز لمحامي البراءات لم تنص عليه اتفاقية باريس أو اتفاقية تريبس، لكنه يخضع في كل بلد للقوانين الوطنية السارية أو للقانون العام في بلدان التي تطبقه، وفقا للسوابق القضائية. وإضافة إلى ذلك، أشار الممثل إلى أنه حتى في ظل هذه القوانين، توجد استثناءات لحماية السرية، على سبيل المثال، في الحالات التي يكون فيها الكشف مطلوبًا من قبل محكمة قانونية، أو عندما يكون الكشف ضروريًا بسبب المتطلبات القانونية أو التنظيمية السائدة، أو عندما يكون مطلوبًا من قبل سلطة تنظيمية لها اختصاص قضائي على الطرف المتلقي، أو عندما يجب الكشف عن المعلومات للموكلين أو لغرض الترخيص من الباطن، إلخ. ومن ثم أشارت الممثلة إلى أنه لن يكون من الممكن إنشاء صك قانوني على المستوى الدولي فيما يتعلق بالجوانب العابرة للحدود لسرية المعلومات بين مستشاري البراءات وموكّليهم. وثم ذكرت أن شرط الكشف هو أحد المتطلبات الأساسية في قانون البراءات وبالتالي ينبغي على مكاتب البراءات التأكد من أن طلب البراءة يفي بهذا الشرط. وأضاف الممثل أنه يعتقد أن توسيع نطاق السرية أو الامتياز لمحامي البراءات من شأنه أن يؤثر سلبا على قدرة مكاتب البراءات على ضمان الكشف الكامل عن الاختراع في الطلب المقدم. وفي الختام، أكد الممثل أن مسألة السرية لا تدخل في قانون البراءات الموضوعي.

191. وأقر ممثل الاتحاد الدولي لوكلاء الملكية الفكرية بأهمية حماية المشورة المتعلقة بالملكية الفكرية للسماح للموكل بإجراء اتصالات صريحة وكاملة وصادقة وغير مقيدة مع مستشاري الملكية الفكرية من أجل الحصول على مشورة شاملة وسرية حول طلب حقوق الملكية الفكرية وانفاذ هذه الحقوق على الصعيد الوطني والدولي. ومن ثم أشار الممثل إلى أنه في ظل

العولمة المتزايدة للأسواق، أصبح تطبيق سرية المشورة عبر الحدود أمر بالغ الأهمية. ويعتقد الاتحاد الدولي لوكلاء الملكية الفكرية، بأن ذلك من شأنه أن يحسن المساواة في الوصول إلى أنظمة الملكية الفكرية والمشورة على المستوى الدولي، وهو أمر مهم بشكل خاص للشركات الصغيرة والمتوسطة التي قد لا يكون لديها معرفة عميقة بنظام الملكية الفكرية. وإضافة إلى ذلك، قد تعتمد هذه الشركات على عدد محدود للغاية من حقوق الملكية الفكرية لتنفيذ أعمالها التي أصبحت تتم في معظم الأحيان على المستوى الدولي. وأشار الممثل أنه سيكون من دواعي سرور الاتحاد الدولي لوكلاء الملكية الفكرية تقديم الخبرات وتبادل الممارسات والأمثلة خلال الجلسات التشاركية من أجل توضيح السياق وأهمية السرية (الامتياز). ولذلك، أعر الممثل عن تأييده للمقترحات المقدمة بشكل خاص من وفدي كندا وسويسرا وكذلك من قبل المجموعة باء والاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه.

192. وشكر ممثل معهد الوكلاء المعتمدين لدى المكتب الأوروبي للبراءات الأمانة على إعداد الوثيقة SCP/30/7 وجميع الدول الأعضاء التي قدمت معلومات محدثة. واعتبر الممثل حصانة العلاقة بين المحامي وموكله أمرًا ضروريًا لموازنة الاكتشاف في الدعاوى القضائية في نطاق القانون العام. وأشار إلى أن سبب وجود مثل هذه حصانة بين المستشارين القانونيين وموكّليهم هو أن هذا الامتياز هو لصالح العدالة، لأن الموكل يجب أن يكون قادرًا على التواصل بصراحة وحرية مع مستشاره دون الحاجة إلى القلق من أن ما تمت مناقشته قد يستخدم ضده في مرحلة لاحقة. وذكر الممثل أنه إذا كان الموكل والمستشار القانوني يخشيان أن يتم استخدام محتوى الاتصالات التي تمت فيما بينهم لاحقًا في المحكمة، فسيقوم الموكل بإخفاء المعلومات عن المستشار. وتابع أن المادة 134.أ والقواعد ذات الصلة من الاتفاقية الأوروبية للبراءات، تمنح محامي البراءات الأوروبيين الحصانة بالنسبة للعلاقة بينهم وموكليهم في الدعاوى أمام المكتب الأوروبي للبراءات فيما يتعلق بالاتصالات بين الممثل المهني وموكله. وفي الختام، أعرب الممثل عن رأي معهد الوكلاء المعتمدين لدى المكتب الأوروبي للبراءات بأنه سيكون من المفيد أن يتم مواءمة القانون المتعلق بحصانة العلاقة بين المحامي وموكله على المستوى الدولي. ولذلك، يؤيد المعهد مواصلة مناقشة الموضوع داخل اللجنة الدائمة.

193. وأشار ممثل المنظمة الأفريقية للملكية الفكرية إلى أن حوالي 90 في المائة من طلبات البراءات التي تلقتها المنظمة جاءت من الخارج وعندما لم يكن مقدم الطلب من إحدى الدولة الأعضاء في المنظمة الأفريقية للملكية الفكرية، كان من الضروري اللجوء إلى مستشار في مجال الملكية الفكرية أو أي شخص آخر معتمد من قبل المنظمة. وذكر الممثل أن مستشاري البراءات أو المحامين الذين يتصرفون أمام المنظمة الأفريقية للملكية الفكرية ملزمون باحترام القواعد الداخلية للإجراءات التي اعتمدها مجلس المنظمة والتي تنظم المهنة داخل الدول الأعضاء فيما يتعلق بالعلاقة بين مستشار البراءات ووكيله. وأضاف أنه إذا لم يلتزم المحامون / المستشارون بسرية الاتصالات، فسيتم معاقبتهم وحتى استبعادهم من المهنة في بعض الحالات. ومن وجهة نظر المنظمة الأفريقية للملكية الفكرية، إن ضمان السرية الاتصالات بين مستشاري أو محامي البراءات وموكليهم هو أمر في غاية الأهمية لأنه يمكن أن يؤثر بشكل كبير على حقوق الملكية الفكرية للوكيل.

البند 10 من جدول الأعمال: نقل التكنولوجيا

194. استندت المناقشات إلى الوثيقة SCP/30/8.

195. وتحدث وفد كندا باسم المجموعة باء، وشكر الأمانة على إعداد الوثيقة المتعلقة بأحكام قانون البراءات التي تساهم في النقل الفعال للتكنولوجيا، بما في ذلك كفاية الكشف (SCP/30/8). وشكر الوفد أيضا الدول الأعضاء التي شاركت

تطويراتها وممارساتها الوطنية بشأن هذه القضية. وذكر الوفد أن الوثيقة تعبّر عن موقفهم الذي مفاده أن نشر المعرفة ونقلها هدف أساسي لنظام البراءات. وذكر الوفد أن منظمة الويبو تشارك في مجموعة متنوعة من الأنشطة والمبادرات التي تدعم نقل التكنولوجيا، بما في ذلك من خلال خدمات المعلومات المتعلقة بالبراءات، مثل الوصول إلى برنامج البحث لأغراض التنمية والابتكار، وشبكة مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار التي تضم 750 مركزا، فضلا عن برنامج الويبو الأخضر (ويبو غرين) وقاعدة بيانات الويبو للبحث (ويبو ريسيرش)، وهما منصتان حرتان لأصحاب المصلحة المتعددين تعززان التعاون بين أصحاب التكنولوجيا والمستخدمين. وأشار الوفد إلى أنه بالإضافة إلى ذلك، تدرس اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية نقل التكنولوجيا، بما في ذلك ثلاث مقترحات مقدمة من الدول الأعضاء و / أو المشاريع التي تنفذها الأمانة. وأشار الوفد إلى الوثيقة CDIP/21/5، التي تتضمن قائمة بالأنشطة والخدمات التي تساهم في نقل التكنولوجيا التي قامت بها الويبو في الفترة الممتدة ما بين 2014 و2017، وأفاد بأن هذه الأنشطة والمبادرات تعزز قدرة نظام البراءات وهدفه الأساسي المتمثل في تشجيع نقل التكنولوجيا. وفي الختام، أعرب الوفد عن اعتقاده بأنه ينبغي مناقشة القضايا والأنشطة الملموسة المتعلقة بدور الويبو ونقل التكنولوجيا، من دون أي تحيز، في اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية وليس في اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات. وفي هذا الصدد، أشار الوفد إلى أن اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية مطلعة بشكل أكبر على المشاريع الملموسة وملائمة أكثر للبحث في مثل هذه المشاريع، وأن إجراء مثل هذه المناقشات في اللجنة المعنية بالتنمية سيساعد على تجنب أي ازدواجية في العمل.

196. وتحدث وفد كرواتيا باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق، وشكر الأمانة على إعداد الوثيقة SCP/30/8. وشكر الوفد أيضًا الدول الأعضاء على مساهمتها القيمة في إعداد تلك الوثيقة بالذات. وذكر الوفد أن مجموعته تقر بالاختلافات في الممارسات القانونية الوطنية بشأن هذه المسألة. ولذلك، رحب بشكل خاص بنشر أفضل الممارسات في أحكام قانون البراءات التي تساهم في نقل التكنولوجيا بشكل فعال وأعرب عن تطلعه إلى إجراء مناقشات مثيرة للاهتمام. وعلاوة على ذلك، أقر الوفد بالعمل الذي تقوم به الأمانة في هذا المجال، بما في ذلك التحديث المستمر لصفحة الويبو على الويب الخاصة بنقل التكنولوجيا. وحثّ الوفد الويبو على مواصلة تشجيع نقل التكنولوجيا، وأعرب عن اعتقاده الراسخ بأن استخدام الحلول التكنولوجية المعتمدة قانوناً سيساهم في تعزيز التنمية. وشدد الوفد بعد ذلك على أن تسويق الملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا يمثلان قضيتين هامتين لأعضاء مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق. ومع ذلك، رأى أن مسألة الترويج والتثقيف يجب أن تُناقش في المنتديات المناسبة. وفي هذا السياق، أشار الوفد إلى أن اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية أُنشأت خصيصًا للترويج للقضايا ذات الصلة بنقل التكنولوجيا. ولذلك، فإن مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق ستؤيد البلدان التي تدعو إلى تجنب أي ازدواجية في العمل، مع مراعاة التطرق إلى موضوع نقل التكنولوجيا في اللجنة المعنية بالتنمية.

197. وتحدث وفد رومانيا باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، وشكر الأمانة على إعداد الوثيقة SCP/30/8 الممتازة والدول الأعضاء التي قدمت معلومات محدثة. وأشار الوفد إلى أن نقل التكنولوجيا لديه القدرة على خلق مواقف في العلاقات الاقتصادية الدولية تحقق مصالح جميع الأطراف، وبالتالي فهي مسألة ذات أهمية كبرى للاتحاد الأوروبي. وأشار الوفد إلى أنه كما هو موضح في الوثيقة SCP/20/10، يوجد منصتان من بين كل خمس منصات إقليمية لتبادل التكنولوجيا في الاتحاد الأوروبي وتستضيفها المفوضية الأوروبية لخدمة جميع الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة. ومع ذلك، ذكر الوفد أن اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية أعدّت لمحة ممتازة عن العمل الذي تؤديه الويبو في هذا المجال، وأن الاتحاد الأوروبي يعتقد أن اللجنة الدائمة تتجنب تكرار الجهود المبذولة من قبل اللجنة المعنية بالتنمية. ومع ذلك، كرر الوفد تأييده لمواصلة

تحديث صفحة الويبو على الويب الخاصة بنقل التكنولوجيا لا سيما المعلومات المتعلقة بالتكنولوجيا الوطنية والإقليمية والدولية ومنصات ترخيص التكنولوجيا.

198. وشكر وفد الصين الأمانة على إعداد الوثيقة SCP/30/8. وصرح الوفد بأن التداول الفعال والحر للتكنولوجيات له أهمية وتأثير إيجابي على الابتكار التكنولوجي والتنمية والمصلحة العامة ككل. وذكر الوفد أيضًا أن الصين اتخذت عددًا من التدابير لتعزيز نقل التكنولوجيا بطريقة عادلة، مثل إنشاء منصات تشغيلية وإضافة التراخيص المفتوحة على قانون البراءات الخاص بها. وأبدى الوفد استعداده لمواصلة التعلم من التجارب الناجحة للبلدان الأخرى بشأن هذه المسألة. وفي الوقت نفسه، أعرب الوفد عن أمله في أن تولي اللجنة الدائمة الاهتمام اللازم بالصعوبات التي تواجهها البلدان النامية في نقل التكنولوجيا وأن تبحث عن حلول لها. واقترح الوفد أن تواصل الأمانة عملية تجميع قوانين ولوائح البلدان الخاصة بتعزيز نقل التكنولوجيا، وعلى هذا الأساس، أن تقوم بتقديم المشورة للبلدان حول كيفية تنفيذ قوانينها، وإعداد دراسة تشكّل مرجعًا لجميع البلدان المعنية في موضوع نقل التكنولوجيا.

199. وشكر وفد البرازيل الأمانة على إعداد الوثيقة SCP/30/8 بشأن النقل التكنولوجيا بشكل فعال، بما في ذلك كفاية الكشف. وشدد الوفد على أن اللجنة الدائمة هي المنتدى المناسب للدول الأعضاء لإجراء محادثات حول هذا الموضوع، لا سيما فيما يتعلق بموضوع كفاية الكشف وأثره الكبير على نقل التكنولوجيا. وأعرب الوفد عن اعتقاده أن تطبيق مبدأ كفاية الكشف في مرحلة تسجيل البراءات أمر أساسي لضمان جودة البراءات. وأشار إلى أن طلب البراءة يجب أن يكون شفافًا بما فيه الكفاية ليتمكن شخص ماهر في المجال من الاستنساخ دون الحاجة إلى مزيد من المشاورات مع المالك السابق للبراءة، بعد انتهاء صلاحية البراءة. ويرى الوفد أن النظام المتوازن الذي يشجع المعرفة ونقل التكنولوجيا والذي أدى إلى الابتكار يعتمد على العلاقة بين الابتكار التكنولوجي والكشف عنه للجمهور، لأنه عدم تطبيق مبدأ كفاية الكشف على طلبات البراءات، سيؤثر سلباً على هذا النظام. ومن هذا المنطلق، بالرغم من أن الوثيقة SCP/30/8 تقدم معلومات مفيدة عن التشريعات الوطنية، تعتقد البرازيل أنه يجب تنفيذ خطوات أخرى في هذا المجال. وأشار الوفد إلى أن تعزيز جودة البراءات، لا يتطلب فقط المعرفة بقوانين البراءات المختلفة، بل يتطلب أيضًا فهم وتحليل طلبات البراءات الفعلية. وفي الختام، أعرب الوفد عن اعتقاده بأنه يجب إجراء دراسة مفصّلة حول كفاية الكشف شبيهة من حيث العمق بالدراسة التي أجرتها الأمانة بشأن النشاط الابتكاري.

200. وشكر وفد الجمهورية الدومينيكية جهود الويبو والصناديق الاستئمانية الكورية التابعة للويبو على دعمها القيم لنقل التكنولوجيا في الجمهورية الدومينيكية من خلال تنظيم مسابقات في مجال التكنولوجيا التطبيقية، شكلت تحديات أمام المجتمع لإيجاد حلول في المجال العام من خلال استخدام قواعد بيانات البراءات. وأعرب الوفد عن رأيه في أن هذه المشاريع شجعت استخدام نظام البراءات كأداة لنقل التكنولوجيا وكذلك للابتكار التدريجي.

201. وشكر وفد جنوب أفريقيا الأمانة على إعداد الوثيقتين SCP/29/6 وSCP/30/8. وأشار الوفد إلى أن التشريع الخاص بنقل التكنولوجيا في جنوب إفريقيا - قانون حقوق الملكية الفكرية المستمدة من أنشطة البحث والتطوير الممولة حكوميا، على النحو المنفذ من قبل المكتب الوطني لإدارة الملكية الفكرية - خضع لمراجعة وزارية ليتم تعديل هذا التشريع. وذكر الوفد أن التشريع يضمن بشكل أساسي تحديد الملكية الفكرية المستمدة من أنشطة البحث والتطوير الممولة حكوميا، وحمايتها عند الحاجة، واستخدامها وتسويقها لصالح شعب جنوب إفريقيا. وأضاف الوفد أن التشريع ينص على أن جميع المؤسسات الـ 37 الممولة حكوميا في جنوب إفريقيا يجب أن يكون لدى كل واحدة منها مكتب لنقل التكنولوجيا مسؤول

عن وضع وتنفيذ سياسات الكشف والتسويق وترتيبات تقاسم المنافع، واحترام جميع الجوانب الخاصة بالحماية القانونية للملكية الفكرية ومعاملات الملكية الفكرية وتسويقها. وأشار الوفد إلى أن التشريع ينص أيضا على إيجاد آليات لدعم مكاتب نقل التكنولوجيا من خلال تقديم التمويل لتعزيز القدرات البشرية والتدريب وإنشاء صندوق للملكية الفكرية يمكن أن يغطي حتى 50 في المائة من التكاليف المتكبدة من قبل المؤسسات لحماية وصيانة حقوق الملكية الفكرية. وذكر كذلك أنه، على غرار أستراليا، طوّرت جنوب إفريقيا برنامجًا يقدم خصومات أو إعفاءات ضريبية للجهات العاملة في مجالي البحث والتطوير لتشجيع الاستثمار في هاذين المجالين. وأشار الوفد إلى أنه سيستفيد من المعلومات القيمة الواردة في الوثيقتين SCP/29/6 وSCP/30/8 خلال عملية تعديل التشريع. وفي الختام، وافق الوفد على البيانات التي أدلى بها وفدا الصين والبرازيل، وأيد استمرار المناقشات حول بند جدول الأعمال في اللجنة الدائمة.

202. وصرح وفد إيران (جمهورية - الإسلامية) أن نقل التكنولوجيا كان موضوعًا مهمًا في جدول أعمال اللجنة الدائمة لأن اللجنة يمكنها أن تلعب دوراً هاماً في فهم ومعالجة الفرص والتحديات لتعزيز التدفق الحر والفعال للتكنولوجيات وتشجيع العلم من خلال عقد المناقشات وتبادل المعلومات. وشكر الوفد الأمانة على إعداد الوثيقة SCP/30/8 بشأن أحكام قانون البراءات التي تساهم في نقل التكنولوجيا بشكل فعال، بما في ذلك كفاية الكشف، وأشار إلى أن الوثيقة تحتوي على معلومات لا تقدر بثمن عن الأحكام القانونية والجوانب العملية للموضوع من مختلف التشريعات الوطنية. وفيما يتعلق بكفاية الكشف، أشار الوفد إلى أن هذا الشرط يمكن أن يلعب دوراً أساسياً في أنظمة الابتكار الوطنية، لأنه عنصر أساسي في نقل التكنولوجيا وفي حسن سير نظام البراءات. وكرر الوفد رأيه بأن اللجنة الدائمة هي المنتدى المناسب لمناقشة وتبادل وجهات النظر حول دور أنظمة البراءات في نقل التكنولوجيا ونشر المعرفة. ولذلك، ومع مراعاة التباينات في مقاربة موضوع نقل التكنولوجيا بين اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية واللجنة الدائمة، أعرب الوفد عن تأييده للإبقاء على العمل المتعلق بنقل التكنولوجيا في جدول أعمال اللجنة الدائمة.

203. وأعرب وفد اليابان عن تقديره للأمانة لجهودها الكبيرة التي بذلتها في إعداد الوثيقتين SCP/29/6 وSCP/30/8. وأعرب الوفد عن اعتقاده أن الوثائق كانت تحتوي على معلومات مفيدة للغاية ساعدت على فهم أحكام قانون البراءات التي ساهمت في النقل التكنولوجيا بشكل فعال. وأعرب الوفد عن اقتناعه بأن تطوير إطار لحماية حقوق الملكية الفكرية بالشكل المناسب أمر حيوي لتعزيز نقل التكنولوجيا. وبحسب رأيه، يمكن لمثل هذا الإطار أن يشجع على إزالة الحواجز التي تحول دون نقل التكنولوجيا ونشرها. وأشار الوفد إلى أنه إذا لم تكن حقوق الملكية الفكرية محمية بشكل صحيح، فإن الشركات الخاصة التي قد تطور تكنولوجيا جديدة قد تمتنع عن نقلها، وبالتالي سيعوق ذلك نقل التكنولوجيا إلى البلدان النامية. بالإضافة إلى ذلك، ذكر الوفد أن وسائل أخرى مثل تقديم الدعم المالي وتطوير إطار إيجابي للأعمال من شأنها أن تساهم في تعزيز عملية نقل التكنولوجيا.

204. وأيد وفد المملكة المتحدة البيانين اللذين أدلى بهما وفد كندا باسم المجموعة باء ووفد رومانيا باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه. وذكر الوفد أن وجود نظام فعال للملكية الفكرية أمر ضروري لتبادل المعرفة بين الشركات والجامعات. وأشار إلى أن البراءات ساعدت الجامعات على تأمين الشركاء التجاريين والحصول على التمويل، لكنها كانت أيضًا اساسية لتسويق الأفكار. وأضاف الوفد أن مكتب المملكة المتحدة للملكية الفكرية يوفر مجموعة كاملة من الأدوات للجامعات والشركات التي ترغب في الاستفادة إلى أقصى حدود من ملكيتها الفكرية. وأشار الوفد إلى أنه تم إنشاء مجموعة أدوات لامبرت (Lambert) في عام 2005 لدعم التعاون في مجال البحث بين الجامعات والشركات التجارية من خلال توفير مجموعة

من الاتفاقيات النموذجية؛ وأن مكتب الملكية الفكرية قد طلب في عام 2013 تقريرًا لمراجعة تأثير "مجموعة الأدوات" وتحديد أي إضافات قد تكون مفيدة، مما أدى إلى تحديث "مجموعة الأدوات" في عام 2016 لتشمل اتفاقات نموذجية جديدة تغطي "تقسيم بند خاص بالملكية الفكرية" والشراكات لنقل المعرفة، و تعديل "مجموعة الأدوات" لتعكس التعديلات التي أدخلت على الممارسات القانونية المتعلقة بالرشوة والفساد وحماية البيانات ومساعدة الدولة على سبيل المثال. علاوة على ذلك، أشار الوفد إلى أن مجموعة الأدوات قد تم تحديثها أيضًا لتتماشى مع اللوائح العامة لحماية البيانات الخاصة بالاتحاد الأوروبي (2018). ولاحظ الوفد بعد ذلك أنه، بعد هذه التحديثات، قام مكتب الملكية الفكرية بإجراء مؤخرًا دراسة استقصائية على نطاق صغير لفهم مستوى المعرفة بمجموعة الأدوات هذه وطرق استخدامها ومدى تأثيرها. وفي هذا الصدد، ذكر الوفد أن النتائج الأولية أظهرت أن هناك درجة عالية من المعرفة بمجموعة الأدوات بين المنظمات البحثية وأنه تم استخدامها لأغراض متنوعة، فقد تم تكييفها على أساس كل حالة على حدة، واستخدامها كأداة للتدريب على سبيل المثال. وفي الختام، صرح الوفد أن مكتب الملكية الفكرية سوف يواصل تقييم استخدام مجموعة أدوات لامبرت ونقل الموارد التعليمية إلى منصة جديدة على الإنترنت لتحسين عملية جمع البيانات من أجل مراقبة التأثير بشكل أدقّ.

205. وشكر وفد فرنسا الأمانة على إعداد الوثيقة SCP/30/8. وأعرب الوفد عن تأييده للبيانين اللذين أدلى بهما وفد كندا باسم المجموعة باء ووفد رومانيا بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه. وأعرب الوفد عن رأيه بأنه ينبغي أن تقوم الويبو بمواصلة العمل على هذا الموضوع. وأشار إلى أن المكتب الفرنسي للبراءات قدم مجموعة كاملة من الأحكام التي تسمح بتعزيز الروابط بين الشركات التجارية والجامعات. وعلى وجه الخصوص، أشار الوفد إلى أنه قد تم اقتراح قائمة بالتدريبات المحتملة حول التفاوض على اتفاقيات الترخيص. واقترح الوفد كذلك القيام بزيارات مجانية، لا سيما للشركات الناشئة والشركات الصغيرة، من قبل محام ومهندس وأحيانًا ممثل، لتنفيذ تشخيص مُسبق يسمح بتقييم الإمكانيات الخاصة بالملكية الصناعية في الشركات التجارية، لتوفير تدريب متخصص من قبل الفريق الزائر. واقترح الوفد أيضًا تقديم دعم مالي لمساعدة الشركات الصغيرة على الحصول على المشورة وتنفيذ برامج تدريب منخفضة التكلفة تسمح للشركات الناشئة والشركات الصغيرة تطوير استراتيجيات للتوسّع تتلاءم مع أهدافها. وفي الختام، أشار الوفد إلى وجود منصة على الإنترنت تتيح لأصحاب البراءات إمكانية مناقشة خيارات الترخيص مع أصحاب البراءات الآخرين.

206. وأثنى وفد الهند على العمل التي بذلته الأمانة في إعداد الوثيقة SCP/30/8. وشدد الوفد على أن نظام البراءات يتمتع بطبيعة تعويضية. وأشار إلى أن المادة 29 من اتفاق تريبس تنص على تطبيق شرط كفاية الكشف عن الاختراعات خلال تحديد مواصفات البراءة، والذي يلتزم بموجبه أي مقدم طلب بالامتثال لمتطلبات كفاية الكشف وبالتالي يمكن لأي شخص من العامة طلب الكشف بعد انتهاء فترة الحماية القانونية للبراءة وإدخال تحسينات على التكنولوجيا الحاصلة على براءة. وتابع الوفد قائلاً إن "كفاية الكشف" تشير إلى كفاية المعلومات ذات الصلة التي يجب تحديدها في مواصفات البراءة لتمكين الشخص الماهر العادي من تنفيذ الاختراع. وأشار كذلك إلى أن قانون البراءات الهندي يطلب أن تصف مواصفات البراءة، التي تعتبر وثيقة قانونية وتقنية، الاختراع بشكل كامل وأن تكشف عن أفضل طريقة لتنفيذ الاختراع. وأعرب الوفد عن رأيه بأنه في حال عدم كفاية الكشف، فإن ذلك يدلّ على الإخفاق في تحقيق الهدف الأساسي لنظام البراءات، وفي مثل هذه الحالة ستكون امكانية تنفيذ الاختراع غير مؤكدة. وعلاوة على ذلك، شدد على أنه فيما يتعلق بالأحكام الأخرى المتعلقة بالترخيص الإجباري أو أحكام بولار أو أي بحث إضافي يعتمد على مواصفات البراءة، فإن تطبيق كفاية الكشف ضروري أيضًا. وأضاف الوفد أنه في عالم التكنولوجيا المتغير بسرعة، يشكل نقل التكنولوجيا أمرًا أساسياً ليس فقط للمنظمات التجارية أو المنظمات ذات الصلة بالأعمال التجارية ولكن أيضًا للجامعات والمؤسسات البحثية. وأشار إلى أنه في عصرنا الحديث،

أصبحت مختلف الجامعات ومنظمات البحث مستدامة ذاتياً وتتمتع بمحفظة الملكية الفكرية الخاصة بها. لذلك، اعتقد الوفد أن حصول أي شركة / منظمة على ترخيص جيد أو تكليف من قبل إحدى الجامعات، لم يصبح مصدر تمويل لإجراء المزيد من أنشطة البحث للجامعة فحسب، بل إن نقل التكنولوجيا قد أعطى أيضًا لشركات مختلفة الأفضلية في السوق من خلال تطوير منتج أفضل بكثير سيعود بالفائدة على المجتمع في نهاية المطاف. وواصل الوفد أنه بناءً على توفر المواد، كانت هناك أيضًا فرص لنقل التكنولوجيا عبر الحدود بين المنظمات التجارية. وأبلغ الوفد عن وجود أحكام لتسجيل تغيير الملكية بموجب قانون البراءات الهندي. وذكر أن النظام الأساسي يتضمن أحكاما ذات صلة لتسجيل الترخيص، والتنازل عنه، وما إلى ذلك، في "سجل البراءات" للاختراعات الحاصل على براءة، إضافة إلى أحكام لتغيير الاسم بسبب تغيّر الملكية خلال المحاكمة المتعلقة بأي طلب براءة. وأكد الوفد أنه بموجب السياسة الوطنية في مجال حقوق الملكية الفكرية في الهند، فإن خلية ترويج حقوق الملكية الفكرية وإدارتها (CIPAM) تقوم بإنشاء وتطوير مراكز لدعم التكنولوجيا والابتكار (TISCs) في جميع أنحاء الهند بالتعاون مع الويبو. علاوة على ذلك، أبلغ الوفد أن حكومة الهند قد بدأت بوضع العديد من الخطط لتعزيز النظام الإيكولوجي للملكية الفكرية في الهند مما سيسمح بخلق بيئة لتسهيل عملية نقل التكنولوجيا في مجال الملكية الفكرية. وعلى وجه الخصوص، أشار الوفد إلى أنه تم تطبيق تخفيض على الرسوم، وتوفير إجراء الفحص السريع وتسهيل عملية تقديم طلبات البراءات للشركات الناشئة. وفي الختام، اقترح الوفد أن تقوم الأمانة بإعداد دراسة أخرى حول نقل التكنولوجيا وأثرها المفيد على العامة.

207. وشكر وفد بيلاروس الأمانة على إعداد الوثيقة SCP/30/8. وأعرب الوفد عن امتنانه للوفود لتقديمها معلومات عن تجاربهم في مجال نقل التكنولوجيا. وذكر كذلك أنه من أجل تهيئة الظروف لنقل التكنولوجيا، قام مكتب براءات الاختراع في بيلاروسيا بتنفيذ مشروع يوفر للأطراف المهتمة فرصة للتعرف على مختلف عناصر الملكية الصناعية (بما في ذلك الاختراعات المحمية ببراءة ونماذج المنفعة) التابعة للكيانات الوطنية، والتي توجد بشأنها مقترحات تجارية، أو قرارات من قبل مكتب البراءات تعترف بها باعتبارها اختراعات واعدة. وتابع الوفد أنه اعتبارا من 1 يناير 2019، استضاف المشروع 673 عرضًا تجاريًا بشأن الاختراعات ونماذج المنفعة. بالإضافة إلى ذلك، ذكر الوفد أنه في بيلاروسيا، تم إنشاء المركز الجمهوري لنقل التكنولوجيا، الذي يهدف، بشكل خاص إلى: (1) إنشاء وصيانة قواعد بيانات للمعلومات لخدمة المشاركين في نقل التكنولوجيا؛ (2) إتاحة الوصول إلى قواعد بيانات دولية خاصة بنقل التكنولوجيا والمعلومات العلمية والتقنية؛ (3) تقديم المساعدة إلى الكيانات لتطوير وتشجيع المشاريع الابتكارية والاستثمارية؛ (4) تدريب العاملين على المشاريع العلمية والإبداعية. ومع ذلك، أشار الوفد إلى أنه على الرغم من الجهود المبذولة، تواجه عملية نقل التكنولوجيا عدة صعوبات. وأوضح الوفد أن الندوة الإقليمية الأخيرة التي نُظمت في بيلاروسيا بمشاركة الويبو أظهرت أيضًا أن مسألة نقل التكنولوجيا مهمة للغاية بالنسبة لجميع بلدان المنطقة. وشدد الوفد على أنه يجب العمل بشكل مستمر لضمان تفاعل المخترعين مع مجتمع الأعمال. ولذلك، ذكر الوفد أن البحث في مسألة نقل التكنولوجيا في إطار اللجنة الدائمة هو أمر مهم ومفيد جداً.

208. وأعرب ممثل المنظمة الأفريقية للملكية الفكرية عن رأيه بأن أقل البلدان نمواً تواجه صعوبات خطيرة في الوصول إلى بعض الأنواع من العلاجات الطبية. وأعرب عن تأييد المنظمة الأفريقية للملكية الفكرية للاقتراح المقدم من وفد الهند والذي يعتقد بأنه سيوسع قواعد البيانات ويمكّن أولئك الذين في وضع يسمح لهم بطلب تراخيص من القيام بذلك. بالإضافة إلى ذلك، رأى الممثل أن بعض الدول الأعضاء في المنظمة الأفريقية للملكية الفكرية ستستفيد من استخدام مواطن المرونة المتاحة لهم في تريبس.

209. وأشار ممثل الجمعية اليابانية للملكية الفكرية إلى أنه في صناعة المستحضرات الصيدلانية، كان من الصعب تطوير مركبات جديدة لأن سوق الجزيئات الصغيرة القابلة للحماية ببراءة أصبح ناضجًا. وأشار إلى أن الشركات، من أجل تأمين استمراريتها، كانت مستعدة لتعزيز أعمالها من خلال الاستحواذ على شركات أخرى لتقليل تكاليف التطوير والحد من المخاطر. وذكر الممثل أن نقل التكنولوجيا ساعد على دعم موارد الصناعة بموارد المؤسسات البحثية العامة مثل اكتشاف العقاقير ونقل المعرفة، وذلك عن طريق إنشاء روابط بين شركات المستحضرات الصيدلانية والجامعات، وتشجيع البحث عن العقاقير / التكنولوجيات الجديدة، ووضع الأسس لتحويل التكنولوجيا إلى منتجات وإجراءات جديدة. وأعرب الممثل عن رأيه بأنه من الضروري اعتماد لوائح قانونية وبرامج تعزز نقل التكنولوجيا وتطوير عقاقير جديدة في جميع أنحاء العالم. وفي هذا الصدد، أشار إلى أنه في اليابان، وقبل اعتماد قانون عام 1999 بشأن التدابير الخاصة لتفعيل الصناعة، الذي يستند إلى قانون بي دول (Bayh-Dole) الأمريكي والذي وضع لتحسين الإنتاجية الصناعية والإدارة الفعالة للموارد، كانت الملكية الفكرية المستمدة من البحوث العامة ملكاً للدولة وبالتالي لم يكن نقل التكنولوجيا ممكنًا. وأوضح الوفد أن تنفيذ القانون سمح بنقل الاكتشافات المفيدة في مجال الأدوية إلى شركات الأدوية. ولذلك، سلّط الممثل الضوء على أهمية تعزيز استقلالية أنشطة البحث العام والإدارة الذاتية لها، حتى تتمكن الجامعات من عقد اتفاقات مع شركات الأدوية والحصول على أموال إضافية.

210. وصرّحت ممثلة شبكة برهارد للعالم الثالث بأن نقل التكنولوجيا لا يشمل فقط شراء المعدات واقتنائها، بل أيضًا نقل المهارات والخبرة العملية حول كيفية استخدام التكنولوجيا وتشغيلها وصيانتها وفهمها، ليصبح أي طرف من الأطراف المتعاونة قادر على الابتكار بشكل مستقل. وأشارت إلى أنه بالنسبة للبلدان النامية، كانت عملية الوصول إلى التكنولوجيا واستخدامها مهمة للغاية في رفع المستوى لتطوير القدرات الإبداعية. وأضافت أن الملكية الفكرية، وخاصة حقوق البراءات، خلقت عوائق أمام نقل التكنولوجيا، لأنه غالباً ما يستغلها أصحاب البراءات لمنع نقل التكنولوجيا بشروط عادلة ومنصفة. وأشارت إلى أن أصحاب البراءات قد يرفضون ببساطة ترخيص التكنولوجيات للبلدان النامية، ويفرضون رسومًا على التكنولوجيات المحمية، وشروطًا معقّدة لمنع الاستناد إلى التكنولوجيات الحالية لتطوير المزيد من الاختراعات. وبحسب رأيها، من المهم أن يوفر نظام الملكية الفكرية على الصعيدين الوطني والدولي ضمانات لمنع إساءة استخدام الحقوق الحصرية. وأضافت أنه بما أن الكشف في مواصفات البراءات يمكن أن يلعب دورًا كبيرًا في المساعدة على نقل التكنولوجيا، فينبغي إدراج هذا الشرط في قوانين البراءات في البلدان النامية بطريقة تضمن أن يتم الكشف بشكل مفصّل حيث يمكن لأي شخص يتمتع بمهارات عادية جدًا في المجال، قراءة وفهم التكنولوجيات التي تم الكشف عنها في مستند البراءة من دون استشارة صاحب البراءة. ومع ذلك، لاحظت أن مواصفات البراءات في معظم الأحيان لا تكشف عن الاختراع بما فيه الكفاية، على سبيل المثال في طلبات البراءات التي تعتمد صيغة ماركوش. لذلك، تعتبر أن مثل هذا الكشف غير الكافي أو عدم الكشف يؤثر على نمو الأطراف المحلية التي ترغب في استخدام التكنولوجيات لتصنيع المنتج الحاصل على براءة بعد انتهاء صلاحية البراءة. وبالتالي، شجّعت الممثلة البلدان النامية على وضع معايير أفضل لشرط الكشف في قوانين البراءات.

البند 11 من جدول الأعمال: العمل المقبل

211. بعد إجراء بعض المشاورات، قرّرت اللجنة أن يكون عملها المقبل كما يلي:

- ستظل القائمة غير الحصرية من القضايا مفتوحة لمزيد من التطوير والنقاش في الدورة المقبلة للجنة البراءات.

- ودون الإخلال بولاية لجنة البراءات، وافقت اللجنة على أن يقتصر عملها في الدورة المقبلة على تقصي الحقائق ولن يؤدي إلى المواءمة في هذه المرحلة، وسيتم على النحو التالي:

الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات

- طبقا للاتفاق الذي تم على صعيد لجنة البراءات في دورتها الثامنة والعشرين، ستواصل الأمانة العمل على مشروع وثيقة مرجعية بشأن الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات بالاقتران مع حماية البراءات. وستناقش اللجنة الوثيقة SCP/30/3 (مشروع الوثيقة المرجعية بشأن الاستثناء المتعلق بالترخيص الإجباري) في دورتها الحادية والثلاثين. وستعد الأمانة مشروع وثيقة مرجعية بشأن الاستثناء المتعلق بالاستخدام السابق لمناقشته في الدورة الثانية والثلاثين للجنة البراءات، مع مراعاة أي إسهامات إضافية من الدول الأعضاء لإعداد مشروع الوثيقة المذكورة.

جودة البراءات، بما في ذلك أنظمة الاعتراض

- ستقدم الأمانة، في الدورة الحادية والثلاثين للجنة البراءات، دراسة تستند إلى الفقرة 7 (ب) من الوثيقة SCP/28/8 بشأن النُّهج المتبعة لجودة عملية منح البراءات، مع مراعاة القضايا التي أثيرت خلال الجلسات التشاركية بشأن هذا الموضوع، والتي عقدت خلال الدورة التاسعة والعشرين والدورة الثلاثين للجنة البراءات.

- وستنظم الأمانة في الدورة الحادية والثلاثين للجنة البراءات جلسة لتبادل الخبرات والمعلومات حول استخدام الذكاء الاصطناعي لفحص طلبات البراءات. كما ستنظم الأمانة، خلال الدورة الثانية والثلاثين للجنة البراءات، جلسة تدوم يوماً واحداً لتبادل المعلومات حول القضايا المتعلقة بأهلية الاختراعات للحماية بموجب براءة، من قبيل البرامج الحاسوبية للذكاء الاصطناعي مثل الاختراعات التي يتم تنفيذها بواسطة حاسوب، واستخدام الذكاء الاصطناعي كوسيلة مساعدة لإنشاء اختراعات أو الاختراعات التي تُستنبط بشكل مستقل بواسطة الذكاء الاصطناعي.

- وستقدم الأمانة، في الدورة الحادية والثلاثين للجنة البراءات، تقريراً عن أنشطة المساعدة التقنية فيما يتعلق بأنظمة الاعتراض وغيرها من آليات الإبطال الإداري.

- وستبقى الوثيقة SCP/30/4 (دراسة إضافية بشأن النشاط الابتكاري (الجزء الثالث)) مفتوحة لتواصل الدول الأعضاء مناقشتها خلال الدورة الحادية والثلاثين للجنة البراءات.

البراءات والصحة

- ستُدعى المبادرات التالية بشأن قواعد البيانات المتاحة للجمهور التي تقدم معلومات عن وضع البراءات المتعلقة بالأدوية واللقاحات، إلى حضور الدورة الحادية والثلاثين للجنة البراءات لتقديم معلومات محدّثة، وفقاً للوثيقة SCP/28/10 Rev: (1) قاعدة بيانات البراءات والتراخيص الخاصة بالأدوية (MedsPal)، (2) ومبادرة معلومات البراءات من أجل الأدوية (Pat-INFORMED)، (3) والمنتجات الدوائية المعتمدة مع تقييمات

التكافؤ العلاجي (الكتاب البرتقالي)؛ (4) وقائمة الأدوية غير المحمية ببراءات وغير الحصرية والتي ليس لها منتج جنيس معتمد.

- وستقدم الأمانة، في الدورة الحادية والثلاثين للجنة البراءات، استعراضاً للأبحاث الحالية المتعلقة بالبراءات والنفاذ إلى المنتجات الطبية والتكنولوجيات الصحية، على النحو المبيّن في الوثيقة SCP/28/9 Rev.

- وستقدم الأمانة، خلال الدورة الحادية والثلاثين للجنة البراءات، تقريراً عن الجلسة التشاركية بشأن الخبرات المتعلقة بأنشطة بناء القدرات ذات الصلة بالتفاوض على اتفاقات الترخيص، والتي عقدت خلال الدورة الثلاثين للجنة.

- وستنظم الأمانة، في الدورة الثانية والثلاثين للجنة البراءات، جلسة تشاركية بين الدول الأعضاء بشأن التحديات والفرص فيما يتعلق بأنواع أحكام ترخيص البراءات في تكنولوجيات الرعاية الصحية.

سرية الاتصالات بين مستشاري البراءات وموكّليهم

- ستنظم الأمانة، خلال الدورة الحادية والثلاثين للجنة البراءات، جلسة تشاركية بين المهنيين والدول الأعضاء حول التطورات والخبرات الحديثة فيما يتعلق بسرية الاتصالات بين مستشاري البراءات وموكليهم، بما في ذلك القضايا السياسية والعملية مع إيلاء اهتمام خاص للعناصر العابرة للحدود.

نقل التكنولوجيا

- ستواصل الأمانة تجميع المعلومات عن أحكام قانون البراءات والممارسات التي ساهمت في النقل الفعال للتكنولوجيا، بما في ذلك كفاية الكشف، لأغراض الدورة الحادية والثلاثين للجنة البراءات، بناءً على الإسهامات التي ترد من الدول الأعضاء والمناقشة التي تدور داخل لجنة البراءات.

- وستنظم الأمانة، في الدورة الثانية والثلاثين للجنة البراءات، جلسة تشاركية بين الدول الأعضاء بشأن أحكام قانون البراءات والممارسات التي ساهمت في النقل الفعال للتكنولوجيا، بما في ذلك كفاية الكشف.

البند 12 من جدول الأعمال: ملخص الرئيس

212. عرضت الرئيسة ملخص الرئيسة (الوثيقة SCP/30/10).

213. وصرح وفد الهند بأنه لم يوافق على إدراج جلسة تشاركية حول حصانة العلاقة بين المحامي وموكله في برنامج العمل المقبل المقترح. وأشار إلى أن مسألة حصانة العلاقة بين المحامي وموكله لا تعد مسألة موضوعية متعلقة بقانون البراءات، وبالتالي، لا يمكن التعامل معها إلا بموجب قانون الإثبات. والتمس الوفد الأسباب الكامنة وراء استبعاد قضية الأسماء الدولية غير المُسجَّلة الملكية في اقتراح العمل المقبل. وبعد التأكيد على موقف الهند المعارض لمحاولة مواءمة قانون البراءات في العمل المقبل، ذكر الوفد أنه سينضم إلى توافق الآراء.

214. وتحدث وفد بيلاروس باسم مجموعة بلدان آسيا الوسطى والقوقاز وأوروبا الشرقية وشكر الأمانة والرئيسة على عملها. ولاحظ الوفد أن العمل المقبل يشكّل خطة عمل متوازنة للدول الأعضاء. ومع ذلك، طلب توضيحا بشأن العمل المقبل حول

موضوع جودة البراءات. وعلى وجه التحديد، فيما يتعلق بدراسة حول النُّهج المتبعة لضمان جودة عملية منح البراءات، أعربت مجموعة بلدان آسيا الوسطى والقوقاز وأوروبا الشرقية عن اعتقادها أن هذه الدراسة ستتضمن مسألة التأخير في عملية منح البراءات، والتي، في نظرها، ينبغي مناقشتها في الدورة الحادية والثلاثين للجنة. وبعد الانتهاء من ذكر ما سبق، صرح الوفد بأن مجموعة بلدان آسيا الوسطى والقوقاز وأوروبا الشرقية تدعم برنامج العمل.

215. وأحاطت اللجنة علما بملخص الرئيس.

216. ولاحظت اللجنة الدائمة أن السجل الرسمي للدورة سوف يرد في تقرير الدورة. وسيعكس التقرير جميع المداخلات التي تم تقديمها أثناء الاجتماع، وسيتم اعتماده وفقًا للإجراء الذي وافقت عليه اللجنة الدائمة في دورتها الرابعة (انظر الوثيقة SCP/4/6، الفقرة 11) الذي ينص على أن يعلق أعضاء لجنة البراءات على مشروع التقرير المتاح على المنتدى الإلكتروني للجنة البراءات. ثم تُدعى اللجنة إلى اعتماد مشروع التقرير، بما في ذلك التعليقات الواردة، في دورتها التالية.

البند 13 من جدول الأعمال: اختتام أعمال الدورة

217. تحدث وفد غواتيمالا باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي، وشكر الرئيسة على جهودها وكفاءتها في رئاسة الجلسة، وأعرب عن تقديره للدعم المقدم من الأمانة في إعداد الوثائق. وبالنسبة إلى مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي، كانت بنود جدول الأعمال المهمة هي الاستثناءات والتقييدات على حقوق براءات، وجودة براءات الاختراع بما في ذلك أنظمة الاعتراض، ونقل التكنولوجيا، والبراءات والصحة. وأشار الوفد بسرور إلى أن اللجنة قد وافقت على إجراء أنشطة ملموسة في تلك المجالات في إطار العمل المقبل. وشدد الوفد على أهمية الجلسات التشاركية، والتي كانت مفيدة للغاية لجميع الأعضاء. وانتهز الوفد الفرصة ليتمنى النجاح لجميع الزملاء الذين سيغادرون جنيف، بما في ذلك مندوب البرازيل. وأشار إلى أن عمله واحترافه سيستمران في المساهمة في نجاح الاجتماعات المقبلة. وبما أنه كان الخطاب الأخير للوفد كمنسق لمجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي، شكر الوفد الأمانة والمترجمين الفوريين على الدعم المقدم من قبلهم. كما شكر المنسقين الإقليميين الذين كان من دواعي سرور أعضاء الوفد العمل معهم. وأخيراً، أعرب عن شكره الخاص لأعضاء مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي على صداقتهم ودعمهم، اللذيْن يشكّلان مسألتين أساسيتين لعمل المنسق.

218. وتحدث وفد كرواتيا باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق، وشكر الرئيسة ونائبيها على توجيهاتهم القديرة خلال الدورة الثلاثين للجنة الدائمة. وشكر الوفد أيضا الأمانة والمترجمين الفوريين وخدمات المؤتمرات. وأعرب الوفد عن اعتقاده أن اللجنة عقدت جلسة أخرى مفيدة جدًا وغنية، الأمر الذي سمح بتبادل مهّم جدًا للخبرات والممارسات. وأكد الوفد أن مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق مستعدة للمشاركة بشكل بناء في أي مفاوضات مستقبلية داخل اللجنة الدائمة خاصة فيما يتعلق بسرية الاتصالات بين مستشاري البراءات وموكليهم وجودة البراءات. وأعرب الوفد عن تقديره لمساهمات الزملاء الذين سيغادرون جنيف، متمنين لهم كل التوفيق في حياتهم الجديدة.

219. وشكر وفد الصين الرئيسة والأمانة على عملها. كما شكر الدول الأعضاء والخبراء على مشاركة تجاربهم. وصرح الوفد أن عمل اللجنة المقبل متوازن بشكل جيد، وأعرب عن دعمه للعمل المقبل. وبحسب رأيه، نظرًا لأن نظام الملكية الفكرية يواجه تحديات جديدة، فإن اللجنة الدائمة تشكّل منصة مفيدة للغاية تسمح بتبادل وجهات النظر ومواقف الدول الأعضاء. وأعرب الوفد عن تقديره للمواقف المرنة التي عبرت عنها الوفود خلال الجلسة. كما أعرب الوفد عن أمله في أن تحقق الدورات المقبلة للجنة الدائمة نفس النتائج الناجحة.

220. وتحدث وفد رومانيا باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، وهنأ الرئيسة ونائبيها على قيادتهم القديرة والطريقة الممتازة التي وجّهوا بها الدول الأعضاء. وشكر الوفد أيضا الأمانة على العمل الشاق الذي قامت به في التحضير للدورة. كما أعرب عن شكره الخاص للمترجمين الفوريين لجهودهم التي سمحت للمندوبين بفهم بعضهم البعض. وأعرب الوفد عن ارتياحه لأنه قد تمت مشاركة قدر كبير من المعلومات القيمة خلال الأسبوع، مثل الجلسات التشاركية المنظمة حول المواضيع المتعلقة بالبراءات والصحة، وجودة البراءات. ورحب الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه بنتائج الدورة، كما هو موضح في ملخص الرئيس. وأعرب الوفد عن تطلعه إلى الجلسات التشاركية المستقبلية حول موضوع الذكاء الاصطناعي. وأكد الوفد من جديد التزامه بالنهوض بعمل اللجنة الدائمة فيما يتعلق بجميع المواضيع المدرجة في جدول أعمالها.

221. وتحدث وفد إندونيسيا باسم مجموعة آسيا والمحيط الهادئ، وشكر الرئيسة ونائبيها على توجيهاتهم القديرة خلال دورة اللجنة الدائمة التي تم اختتامها بنجاح. وشكر الوفد أيضا الأمانة على كامل دعمها وعملها الدؤوب وعلى ضمان عقد اجتماعات سلسة للجنة على مدار الأسبوع. وأكد الوفد من جديد دعمه للعمل المقبل المدرج في ملخص الرئيس. ولاحظ أن مجموعة آسيا والمحيط الهادئ ترحب بأي توافق حول أي بند من بنود جدول الأعمال خلال العمل المستقبلي للجنة. وأعرب الوفد عن تقديره للمنسقين الإقليميين والوفود والدول الأعضاء على مرونتهم، والسعي الجاد من أجل تحقيق عمل متوازن وشامل للجنة.

222. وتحدث وفد كندا باسم المجموعة باء، وشكر الرئيسة على توجيهها القدير والحكيم خلال الأسبوع والتزامها المستمر طوال دورة اللجنة الدائمة. وشكر الوفد أيضا الأمانة على عملها الشاق قبل الجلسة وخلال الأسبوع. كما شكر المترجمين الفوريين، والمترجمين، وخدمات المؤتمرات على احترافهم وتوافرهم. وعلاوة على ذلك، شكر الوفد المقدمين والمشاركين في الجلسات التشاركية. وأعرب عن تقديره للمنسقين الإقليميين الآخرين، وذكر أن اللجنة يمكنها الاعتماد على الدعم الكامل والروح البناءة لوفود المجموعة باء لمواصلة المناقشات المثمرة التي دارت في اللجنة الدائمة.

223. وتحدث وفد أوغندا باسم مجموعة أفريقيا، وأثنى على الرئيسة لقيادتها خلال عمل الدورة. وشكر الوفد الأمانة والمترجمين الفوريين وخدمات المؤتمرات على دعمهم التقني. وشكر الوفد جميع الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة على جهودهم ومشاركتهم البناءة، وممثلي المنظمات الحكومية الدولية ووكالات الأمم المتحدة الذين قدموا عروضاً ممتازة ساهمت في تحقيق أهداف اللجنة الدائمة. ورحب الوفد بالروح الطيبة التي أظهرها جميع المنسقين الإقليميين والدول الأعضاء خلال مناقشة العمل المقبل للجنة. وأشار إلى أن العمل المقبل المتفق عليه يحافظ على التوازن بين مصالح جميع الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة، مما يشير إلى قدرة الدول الأعضاء على التوصل إلى تسويات. وتطلع الوفد بتفاؤل كبير إلى الدورة اللاحقة للجنة الدائمة. ولم يكن لدى الوفد أي شك في أن الزخم الناشئ سيمكّن اللجنة من تحقيق أهدافها في المستقبل القريب. وقبل أن يختتم كلمته، هنأ الوفد المنسقة السابقة لمجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي وشكرها على دعمها الممتاز للمجموعة الأفريقية. وأعرب عن تطلعه إلى مواصلة التعاون مع المنسق الجديد.

224. وأشار وفد البرازيل إلى تكرار عبارة "في الدورة الحادية والثلاثين للجنة الدائمة " في العمل المقبل، نوعية البراءات، النقطة الثانية. وشكر الوفد الرئيسة على الدورة الممتازة وجهودها لتوجيه الوفود في المناقشات خلال الأسبوع. كما شكر الأمانة على الجودة العالية للوثائق التي أعدتها للدورة. وبعد الإشارة إلى أهمية الاستثناءات والتقييدات، ذكر الوفد التقدم الكبير الذي تم إحرازه في إطار هذا البند من جدول الأعمال. ورأى الوفد أنه يمكن البحث في إمكانية ادراج المزيد من المواضيع في الوثيقة المرجعية بشأن الترخيص الإجباري، مثل المعلومات عن التّراخيص غير الطوعية حيث رفضت المحكمة

الأمر الزجري وسمحت باستخدام الاختراعات المحمية ببراءات مقابل دفع الإتاوات. وذكر الوفد أن الأمثلة الرئيسية لمثل هذه التراخيص موجودة في مجال التكنولوجيات الطبية. وأشار الوفد كذلك إلى أنه سيكون من المفيد الحصول على معلومات حول استخدام الترخيص غير الطوعي من قبل الهيئات المنافسة. ومن المعلومات الإضافية المهمة، ذكر الوفد خفض تكاليف إدخال أدوية جديدة إلى السوق. وبحسب رأيه، فإن تطبيق المزيد من الشفافية في هذا الموضوع من شأنه أن يساعد على فهم تكاليف الأدوية بشكل أفضل، وتحديداً تكاليف البحث والتطوير، وفقاً لما تمت مناقشته في جمعية الصحة العالمية في مايو الماضي. وفيما يتعلق بالبراءات والصحة، شكر الوفد تنظيم الجلسة التشاركية المتعلقة باتفاقات الترخيص، والتي كانت ناجحة للغاية. ونظرًا لأنه في الدورة اللاحقة، ستُعقد مناقشة أخرى حول قواعد بيانات البراءات، أعرب الوفد عن رأيه بأن المعلومات المتعلقة بصلاحية البراءة، والوضع القانوني، ينبغي أن تُدرج أيضًا، حيثما أمكن، في قواعد البيانات هذه، مما يجعلها أسهل للاستخدام من قبل الأشخاص الذين ليسوا بالضرورة فاحصين للبراءات. وأعرب الوفد عن تطلعه إلى احراز التقدم بشكل مستمر في جميع المواضيع بطريقة متوازنة، وأعرب عن تقديره للروح البناءة التي أبدتها جميع الوفود. وأشار الوفد أنه سيغادر جنيف، حيث كان أول بيان له في الويبو في نفس الغرفة في عام 2010 خلال الدورة الخامسة عشرة للجنة الدائمة. وأشار الوفد إلى أنه بعد عشر سنوات من العمل في مجال الملكية الفكرية، لا يزال يشعر أعضاؤه بالتواضع إزاء التكنولوجيا والمعرفة المرتبطة بهذا المجال. وأعرب الوفد عن سعادته للعمل مع زملاء رفيعي المستوى، وتطلع إلى مواصلة العمل مع جميع المندوبين في المستقبل.

225. وشكرت الرئيسة المنسقين الإقليميين وجميع المندوبين الآخرين والأمانة والمترجمين الفوريين على عملهم الممتاز من أجل التوصل إلى توافق في الآراء. واختتمت الرئيسة الدورة في 27 يونيو 2019.

226. اعتمدت اللجنة هذا التقرير في دورتها الحادية والثلاثين في 2 ديسمبر، 2019.

[يلي ذلك المرفق]

LISTE DES PARTICIPANTS/LIST OF PARTICIPANTS

I. MEMBRES/MEMBERS

(dans l'ordre alphabétique des noms français des États)
(in the alphabetical order of the names in French)

AFRIQUE DU SUD/SOUTH AFRICA

Jetane CHARSLEY (Ms.), Director, National Intellectual Property Management Office (NIPMO), Department of Higher Education, Science and Technology, Pretoria

Verushka GILBERT (Ms.), Deputy Director, Legal International Trade and Investment, International Trade and Economic Development Department, Ministry of Trade and Industry, Pretoria

Mandla NKABENI (Mr.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

ALGÉRIE/ALGERIA

Lotfi BOUDJEDAR (M.), chef, Service des brevets d'invention, Institut national algérien de la propriété industrielle (INAPI), Ministère de l'industrie, de la petite et moyenne entreprise et de la promotion des investissements, Alger

Sofia BOUDJEMAI (Mme), chef, Service recherche et analyse de l'information, Direction des brevets, Institut national algérien de la propriété industrielle (INAPI), Ministère de l'industrie, de la petite et moyenne entreprise et de la promotion des investissements, Alger

Nesrine GHAZI (Mme), examinatrice, Direction des brevets, Institut national algérien de la propriété industrielle (INAPI), Ministère de l'industrie, de la petite et moyenne entreprise et de la promotion des investissements, Alger

Bakir MOHAMED (M.), premier secrétaire, Mission permanente, Genève

ALLEMAGNE/GERMANY

Markus SEITZ (Mr.), Senior Patent Examiner, German Patent and Trademark Office (DPMA), Munich

Laura FRANK (Ms.), Legal Adviser, German Patent and Trade Mark Office (DPMA), Munich

Julia KOCH (Ms.), Legal Officer, Federal Ministry of Justice, Berlin

Jan POEPPEL (Mr.), Counsellor, Permanent Mission, Geneva

ANGOLA

Alberto GUIMARÃES (Mr.), Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

ARABIE SAOUDITE/SAUDI ARABIA

Hesham ALARIFI (Mr.), General Manager for Intellectual Policies, Saudi Authority for Intellectual Property (SAIP), Riyadh

Fahd Saad ALAJLAN (Mr.), Director, Legal Support Directorate, Saudi Patent Office, King Abdulaziz City for Science and Technology (KACST), Riyadh

Sa'ad ALASIM (Mr.), Legal Specialist, Saudi Authority for Intellectual Property (SAIP), Riyadh

Hisham ALBIDAH (Mr.), Adviser, Saudi Authority for Intellectual Property (SAIP), Riyadh

ARGENTINE/ARGENTINA

Dámaso PARDO (Sr.), Presidente, Instituto Nacional de la Propiedad Industrial (INPI), Buenos Aires

Betina FABBIETTI (Sra.), Segundo Secretario, Misión Permanente, Ginebra

AUSTRALIE/AUSTRALIA

George VUCKOVIC (Mr.), General Manager, IP Australia, Canberra

Aideen FITZGERALD (Ms.), Assistant Director, International Policy and Cooperation, IP Australia, Canberra

AZERBAÏDJAN/AZERBAIJAN

Khudayat HASANLI (Mr.), Director, Patent and Trademark Examination Office, Intellectual Property Agency of the Republic of Azerbaijan, Baku

Gulnara RUSTAMOVA (Ms.), Deputy Director, Center for the Examination of Patents and Trademarks, Intellectual Property Agency of the Republic Azerbaijan, Baku

BANGLADESH

Mohammad Sanowar HOSSAIN (Mr.), Registrar, Department of Patents, Designs and Trademarks (DPDT), Ministry of Industries, Dhaka

Md. Mahabubur RAHMAN (Mr.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

BARBADE/BARBADOS

Dwaine INNISS (Mr.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

BÉLARUS/BELARUS

Tatsiana KAVALEUSKAYA (Ms.), Head, Department of Law and International Treaties, National Center of Intellectual Property (NCIP), Minsk

BOLIVIE (ÉTAT PLURINATIONAL DE)/BOLIVIA (PLURINATIONAL STATE OF)

Ruddy José FLORES MONTERREY (Sr.), Representante Permanente Alterno, Encargado de Negocios a.i., Misión Permanente, Ginebra

Fernando ESCOBAR PACHECO (Sr.), Primer Secretario, Misión Permanente, Ginebra

Mariana Yarmila NARVAEZ VARGAS (Sra.), Segunda Secretaria, Misión Permanente, Ginebra

BOTSWANA

Lillian MOLEFI (Ms.), Registration Officer, Industrial Property Division, Companies and Intellectual Property Authority (CIPA), Ministry of Investment, Trade and Industry, Gaborone

BRÉSIL/BRAZIL

Flávia TRIGUEIRO (Ms.), Deputy Coordinator General, Patents Directorate, National Institute of Industrial Property (INPI), Ministry of Industry, Foreign Trade and Services, Rio de Janeiro

Carolina PARANHOS COELHO (Ms.), Second Secretary, Permanent Mission to the WTO, Geneva

Heitor TORRES (Mr.), Ministry of Foreign Affairs, National Institute of Industrial Property (INPI), Rio de Janeiro

Cauê OLIVEIRA FANHA (Mr.), Second Secretary, Permanent Mission to the World Trade Organization (WTO), Geneva

Juliana GERK EDO (Ms.) Intern, Permanent Mission, Geneva

Aline SCHRAIER DE QUADROS (Ms.), Intern, Permanent Mission, Geneva

BURKINA FASO

Wennepousdé Philippe OUEDRAOGO (M.), chef, Département de la documentation technique et de l’informatique, Centre national de la propriété industrielle (CNPI), Ministère de l’industrie, du commerce et de l’artisanat, Ouagadougou

Sougouri KABORE (Mme), attaché, Mission permanente, Genève

BURUNDI

Jeovanie MANIDUSANGE (Mme), conseillère, Département de la propriété industrielle, Direction générale de l’industrie et du tourisme, Ministère du commerce, Bujumbura

CAMEROUN/CAMEROON

Nadine Yolande DJUISSI SEUTCHUENG (Mme), chef, Cellule de l'expertise, des procédures d'innovation et de la réglementation (CEPIR), Division de la promotion et de l'appui à l'innovation (DPAI), Ministère de la recherche scientifique et de l'innovation (MINRESI), Yaoundé

Marie Béatrice NANGA NGUELE (Mme), chef, Service des brevets et des signes distinctifs, Direction du développement technologique et de la propriété industrielle, Ministère des mines, de l'industrie et du développement technologique (MINMIDT), Yaoundé

Bazlna BASTOS (M.), ingénieur d'études, Service des brevets et des signes distinctifs, Direction du développement technologique et de la propriété industrielle, Ministère des mines, de l'industrie et du développement technologique (MINMIDT), Yaoundé

CANADA

Mark KOHRAS (Mr.), Senior Policy Analyst, Marketplace Framework Policy Branch, Innovation, Science and Economic Development Canada, Ottawa

David NORRIS (Mr.), Senior Trade Policy Officer, Intellectual Property Trade Policy Division, Global Affairs Canada, Ottawa

Craig MACMILLAN (Mr.), Program Manager, International, Canadian Intellectual Property Office (CIPO), Gatineau

Nicolas LESIEUR (Mr.), First Secretary, Permanent Mission to the World Trade Organization (WTO), Geneva

CHILI/CHILE

Felipe FERREIRA (Sr.), Asesor, Departamento de Propiedad Intelectual, Ministerio de Relaciones Exteriores, Santiago

CHINE/CHINA

ZHANG Ling (Ms.), Section Chief, International Cooperation Department, National Intellectual Property Administration, (CNIPA), Beijing

LIU Heming (Mr.), Senior Staff, International Cooperation Department, National Intellectual Property Administration, (CNIPA), Beijing

COLOMBIE/COLOMBIA

Adriana MENDOZA AGUDELO (Sra.), Embajadora, Representante Permanente, Misión Permanente, Ginebra

María José LAMUS BECERRA (Sra.), Directora de Neuvas Creaciones, Delegatura para la Propiedad Industrial, Superintendencia de Industria y Comercio (SIC), Ministerio de Industria, Comercio y Turismo, Bogotá

Natalia PULIDO SIERRA (Sra.), Segundo Secretario, Misión Permanente, Ginebra

Yesid Andrés SERRANO ALARCÓN (Sr.), Tercer Secretario, Misión Permanente, Ginebra

Catalina MUÑOZ (Sra.), Intern, Misión Permanente, Ginebra

COSTA RICA

Mariana CASTRO HERNÁNDEZ (Sra.), Consejera, Misión Permanente, Ginebra

CÔTE D'IVOIRE

Kumou MANKONGA (M.), premier secrétaire, Mission permanente, Genève

CROATIE/CROATIA

Gordana VUKOVIĆ (Ms.), Head of Section, Legal, International and Administrative Affairs, Patent Department, State Intellectual Property Office (SIPO), Zagreb

Alida MATKOVIĆ (Ms.), Minister Counsellor, Permanent Mission, Geneva

DANEMARK/DENMARK

Yolande Thyregod KOLLBERG (Ms.), Legal Adviser, Danish Patent and Trademark Office, Ministry of Industry, Business and Financial Affairs, Taastrup

ÉGYPTE/EGYPT

Enas ABD ELBASET SOLIMAN (Ms.), Legal Manager, Academy of Scientific Research and Technology (ASRT), Ministry of Scientific Research, Egyptian Patent Office, Cairo

Khaled MOHAMED SADEK NEKHELY (Mr.), Legal Manager, Academy of Scientific Research and Technology (ASRT), Ministry of Scientific Research, Egyptian Patent Office, Cairo

EL SALVADOR

1. Diana Violeta HASBÚN (Sra.), Ministra Consejera, Misión Permanente ante la Organización Mundial del Comercio (OMC), Ginebra

ÉMIRATS ARABES UNIS/UNITED ARAB EMIRATES

Shaima AL-AKEL (Ms.), International Organizations Executive, Permanent Mission to the World Trade Organization (WTO), Geneva

ÉQUATEUR/ECUADOR

Heidi VÁSCONES (Sra.), Tercera Secretaria, Misión Permanente ante la Organización Mundial del Comercio (OMC), Ginebra

ESPAGNE/SPAIN

Leopoldo BELDA SORIANO (Sr.), Jefe de Área de Patentes de Mecánica General y Construcción, Departamento de Patentes e Información Tecnológica, Oficina Española de Patentes y Marcas (OEPM), Ministerio de Industria, Comercio y Turismo, Madrid

ESTONIE/ESTONIA

Raul KARTUS (Mr.), Adviser, Patent Department, The Estonian Patent Office, Tallinn

ÉTATS-UNIS D'AMÉRIQUE/UNITED STATES OF AMERICA

Richard COLE (Mr.), Deputy Director, International Patent Legal Administration, United States Patent and Trademark Office (USPTO), Alexandria, Virginia

Jesus HERNANDEZ (Mr.), Patent Attorney, Office of Policy and International Affairs, United States Patent and Trademark Office (USPTO), Alexandria, Virginia

Paolo TREVISAN (Mr.), Patent Attorney, Department of Commerce, United States Patent and Trademark Office (USPTO), Alexandria, Virginia

Kristine SCHLEGELMILCH (Ms.), Intellectual Property Attaché, Permanent Mission, Geneva

Yasmine FULENA (Ms.), Intellectual Property Advisor, Permanent Mission, Geneva

FÉDÉRATION DE RUSSIE/RUSSIAN FEDERATION

Victoria GALKOVSKAYA (Ms.), Deputy Director, Provision of State Services Department, Federal Service for Intellectual Property (ROSPATENT), Moscow

Anna EGOROVA (Ms.), Head of Division, Federal Service for Intellectual Property (ROSPATENT), Moscow

FINLANDE/FINLAND

Marjo AALTO-SETÄLÄ (Ms.), Chief Legal Counsel, Finnish Patent and Registration Office (PRH), Helsinki

Hetti PALONEN (Mr.), Principal Patent Examiner, Finnish Patent and Registration Office (PRH), Helsinki

Stiina LOYTOMAKI (Ms.), Expert, Ministry of Economic Affairs and Employment, Helsinki

Ilkka TOIKKANEN (Mr.), Counsellor, Permanent Mission, Geneva

FRANCE

Jonathan WITT (M.), ingénieur examinateur, chargé de mission au pôle international, Institut national de la propriété industrielle (INPI), Courbevoie

GHANA

Grace ISSAHAQUE (Ms.), Chief State Attorney, Registrar-General's Department, Ministry of Justice, Accra

Cynthia ATTUQUAYEFIO (Ms.), Minister Counsellor, Permanent Mission, Geneva

GRÈCE/GREECE

Myrto LAMBROU MAURER (Ms.), Head, Department of International Affairs, Industrial Property Organization (OBI), Athens

GUATEMALA

Flor de María GARCÍA DIAZ (Sra.), Consejera, Misión Permanente ante la Organización Mundial del Comercio (OMC), Ginebra

HONDURAS

Giampaolo RIZZO ALVARADO (Sr.), Embajador, Representante Permanente, Misión Permanente, Ginebra

Carlos ROJAS SANTOS (Sr.), Ministro, Representante Permanente Alterno, Misión Permanente, Ginebra

Mariel LEZAMA PAVÓN (Sra.), Consejera, Misión Permanente, Ginebra

HONGRIE/HUNGARY

Laszlo Adam VASS (Mr.), Legal Officer, Industrial Property Law Section, Hungarian Intellectual Property Office (HIPO), Budapest

INDE/INDIA

Bhaskar GHOSH (Mr.), Deputy Controller, Office of the Controller General of Patents, Designs and Trademarks, Department for Promotion of Industry and Internal Trade, Ministry of Commerce and Industry, Mumbai

Animesh CHOUDHURY (Mr.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

INDONÉSIE/INDONESIA

Dede Mia YUSANTI (Ms.), Director, Patent and Trade Secrets, Directorate General of Intellectual Property, Ministry of Law and Human Rights Affairs, Jakarta

Sonya Pau ADU (Ms.), Head, Section on Patent Appeal Commission, Directorate General of Intellectual Property, Ministry of Law and Human Rights Affairs, Jakarta

Nizam BERLIAN (Mr.), Patent Examiner, Directorate General of Intellectual Property, Ministry of Law and Human Rights Affairs, Jakarta

Dwi Jatmiko CAHYONO (Mr.), Patent Examiner, Directorate General of Intellectual Property, Ministry of Law and Human Rights Affairs, Jakarta

Erry Wahyu PRASETYO (Mr.), Second Secretary, Permanent Mission to the World Trade Organization (WTO), Geneva

IRAN (RÉPUBLIQUE ISLAMIQUE D')/IRAN (ISLAMIC REPUBLIC OF)

Reza DEHGHANI (Mr.), Counsellor, Permanent Mission, Geneva

IRLANDE/IRELAND

Michael GAFFEY (Mr.), Ambassador, Permanent Mission, Geneva

Michael LYDON (Mr.), Head, Patent Examination, Department of Business, Enterprise and Innovation, Patents Office, Kilkenny

Mary KILLEEN (Ms.), Attaché, Permanent Mission, Geneva

ITALIE/ITALY

Loredana GUGLIELMETTI (Mme), chef, Service des brevets, Division des brevets, Office italien des brevets et des marques (UIMB), Ministère pour le développement économique, Rome

Ivana PUGLIESE (Mme), examinateur de brevets principal, Division des brevets, Office italien des brevets et des marques (UIMB), Ministère pour le développement économique, Rome

JAMAÏQUE/JAMAICA

Sheldon BARNES (Mr.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

JAPON/JAPAN

Yukio ONO (Mr.), Director, International Policy Division, Japan Patent Office (JPO), Tokyo

Takahiro HIGA (Mr.), Assistant Director, International Policy Division, Japan Patent Office (JPO), Tokyo

Hiroki UEJIMA (Mr.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

JORDANIE/JORDAN

Zain AL AWAMLEH (Ms.), Director, Industrial Property Protection Directorate, Ministry of Industry, Trade and Supply, Amman

KAZAKHSTAN

Guldana ILYASSOVA (Ms.), Deputy Head, National Institute of Intellectual Property, Inventions Department, Ministry of Justice of the Republic of Kazakhstan, Astana

KOWEÏT/KUWAIT

Abdulaziz TAQI (Mr.), Commercial Attaché, Permanent Mission, Geneva

LETTONIE/LATVIA

Liene GRIKE (Ms.), Advisor, Economic and Intellectual Property Affairs, Permanent Mission, Geneva

LIBAN/LEBANON

Mayssaa EL HAJJAR (Ms.), Patent Examiner, Intellectual Property Rights Department, Ministry of Economy and Trade, Beirut

LIBÉRIA/LIBERIA

Adelyn COOPER (Ms.), Director General, Liberia Intellectual Property Office (LIPO), Ministry of Commerce and Industry, Monrovia

LIBYE/LIBYA

Elhussein AREBI (Mr.), General Manager, Industrial Research Center, National Authority for Scientific Research (NASR), Ministry of Higher Education and Scientific Research, Tripoli

Fouzi ABAR (Mr.), Head, Information and Industrial Property Management, National Authority for Scientific Research (NASR), Ministry of Higher Education and Scientific Research, Tripoli

Abdulhamid ELFITURI (Mr.), Head, Industrial Property Department, National Authority for Scientific Research (NASR), Ministry of Higher Education and Scientific Research, Tripoli

Emad ASHOUR (Mr.), Content Manager, Information Technology, Ministry of Economy and Industry, Tripoli

Munira MEHREZ (Ms.), National Authority for Scientific Research (NASR), Ministry of Higher Education and Scientific Research, Tripoli
Husni ALSADAWE (Mr.), Financial Department, Ministry of Economy and Industry, Tripoli

Asuni SHIBANI (Mr.), Office of Trademarks and Patents, Ministry of Economy and Industry, Tripoli

LITUANIE/LITHUANIA

Vita KIRILIAUSKAITE (Ms.), Patent Examiner, Inventions Division, State Patent Bureau of the Republic of Lithuania, Vilnius

MAROC/MOROCCO

Karima FARAH (Mme), directrice, Division brevets d'invention, Office marocain de la propriété industrielle et commerciale (OMPIC), Casablanca

MAURICE/MAURITIUS

Fee Young LI PIN YUEN (Ms.), Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

MAURITANIE/MAURITANIA

Sid'Ahmed ABDEL HAY (M.), chef, Division des signes distinctifs, Direction du développement industriel, Ministère du commerce, de l'industrie et du tourisme, Nouakchott

MEXIQUE/MEXICO

María del Pilar ESCOBAR BAUTISTA (Sra.), Consejera, Misión Permanente, Ginebra

MONACO

Gilles REALINI (M.), premier secrétaire, Mission permanente, Genève

MONGOLIE/MONGOLIA

Sainzorig PUREVJAV (Mr.), Director, Legal Policy Department, Intellectual Property Office, Ministry of Justice and Home Affairs, Ulaanbaatar

NÉPAL/NEPAL

Bhuwan PAUDEL (Mr.), Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

NICARAGUA

Carlos Ernesto MORALES DÁVILA (Sr.), Embajador, Representante Permanente, Misión Permanente, Ginebra

Elvielena DIAZ OBANDO (Sra.), Primera Secretaria, Misión Permanente, Ginebra

Nohelia VARGAS IDIÁQUEZ (Sra.), Primera Secretaria, Misión Permanente, Ginebra

NIGÉRIA/NIGERIA

Amina SMAILA (Ms.), Minister, Permanent Mission, Geneva

Jane IGWE (Ms.), Assistant Chief Registrar (Patents and Designs), Commercial Law Department, Trademarks, Patents and Designs, Federal Ministry of Industry, Trade and Investment, Abuja

Christian OKEKE (Mr.), Senior Assistant Registrar, Patents Designs Registry, Federal Ministry of Industry, Trade and Investment, Abuja

Emeeyene Ime HENRY (Ms.), Assistant Registrar, Trademarks, Patents and Designs, Commercial Law Department, Ministry of Trade and Investment, Abuja

NORVÈGE/NORWAY

Marianne RØRVIK (Ms.), Acting Head, Legal Section, Patent Department, Norwegian Industrial Property Office (NIPO), Oslo

NOUVELLE-ZÉLANDE/NEW ZEALAND

Warren HASSETT (Mr.), Senior Policy Advisor, Business Law, Ministry of Business, Innovation and Employment, Wellington

OMAN

Hilda AL HINAI (Ms.), Deputy Permanent Representative, Permanent Mission to the World Trade Organization (WTO), Geneva

Mohammed AL BALUSHI (Mr.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

OUGANDA/UGANDA

James Tonny LUBWAMA (Mr.), Senior Patents Examiner, Uganda Registration Services Bureau (URSB), Ministry of Justice and Constitutional Affairs, Kampala

George TEBEGANA (Mr.), Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

OUZBÉKISTAN/UZBEKISTAN

Nilufar RAKHMATULLAEVA (Ms.), Leading Patent Examination, Invention Department, Agency on Intellectual Property of the Republic of Uzbekistan, Tashkent

PAKISTAN

Zunaira LATIF (Ms.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

PANAMA

Leonardo URIBE COMBE (Sr.), Director General, Dirección General del Registro de la Propiedad Industrial (DIGERPI), Ministerio de Comercio e Industrias, Panamá

Lizeth del Carmen ROBLES MARTÍNEZ (Sra.), Asesora del Vice Ministerio de Comercio, Dirección General del Registro de la Propiedad Industrial (DIGERPI), Ministerio de Comercio e Industrias, Panamá

PARAGUAY

Berta DÁVALOS (Sra.), Directora General, Dirección General de Propiedad Industrial, Dirección Nacional de Propiedad Intelectual (DINAPI), Asunción

PÉROU/PERU

2. Cristóbal MELGAR (Sr.), Ministro, Misión Permanente, Ginebra

PHILIPPINES

Ann EDILLON (Ms.), Assistant Director, Bureau of Patents, Intellectual Property Office of the Philippines (IPOPHL), Taguig City

Jayroma BAYOTAS (Ms.), Attaché, Permanent Mission of the Philippines to the United Nations and Other International Organizations, Geneva

Arnel TALISAYON (Mr.), First Secretary, Permanent Mission of the Philippines to the United Nations and Other International Organizations, Geneva

POLOGNE/POLAND

Grażyna LACHOWICZ (Ms.), Adviser to the President, Cabinet of the President, Patent Office of the Republic of Poland, Warsaw

Agnieszka HARDEJ-JANUSZEK (Ms.), First Counsellor, Permanent Mission, Geneva

PORTUGAL

Vanessa FATAL (Ms.), Patent Examiner, Directorate of Trademarks and Patents, Patents and Utility Models Department, National Institute of Industrial Property (INPI) , Ministry of Justice, Lisbon

Francisco SARAIVA (Mr.), Counsellor, Permanent Mission, Geneva

RÉPUBLIQUE DE CORÉE/REPUBLIC OF KOREA

KANG Huiman (Mr.), Deputy Director, Patent System Administration Division, Korean Intellectual Property Office (KIPO), Daejeon

LEE Jinhee (Ms.), Judge, Daejeon

CHA Myunghun (Mr.), Examiner, Korean Intellectual Property Office (KIPO), Daejeon

RÉPUBLIQUE DOMINICAINE/DOMINICAN REPUBLIC

Ruth Alexandra LOCKWARD REYNOSO (Sra.), Directora General, Oficina Nacional de la Propiedad Industrial (ONAPI), Ministerio de Industria y Comercio, Santo Domingo

José Eduardo FERNÁNDEZ LOCKWARD (Sr.), Examinador Legal, Oficina Nacional de la Propiedad Industrial (ONAPI), Ministerio de Industria y Comercio, Santo Domingo

RÉPUBLIQUE TCHÈQUE/CZECH REPUBLIC

Lucie ZAMYKALOVA (Ms.), Head, International Unit II, Expert in Patent Law Related Matters, International Department, Industrial Property Office, Prague

ROUMANIE/ROMANIA

Florin TUDORIE (Mr.), Minister Plenipotentiary, Permanent Mission, Geneva

Adrian NEGOITA (Mr.), Director, Patent Department, State Office for Inventions and Trademarks (OSIM), Bucharest

Gratiela COSTACHE (Ms.), Head, Legal and European Affairs Division, State Office for Inventions and Trademarks (OSIM), Bucharest

ROYAUME-UNI/UNITED KINGDOM

Michael PRIOR (Mr.), Deputy Director, Patents Policy, UK Intellectual Property Office (UK IPO), Newport

Sarah WHITEHEAD (Ms.), Deputy Director, Innovation Directorate, UK Intellectual Property Office (UK IPO), Newport

Zac STENTIFORD (Mr.), Senior Policy Advisor, Patents Policy, UK Intellectual Property Office (UK IPO), Newport

SAINT-SIÈGE/HOLY SEE

Carlo Maria MARENGHI (Mr.), Attaché, Permanent Mission, Geneva

SERBIE/SERBIA

Aleksandra MIHAILOVIC (Ms.), Head, Patent Legal Department, Intellectual Property Office of the Republic of Serbia, Belgrade

SEYCHELLES

Wendy PIERRE (Ms.), Registrar General, Registration Division, Department of Legal Affairs, President's Office, Mahé

SINGAPOUR/SINGAPORE

Alfred YIP (Mr.), Director, Search and Examination Department, Intellectual Property Office of Singapore (IPOS), Singapore

William KWEK (Mr.), Senior Assistant Director, Intellectual Property Office of Singapore (IPOS), Singapore

Ka Yee CHUNG (Ms.), Assistant Director, Registries of Patents, Designs and Plant Varieties, Intellectual Property Office of Singapore (IPOS), Singapore

Yixin LIU (Mr.), Assistant Director, Intellectual Property Office of Singapore (IPOS), Singapore

Wei Hao TAN (Mr.), Assistant Director, International Engagement, Intellectual Property Office of Singapore (IPOS), Singapore

SLOVAQUIE/SLOVAKIA

Lukrécia MARČOKOVÁ (Ms.), Director, Patent Department, Industrial Property Office of the Slovak Republic, Banská Bystrica

SUÈDE/SWEDEN

Marie ERIKSSON (Ms.), Head, Legal Affairs, Patent Department, Swedish Patent and Registration Office (PRV), Stockholm

Lisa SELLGREN (Ms.), Patent Expert, Swedish Patent and Registration Office (PRV), Stockholm

SUISSE/SWITZERLAND

Esther BAUMGARTNER (Mme), conseillère juridique, Service juridique et affaires internationales, Institut fédéral de la propriété intellectuelle (IPI), Berne

Charlotte BOULAY (Mme), conseillère juridique, Division droit et affaires internationales, Institut fédéral de la propriété intellectuelle (IPI), Berne

Véronique JAQUET (Mme), conseillère juridique, Division droit et affaires internationales, Institut fédéral de la propriété intellectuelle (IPI), Berne

Beatrice STIRNER (Mme), conseillère juridique, Division droit et affaires internationales, Institut fédéral de la propriété intellectuelle (IPI), Berne

Reynald VEILLARD (M.), conseiller, Mission permanente, Genève

THAÏLANDE/THAILAND

Panja HAOHAN (Mr.), Senior Patent Examiner, Department of Intellectual Property (DIP), Ministry of Commerce, Nonthaburi

Napapat CHAISUBANAN (Ms.), Patent Examiner, Department of Intellectual Property (DIP), Ministry of Commerce, Nonthaburi

TRINITÉ-ET-TOBAGO/TRINIDAD AND TOBAGO

Richard ACHING (Mr.), Manager, Technical Examination, Intellectual Property Office, Ministry of the Attorney General and Legal Affairs, Port of Spain

TUNISIE/TUNISIA

Riadh SOUSSI (M.), directeur général, Institut national de la normalisation et de la propriété industrielle (INNORPI), Ministère de l'industrie et des petites et moyennes entreprises (PME), Tunis

TURQUIE/TURKEY

Serkan ÖZKAN (Mr.), Industrial Property Expert, Turkish Patent and Trademark Office (TURKPATENT), Ministry of Science, Technology and Industry, Ankara

Tuğba CANATAN AKICI (Ms.), Legal Counsellor, Permanent Mission to the World Trade Organization (WTO), Geneva

UKRAINE

Nataliia REZNYK (Ms.), Chief Specialist, Industrial Property Division, Industrial Propert Law Unit, Department for Intellectual Property, Ministry of Economic Development and Trade of Ukraine, Kyiv

Lidiia SHUMILOVA (Ms.), Head, Department of Patent and Information Services, Advisory and Promotion of Innovation, State Enterprise Ukrainian Intellectual Property Institute (Ukrpatent), Ministry of Economic Development and Trade of Ukraine, Kyiv

Mariia VASYLENKO (Ms.), Head, Department of the Legal Providing and Economy of Intellectual Property, State Enterprise Ukrainian Intellectual Property Institute (Ukrpatent), Ministry of Economic Development and Trade of Ukraine, Kyiv

URUGUAY

Marcos DA ROSA URANGA (Sr.), Segundo Secretario, Misión Permanente ante la Organización Mundial del Comercio (OMC), Ginebra

VIET NAM

PHAN Ngan Son (Mr.), Deputy Director General, National Office of Intellectual Property of Viet Nam (IP Viet Nam), Hanoi

DAO Nguyen (Mr.), Second Secretary, Permanent Mission to the World Trade Organization (WTO), Geneva

ZIMBABWE

Tanyaradzwa MANHOMBO (Mr.), Counsellor, Permanent Mission, Geneva

II. ORGANISATIONS INTERNATIONALES INTERGOUVERNEMENTALES/ INTERNATIONAL INTERGOVERNMENTAL ORGANIZATIONS

CENTRE SUD (CS)/SOUTH CENTRE (SC)

Mirza ALAS PORTILLO (Ms.), Research Associate, Development, Innovation and Intellectual Property Programme, Geneva

Vitor IDO (Mr.), Researcher, Development, Innovation and Intellectual Property Programme, Geneva

Viviana MUÑOZ TELLEZ (Ms.), Coordinator, Development, Innovation and Intellectual Property Programme, Geneva

Thamara ROMERO (Ms.), Senior Programme Officer, Development, Innovation and Intellectual Property Programme, Geneva

Nirmalya SYAM (Mr.), Senior Programme Officer, Development, Innovation and Intellectual Property Programme, Geneva

OFFICE DES BREVETS DU CONSEIL DE COOPÉRATION DES ÉTATS ARABES DU GOLFE (CCG)/PATENT OFFICE OF THE COOPERATION COUNCIL FOR THE ARAB STATES OF THE GULF (GCC PATENT OFFICE)

Yazeed ALYOUSEF (Mr.), Head, International Relations, Secretariat General, Riyadh

Faisal ALZEFAIRI (Mr.), Director, Patent Litigation and Grievances Department, Riyadh

ORGANISATION AFRICAINE DE LA PROPRIÉTÉ INTELLECTUELLE (OAPI)/AFRICAN INTELLECTUAL PROPERTY ORGANIZATION (OAPI)

Guy Francis BOUSSAFOU (M.), directeur, Direction des brevets et autres créations techniques, Yaoundé

ORGANISATION DES NATIONS UNIES (ONU)/UNITED NATIONS (UN)

Ermias Tekeste BIADGLENG (Mr.), Legal Affairs Officer, Division on Investment and Enterprise, United Nations Conference on Trade and Development (UNCTAD), Geneva

Akanksha BISOYI (Ms.), Intern, Division on Investment and Enterprise, United Nations Conference on Trade and Development (UNCTAD), Geneva

ORGANISATION EURASIENNE DES BREVETS (OEAB)/EURASIAN PATENT ORGANIZATION (EAPO)

Saule TLEVLESSOVA (Ms.), President, Moscow

Aurelia CEBAN (Ms.), Deputy Director, Examination Department, Moscow

ORGANISATION MONDIALE DE LA SANTÉ (OMS)/WORLD HEALTH ORGANIZATION (WHO)

Erika DUEÑAS LOAYZA (Ms.), Technical Officer, HQ/IAU Innovation, Access and Use, Geneva

Nicole HOMB (Ms.), Technical Officer, HQ/IAU Innovation, Access and Use, Geneva

ORGANISATION MONDIALE DU COMMERCE (OMC)/WORLD TRADE ORGANIZATION (WTO)

Jayashree WATAL (Ms.), Counsellor, Intellectual Property, Government Procurement and Competition Division, Geneva

Xiaoping WU (Ms.), Counsellor, Intellectual Property, Government Procurement and Competition Division, Geneva

Maegan MCCANN (Ms.), Technical Assistance Officer, Intellectual Property, Government Procurement and Competition Division, Geneva

Ali Akbar MODABBER (Mr.), Young Professional Programme 2019, Intellectual Property, Government Procurement and Competition Division, Geneva

UNION EUROPÉENNE (UE)/EUROPEAN UNION (EU)

Anne VON ZUKOWSKI (Ms.), Policy Officer, Brussels

Lucie BERGER (Ms.), First Secretary, Geneva

III. ORGANISATIONS NON GOUVERNEMENTALES/NON-GOVERNMENTAL ORGANIZATIONS

Association asiatique d'experts juridiques en brevets (APAA)/Asian Patent Attorneys Association (APAA)
Catherine Eunkyeong LEE (Ms.), Co-Chair, Patents Committee, Seoul
Kazuo YAMASAKI (Mr.), Member, Patents Committee, Tokyo

Association européenne des étudiants en droit (ELSA International)/European Law Students' Association (ELSA International)
Hatice KOCAEFE (Ms.), Brussels
Federico LO BIANCO (Mr.), Brussels
Andrej ŽERJAL (Mr.), Brussels
Jure ZUPET (Mr.), Brussels

Association interaméricaine de la propriété industrielle (ASIPI)/Inter-American Association of Industrial Property (ASIPI)
Matías NOETINGER (Mr.), Tesorero, Buenos Aires

Association internationale pour la protection de la propriété intellectuelle (AIPPI)/International Association for the Protection of Intellectual Property (AIPPI)
Jonathan P. OSHA (Mr.), Observer, Zurich

AUTM
Marc SEDAM (Mr.), Chair-Elect, Durham, New Hampshire

Centre d'études internationales de la propriété intellectuelle (CEIPI)/Centre for International Intellectual Property Studies (CEIPI)
François CURCHOD (M.), chargé de mission, Genolier

Chambre de commerce internationale (CCI)/International Chamber of Commerce (ICC)
Ivan HJERTMAN (Mr.), European Patent Attorney, Commission on Intellectual Property, Stockholm

Civil Society Coalition (CSC)
Susan ISIKO STRBA (Ms.), Fellow, Geneva

Confédération des entreprises européennes (BusinessEurope)/The Confederation of European Business (BusinessEurope)
Bettina WANNER (Ms.), Head, Intellectual Property Advocacy and Strategy, Monheim

CropLife International/CropLife International (CROPLIFE)
Tatjana SACHSE (Ms.), Legal Adviser, Geneva

Fédération internationale de l'industrie du médicament (FIIM)/International Federation of Pharmaceutical Manufacturers Associations (IFPMA)
Luca DEPLANO (Mr.), Policy Analyst, Geneva
Grega KUMER (Mr.), Head of Government Relations, Geneva

Fédération internationale des conseils en propriété intellectuelle (FICPI)/International Federation of Intellectual Property Attorneys (FICPI)
Jérôme COLLIN (Mr.), Chair, CET3 Group, Paris
Kim FINNILÄ (Mr.), CET Assistant Report General, Helsinki

Institut des mandataires agréés près l'Office européen des brevets (EPI)/Institute of Professional Representatives Before the European Patent Office (EPI)
John BROWN (Mr.), Chair, Harmonisation Committee, Munich
Francis LEYDER (Mr.), President, Munich
Filippo SANTI (Mr.), Secretary, Harmonisation Committee, Munich

Instituto Fridtjof Nansen (FNI)/Fridtjof Nansen Institute (FNI)
Morten Walløe TVEDT (Mr.), Associate Professor, Lysaker

Japan Intellectual Property Association (JIPA)
Terukazu TERAUCHI (Mr.), Chairman, Medical and Biotechnology Committee of JIPA, Tokyo

Japan Patent Attorneys Association (JPAA)
Hiroyuki KOSHIMOTO (Mr.), Member, Tokyo
Takeo NASU (Mr.), Member, Tokyo

Knowledge Ecology International, Inc. (KEI)
Thiru BALASUBRAMANIAM (Mr.), Geneva Representative, Geneva

Licensing Executives Society (International) (LES)
Stefan KOHLER (Mr.), Member of the National Board (Switzerland), Zurich

Médecins Sans Frontières (MSF)
Katy ATHERSUCH (Ms.), Senior Policy Advisor, Medical Innovation and Access, Geneva
Yuanqiong HU (Ms.), Senior Legal and Policy Advisor, Geneva
Manuel MARTIN (Mr.), Medical Innovation and Access Policy Adviser, Geneva
Pauline LONDEIX (Ms.), Consultant, Paris

Medicines Patent Pool (MPP)
Esteban BURRONE (Mr.), Head of Policy, Geneva
Andrew GOLDMAN (Mr.), Associate Counsel, Geneva
Amina MAILLARD (Ms.), Patent Information Manager, Geneva
Liudmyla MAISTAT (Ms.), Advocacy and Policy Manager, Geneva
Maria Carmen TRABANCO (Ms.), Associate Counsel, Geneva

Third World Network Berhad (TWN)
Sangeeta SHASHIKANT (Ms.), Legal Advisor, London
Prathibha SIVASUBRAMANIAN (Ms.), Legal Advisor, New Delhi

4iP Council EU AISBL (4iP Council)
Axel FERRAZZINI (Mr.), Managing Director, Brussels

IV. BUREAU/OFFICERS

Président/Chair:	Ms. Sarah WHITEHEAD (Mme/Ms.), (Royaume-Uni/United Kingdom)
Vice-présidents/Vice-Chairs:	Mr. Alfred YIP (M./Mr.), (Singapour/Singapore) Ms. Grace ISSAHAQUE (Mme/Ms.), (Ghana)
Secrétaire/Secretary:	Marco ALEMÁN (M./Mr.) (OMPI/WIPO)

3. V. CONFÉRENCIERS/SPEAKERS
4.
Marli Elizabeth RITTER DOS SANTOS (Sra.), Directora, Asociación Forum de Gestores de Innovación y Transferencia de Tecnologia (FORTEC), Porto Alegre

Antoine DINTRICH (Mr.), Director General, European Institute for Enterprise and Intellectual Property (IEEPI), Illkirch

VI. BUREAU INTERNATIONAL DE L'ORGANISATION MONDIALE DE LA PROPRIÉTÉ INTELLECTUELLE (OMPI)/INTERNATIONAL BUREAU OF THE WORLD INTELLECTUAL PROPERTY ORGANIZATION (WIPO)

Francis GURRY (M./Mr.), directeur général/Director General

John SANDAGE (M./Mr.), vice-directeur général, Secteur des brevets et de la technologie/ Deputy Director General, Patents and Technology Sector

Marco ALEMÁN (M./Mr.), directeur, Division du droit des brevets, Secteur des brevets et de la technologie/Director, Patent Law Division, Patents and Technology Sector

Tomoko MIYAMOTO (Mme/Ms.), chef, Section du droit des brevets, Division du droit des brevets, Secteur des brevets et de la technologie/Head, Patent Law Section, Patent Law Division, Patents and Technology Sector

Aida DOLOTBAEVA (Mlle/Ms.), juriste, Section du droit des brevets, Division du droit des brevets, Secteur des brevets et de la technologie/Legal Officer, Patent Law Section, Patent Law Division, Patents and Technology Sector

Marta DIAZ POZO (Mlle/Ms.), juriste adjointe, Section du droit des brevets, Division du droit des brevets, Secteur des brevets et de la technologie/Associate Legal Officer, Patent Law Section, Patent Law Division, Patents and Technology Sector

Qi Jun KWONG (Mlle/Ms.), stagiaire, Section des conseils législatifs et de politique générale, Division du droit des brevets, Secteur des brevets et de la technologie/Intern, Legislative and Policy Advice Section, Patent Law Division, Patents and Technology Sector

[نهاية المرفق والوثيقة]